Bait Al-Mashura Journal

مجلة بيت المشورة

مجلة دولية محكمة في الاقتصاد والتمويل الإسلامي

العدد (13) (عدد خاص) - أغسطس 2020م - دولة قطر

تصدر عن

بيت المشورة للاستشارات المالية

ISSN : 2409-0867 إلكتروني

ISSN : 2410-6836 ورقـــي

mashurajournal.com

بسم الله الرحمن الرحيم

(البحوث المنشورة تعبر عن رأي كاتبيها)

مجلة بيت المشورة

مجلة دولية محكمة في الاقتصاد والتمويل الإسلامي

الجهة المصدرة

Published by:

بيت المشورة للاستشارات المالية
الدوحة – قطر ص.ب: 23471
www.b-mashura.com

Bait Al-Mashura Finance Consultations
Doha-Qatar P.O. Box 23471
www.b-mashura.com

عن المجلة..

مجلة علمية دولية محكمة تعنى بنشر البحوث في مجالات الاقتصاد والتمويل الإسلامي، وتصدر مرتين في السنة.

تهدف المجلة إلى إتاحة الفرصة للباحثين والمتخصصين لتحكيم ونشر نتاجهم العلمي (عربي - انجليزي) من بحوث ودراسات في مجال الاقتصاد والتمويل الإسلامي، كما تهدف إلى نشر الوعي المعرفي من خلال إتاحة هذه البحوث والدراسات للمستفيدين عبر وسائط النشر الورقية والإلكترونية.

الرؤية..

أن تكون مجلة علمية دولية رائدة في مجال الصناعة المالية الإسلامية.

الرسالة..

نشر البحوث العلمية المحكمة في مجال الصناعة المالية الإسلامية، وفق المعايير العالمية المعتمدة.

الأهداف..

- إتاحة الفرصة للباحثين لتحكيم ونشر بحوثهم في مجال الصناعة المالية الإسلامية.
- الإسهام في دعم وتطوير الصناعة المالية الإسلامية من خلال البحوث العلمية المتسمة بالأصالة والتجديد وفق المعايير العلمية المعتبرة.
- تحقيق عالمية التمويل الإسلامي وفق الرؤية العصرية بضوابطها الشرعية وأخلاقياتها المهنية.
- تأسيس مكانز للمعلومات تحقق المرجعية العلمية بحيث تكون المجلة سجلاً وثائقياً للبحوث والدراسات في مجال الصناعة الماليةالإسلامية.

العناوين للتواصل:

http://www.mashurajournal.com info@mashurajournal.com

رئيس التحرير

د. خالد بن إبراهيم السليطي

المدير العام للحي الثقافي (كتارا)
قـطـر

نائب رئيس التحرير

د. أســامة قيــس الدريعـي

العضو المنتدب الرئيس التنفيذي
لبيت المشورة للإستشارات المالية – قطر

مدير التحرير

د. فؤاد حميد الدليمي

بيت المشورة للاستشارات المالية – قطر

فريق التحرير

د. إبراهيم حسن جمّال

بيت المشورة للاستشارات المالية – قطر

د. عمر يوسف عبابنه

بيت المشورة للاستشارات المالية – قطر

أ. محمد مصلح الدين مصعب

بيت المشورة للاستشارات المالية – قطر

أ. محمد نفيل محبوب

بيت المشورة للاستشارات المالية – قطر

أعضاء هيئة التحرير

أ. د. حبيب أحمد

جامعة دورهام – المملكة المتحدة

أ. د. إبراهيم محمد خريس

جامعة الزرقاء – الأردن

أ. د. أحمد بلوافـي

جامعة الملك عبد العزيز - المملكة العربية السعودية

د. محيي الدين الحجار

جامعة باريس الثامنة وجامعة باريس الأولى
(بونتيون سوربون) – فرنسا

أ. د. محمد الأفندي

جامعة صنعاء – اليمن

أ. د. أسامة عبد المجيد العاني

كلية الفارابي الجامعة – العراق

أ. د. محمد قراط

جامعة القرويين – المغرب

د. محمد الشريف العمري

جامعة السلطان صباح الدين زعيم
تـركيـا

الهيئة الاستشارية

د. إبراهيم عبد الله الأنصاري

عميد كلية الشريعة والدراسات الاسلامية
جامعة قطر – قطر

أ. د. عبد الله الزبير عبد الرحمن

رئيس الهيئة العليا للرقابة الشرعية على المصارف والمؤسسات
المالية وأستاذ بجامعة القرآن والعلوم الإسلامية – السودان

أ. د. عبد الرحمن يسري أحمد

كلية الدراسات الاقتصادية والعلوم السياسية
جامعة الاسكندرية – مصر

أ.د. صالح قادر كريم الزنكي

رئيس قسم الدراسات الإسلامية – كلية الشريعة
والدراسات الإسلامية – جامعة قطر – قطر

أ. د. عصام خلف العنزي

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة الكويت – الكويت

د. العياشي الصادق فداد

المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك
الإسلامي للتنمية – السعودية

أ. د. عائشة يوسف المناعي

مدير مركز محمد بن حمد آل ثاني لإسهامات
المسلمين في الحضارة-جامعة حمد بن خليفة – قطر

د. خالد العبد القادر

نائب رئيس كلية المجتمع
في قطر – قطر

أ. د. علي محمد الصوا

عضو هيئة الفتوى والرقابة الشرعية ببنك صفوة
الإسلامي، الجامعة الأردنية – الأردن

أ. د. محمد أكرم لآل الدين

المدير التنفيذي للأكاديمية العالمية للبحوث
الشرعية-إسرا – ماليزيا

أ. د. عبد الودود السعودي

جامعة السلطان الشريف علي
الإسلامية - بروناي

د. مراد بوضاية

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
جامعة قطر – قطر

نبذة عن الجهة المصدرة

بيت المشورة للاستشارات المالية

Bait Al-Mashura Finance Consultations

نبذة عن بيت المشورة للاستشارات المالية

توطئـــة:

بيت المشورة للاستشارات المالية هي شركة مساهمة قطرية تأسست عام 2007 م، وتعد الأولى في دولة قطر في تقديم الاستشارات المالية الشرعية والرقابة والتدقيق للمؤسسات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى الاستشارات الإدارية والتدريب والتطوير.

تعمل على تقديم الحلول والأعمال الإبداعية ضمن نطاق خدماتها للشركات والأفراد، ولأجل رفع مستوى الأداء انضمت بيت المشورة لعضوية تحالف مجموعة(LEA)، وهي شركة أمريكية تعتبر ثاني أكبر شركة عالمية متخصصة في الاستشارات والتدقيق.

ومن أجل مواكبة التطور السريع في قطاع التمويل الإسلامي عمدت بيت المشورة إلى تقنين أعمال الهيئات الشرعية والتدقيق والرقابة تماشياً مع التطور السريع والانتشار الواسع لأعمال التمويل الإسلامي في العالم، بالإضافة إلى الاهتمام بالجانب العلمي والمعرفي المتمثل في نشر المفاهيم والقيم والأخلاق المالية الإسلامية، لتكون شريكاً حقيقياً في نجاح العمل المصرفي الإسلامي.

رؤيتنا:

أن نكون شركة رائدة عالمياً في تقديم الاستشارات المالية والاستشارية والشرعية والإدارية والتدقيق الشرعي والتطوير والتدريب في مجالات الصناعة المالية المختلفة.

رسالتنا:

نشر المفاهيم والقواعد والأحكام المتعلقة بالصناعة المالية، ومتابعة تطبيقها بأعلى معايير الجودة والتميز من خلال الأساليب العلمية الحديثة والعنصر البشري المؤهل.

قيمنا:

الأمانة، المصداقية، الاحترافية، الشفافية، روح الفريق، السرية.

أهدافنا:

- نشر ثقافة الصناعة المالية داخل دولة قطر وخارجها.
- استحداث وتطوير منتجات مالية تواكب النمو في الصناعة المالية عموماً والإسلامية على وجه الخصوص ودعم وضعها التنافسي.
- الاستثمار في العنصر البشري لإعداد كوادر مؤهلة علمياً وعملياً في مجال الاستشارات المالية والهيئات الاستشارية والرقابة والتدقيق الشرعي.
- تحقيق رضا المتعاملين عن الخدمات المقدمة.
- التواصل مع المؤسسات المالية محلياً وإقليمياً وعالمياً.

قواعد النشر

أولًا: شروط النشر العامة

1ـ تعنى المجلة بنشر المواد المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي باللغتين: العربية والإنجليزية، سواء أكانت بحوثًا أصيلة، أم تقارير عن مؤتمرات وندوات وورش عمل، أم عروضاً لأطاريح علمية مما له صلة بمجال التخصص .

2ـ تعنى المجلة بنشر البحوث التي لم يسبق نشرها، بأيّ وسيلة من وسائل النّشر، ولا قُدِّمت للنّشر في مجلة أخرى، ويوثق ذلك بتعهد خطي من الباحث.

3ـ البحوث التي تصل إلى المجلة لا تُرد سواء أَنُشرت أم لم تنشر .

4ـ لا يجوز نشر البحث في مكان آخر بعد إقرار نشره في المجلة إلا بعد الحصول على إذن خطي بذلك من رئيس التحرير .

5ـ في حال ثبوت إخلال الباحث بالأمانة العلمية فإن للمجلة الحق باتخاذ الاجراءات اللازمة وتعميم ذلك على المجلات المتعاونة.

6 – تعتبر المجلة غير ملزمة بإبداء الأسباب في حالة عدم النشر.

ثانياً: شروط النشر الخاصة

1ـ ضرورة التقيد بالقيم الموضوعية والأخلاقية للبحوث العلمية؛ ومنها :

أ- اتسام البحث بالأصالة وسلامة الاتجاه علمياً وفكرياً .

ب- البُعد عن تجريح الأشخاص والهيئات أثناء النقد العلمي في البحث .

ج- معالجة البحث القضايا المُعاصرة والأقرب إلى حاجة الواقع الإنساني معالجة نظرية تطبيقية.

د- ملازمة الموضوعية والتجرد عن الميول والاتجاهات الشخصية .

2ـ حسن الصياغة العلمية للبحث، ومراعاة ما يلي :

أ- سلامة اللغة وخلوها من الأخطاء اللغوية والنحوية.

ب- مراعاة علامات الترقيم والقواعد الإملائية .

ج- الدقة في التوثيق وتخريج النصوص والشواهد.

3ـ أن لا تزيد عدد صفحات البحث عن (30) صفحة من القطع العادي (A4) بما في ذلك الملخصان: العربي والانجليزي، وكذا المراجع والملاحق .

4ـ حجم الخط ونوعه :

أ- البحوث المكتوبة بالعربية يكون حجم الخط فيها: (16) وخط الهامش: (12)، ونوع الخط.
(Traditional Arabic)

ب- أما البحوث المكتوبة بالانجليزية فيكون حجم الخط: (14) والهامش: (10) ونوع الخط.
(Times New Roman)

5ـ يرفق البحث بملخصين باللغتين: العربية والانجليزية؛ على أن لا يتجاوز كل واحد منهما (300) كلمة بلغة رصينة؛ ويتضمن كلا الملخصين: توضيح فكرة البحث والجديد الذي أتى به البحث في بداية الملخص .

6ـ يُقسم البحث وينظَّم وفق متطلبات منهج البحث العلمي، حفاظًا على نسق البحوث والتقارير المنشورة في المجلة، على النحو الآتي :

أ- المقدمة وتشمل: موضوع البحث، وأهميته، ومشكلته، وحدوده، وأهدافه، ومنهجه، والدراسات السابقة (إن

وجدت)، وهيكلة البحث التفصيلية .
ب- متن البحث، وينبغي أن يكون مقسمًا إلى مباحث ومطالب متسقة ومترابطة .
ج- الحرص على عرض فكرة محددة فـي كل مبحث تجنبًا لإطالة الفقرات والعناوين الفرعية.
د- الخاتمة، وتكون ملخصة وشاملة للبحث متضمنة لأهم (النتائج) و(التوصيات).
هـ قائمة المصادر والمراجع والملاحق .
7 ـ يتم اتباع منهج (MLA) في توثيق البحوث كالآتي:
أ- ذكر المصادر والمراجع في الحاشية السفلية لأول مرة بالشكل الآتي:
(شهرة المؤلف،الاسم الأول، اسم الكتاب، مكان النشر، الناشر، رقم الطبعة، تاريخ النشر، الجزء والصفحة)
ب- ذكر المصدر والمرجع عند تكراره في الهامش التالي مباشرة (المرجع نفسه،الجزء والصفحة) وعند ذكره في موطن آخر من البحث فيكون (شهرة المؤلف، اسم الكتاب، الجزء والصفحة).
ج- إذا خلا المرجع من بعض البيانات، فتذكر الاختصارات المتعارف عليها على النحو الآتي :
ـ بدون مكان النشر : (د. م). بدون اسـم النـاشر : (د. ن)
ـ بدون رقـم الطبـعة: (د. ط). بدون تاريخ النشر : (د. ت)
د- توضع الهوامش أسفل كل صفحة بترقيم متسلسل من بداية البحث إلى آخره .
هـ تثبت مصادر ومراجع البحث في نهاية البحث .
و- الرسومات والبيانات والجداول ونحوها، يراعى فيها ما يلي :
ـ تدرج الرسوم البيانية والأشكال التوضيحية في المتن، وتكون الرسوم والأشكال باللونين الأبيض والأسود وترقم ترقيمًا متسلسلًا، وتكتب عناوينها والملاحظات التوضيحية في أسفلها .
ـ تدرج الجداول في المتن وترقم ترقيمًا متسلسلًا وتكتب عناوينها في أعلاها، أما الملاحظات التوضيحية فتكتب أسفل الجدول .
ز- في حالة قبول البحث يلتزم الباحث بترجمة المراجع العربية الواردة في نهاية البحث إلى اللغة الإنجليزية (Roman Script).

ثالثًا: سير البحوث

ـ ترسل الأبحاث إلكترونيًا إلى العنوان الخاص بالمجلة (info@mashurajournal.com).
ـ تقوم هيئة تحرير المجلة بالفحص الأولي للبحث، ومن ثم تقرر أهليته للتحكيم، أو رفضه .
ـ تُحكَّم البحوث والدراسات المقدمة للنشر في المجلة من قِبل اثنين من المحكمين على الأقل .
ـ تُعاد البحوث إلى الباحثين بعد تحكيمها لغرض التعديل إن لزم .
ـ إذا تم قبول البحث للنشر، فإنّ كافة حقوق النشر تؤول للمجلة، ولا يجوز نشره بأيّ وسيلة من وسائل النشر الورقية أو الإلكترونية، إلاّ بإذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة .
ـ تنشر البحوث المقبولة حسب تسلسلها على الموقع الرسمي للمجلة.
ـ إذا تم نشر البحث فيمنح الباحث نسخة مجانية من المجلة التي تم نشر بحثه فيها.

الفهـرس

تقديم..... 23

تأثير تفشي جائحة فَيْرُوس كُورونا المُستجد على صناعة التمويل الإسلامي
أحمد مهدي بلوافي 27

العقود المالية وأزمة كورونا - دراسة شرعية -
مراد بوضاية 75

الإجراءات الاقتصادية التي اتخذتها دولة قطر وأثرها
في مواجهة أزمة كورونا المستجد
إبراهيم حسن جمّال 125

The Future of Islamic Finance after the Corona Crisis

196..... **Volker Nienhaus**

تقـديـم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن اتبع هداه.

أما بعد:

فإن الأحداث المتغيرة لها الأثر البالغ على العلم وحركة البحث العلمي، فتبعث لدى الباحثين الطاقات البحثية وتوجه أنظارهم إلى منابت العلوم ومكانزها، سعيًا لتفسير تلك الأحداث ونمذجتها، وبهذه الأحداث تنضج العلوم وتزدهر حركة البحث العلمي. وقد أفرزت جائحة كورونا مؤخرًا حركة بحثية هائلة توسعت بقدر توسع آثار هذه الجائحة، فكانت الأبحاث الطبية والبيولوجية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية وحتى الأدبية، ولعل مما يؤسف هنا الفجوة الكبيرة بين عدد البحوث الصادرة باللغة العربية مقارنة بالبحوث الصادرة باللغات الأخرى، بالإضافة إلى الفجوة بين الدراسات التي استهدفت قطاعات الاقتصاد والتمويل الإسلامي والتي تطرقت لقطاعات الاقتصاد والتمويل التقليدي.

ومن هنا يسعدنا في مجلة بيت المشورة أن نصدر العدد الخاص الأول والذي يناقش أزمة كورونا وتبعاتها على التمويل الإسلامي من خلال موضوعات تم اختيارها بعناية، ثم استكتاب مجموعة من الباحثين والمختصين الفضلاء الذين كانت لبحوثهم إضافة نوعية للمجلة وإثراء للمحتوى الخاص بهذا العدد، وقد تناولت البحوث تأثير أزمة كورونا على صناعة التمويل الإسلامي، ثم تطرقت في دراسة شرعية للعقود المالية وأزمة كورونا، كما ناقشت مستقبل التمويل الإسلامي بعد أزمة كورونا، ثم استعرضت - كدراسة حالة - الإجراءات والمحفزات الاقتصادية التي تم اتخاذها لمواجهة تداعيات هذه الأزمة في دولة قطر بالإشارة إلى مؤسسات التمويل الإسلامي.

واستدامة لعمل المجلة وتطويرها نؤكد للسادة الباحثين والمتخصصين بأن آراءهم ومقترحاتهم تلقى بالغ الاهتمام والترحيب، ونحرص دائماً على ما يتحف المجلة ويرفع من مستواها العلمي والفني.

هيئة تحرير المجلة

الدراسات والبحوث

تأثير تفشي جائحة فَيْرُوس كُورونا المُستجد على صناعة التمويل الإسلامي

أحمد مهدي بلوافي

أستاذ الاقتصاد والتمويل الإسلامي- قسم التمويل الإسلامي - معهد الاقتصاد الإسلامي

جامعة الملك عبد العزيز

(سلّم البحث للنشر في 1/ 7/2020م، واعتمد للنشر في 22/ 7/ 2020م)

https://doi.org/10.33001/M010820201370

الملخص

هَدَفت الدراسة عبر مقاربة وصفية استقرائية، وكشفية تحليلية استجلاء بعض الآثار لجائحة فَيْرُوس كُورونا المستجد (كُوفيد- 19) على صناعة التمويل الإسلامي. بحكم أن الجائحة مُتَسبب خارجي (exogenous) للصدمة الاقتصادية التي تعرض لها الاقتصاد العالمي، وليس مُتسببًا داخليًا (indigenous) كما كان الشأن في أزمة 2007-2008 المالية التي كان القطاع المالي هو المصدر الرئيس للاضطراب فقد سَعَت الدراسة إلى تحديد القنوات التي من الممكن أن يتم من خلالها نقل أثر تفشي الفَيْروس على صناعة التمويل الإسلامي، وذلك باستعراض مركز وسريع لوضع الصناعة قبل الجائحة والذي أبان عن حقيقة التركز القطاعي والجغرافي الذي تعرفه؛ تمثل التركز القطاعي في هينمة المصارف على أصول التمويل الإسلامي، أما

الجغرافي فأبان عن تركز شديد لهذه الصناعة في منطقتي الشرق الأوسط؛ الخليج على وجه الخصوص، وجنوب شرق آسيا. مَثَّل معرفة هذا الوضع المدخل الذي تعرضت من خلاله الدراسة للتأثيرات المحتملة على الصناعة جراء تفشي هذه الجائحة وانتشارها. فكان من ذلك تأثر الصناعة المحتمل جراء ما تعرض له أهم قطاعين مؤثرين في اقتصادات دول المنطقتين وهما: النفط بالنسبة لمنطقة الشرق الأوسط، والسياحة بالنسبة لمنطقة جنوب شرق آسيا. أَظهرت المعطيات المتاحة لحد الآن أن الصناعة عرفت نوعًا من الاستقرار وعدم التأثر الكبير في المرحلة الأولى من تفشي الفَيْرُوس، إلا أنها قد تَشْهد تَأثرًا أكبر في المراحل القادمة إذا طال أمد الجائحة، وطال معه أمد سياسات الإغلاق، والتباعد الاجتماعي وغيرهما من الإجراءات التي أثرت في النشاط الاقتصادي بشكل كبير. كما أظهرت النتائج أهمية التطورات التقنية والرقمنة لتغطية العجز الناجم عن الاتصال الشخصي والتواصل الاجتماعي المباشر الذي كان القناة الرئيسة للتواصل مع العُملاء، في زمن ما قبل تفشي الفَيْروس. مما يفرض على الصناعة إعطاء أهمية أكبر مما سبق في خططها الاستراتيجية لهذا المجال؛ لأن عالم ما بعد كُورونا، ليس كالذي قَبلها.

الكلمات المفتاحية: التمويل الإسلامي، كُوفيد- 19، المصارف الإسلامية، منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، جنوب شرق آسيا، التباعد الاجتماعي.

Impact of the Spread of COVID-19 Pandemic on Islamic Finance Industry

Ahmed Belouafi

Professor of Islamic Economics and Finance - Islamic Finance Department – Islamic Economics Institute - King Abdulaziz University

Abstract

The study, through descriptive, deductive and analytical methodologies, aims at exploring the impact of the spread of the novel corona virus (COVID-19) pandemic on Islamic finance (IF) industry. Given the fact that the pandemic represents an external cause (i.e. an exogenous factor) of the economic shock experienced by the global economy, and not an internal (i.e. an indigenous cause), as was the case in the 2007-08 financial crisis, in which the financial sector was the main source of the turmoil, the study sought to identify possible channels that could transmit the impact of the virus outbreak on IF by providing a brief review of the pre-pandemic industry's situation. The review displayed revealed the existence of sectoral and geographic concentration. The sectoral concentration reveals the dominance of banking activities in the total assets of the industry, while the geographic indicated a strong concentration of IF assets in the two regions; MENA, Gulf in particular, and Southeast Asia. Knowledge of this situation represented the entry point through which the study explored the potential effects of the outbreak of COVID-19 on IF industry. As a result, the industry was affected by the exposure of the two major sectors affecting the economies of the two regions: oil for the MENA region, and tourism for Asia. The data available so far have shown that the industry has experienced

a type of stability and insignificant vulnerability in the first phase of the virus outbreak, but it may see greater impact in the coming stages if the pandemic is prolonged through the extension of the associated policies and measures of closure, social distancing and other procedures that have affected economic and social activities immensely. The results also displayed the importance of technical and digitization developments to cover the deficiency caused by intimate personal and social contacts; the main channel for communicating with clients, in the pre-COVID-19 outbreak. This result requires the institutions of industry to give due consideration to these developments in their strategic plans as the post-Coruna world is not like the one before it.

Keywords: Islamic finance, COVID-19, Islamic banking, MENA region, South East Asia, social distancing.

المقدمة

يعيش العالم تحت وطأة مُخلفات فَيْروس كُورونا المستجد (كُوفيد- 19) مُنذ أن ظهر في الصين في ديسمبر عام 2019م ثم انتشر في بقية دول العالم بشكل سريع ومُريع بعد ذلك، مما عرض الاقتصاد العالمي إلى صدمة مزدوجة؛ صدمة طلب وعرض في آن واحد، وهي من أشد أنواع الصدمات التي قد يتعرض لها الاقتصاد. ومما زاد من شدة وطأتها أنها حَلَّت في وقت لم يتعافى الاقتصاد العالمي بالشكل المطلوب من تداعيات أزمة 2007-2008م المالية الأمريكية، مما عمق من جراحات الاقتصادات العالمية، بما فيها اقتصادات العالم العربي والإسلامي. وهذا ما جعل الآثار والمضاعفات كبيرة ومتعدية؛ مست جميع الاقتصادات والقطاعات بدرجات متفاوتة بطبيعة الحال، مع بروز أنشطة وقطاعات استفادت من الجائحة، وهذه طبيعة ما يجريه الله من أحداث تتعرض لها المجتمعات البشرية؛ لا هي بالشر الخالص، ولا بالخير المحض.

ومما يدل على عمق الأثر وكبره المراجعات التي تطرأ على التوقعات بخصوص حجم الركود الاقتصادي الذي سيتعرض له الاقتصاد العالمي. فعلى سبيل المثال يتوقع صندوق النقد الدولي في أحدث تقديرات له -يونيو -2020 أن يتعرض الاقتصاد العالمي لتراجع في النمو الاقتصادي بـنسبة (- 4.9 %)، وهو ما يمثل خسارة إجمالية في حدود 12 تريليون دولار على مدار عامين؛ أي قرابة 12% من القيمة الإسمية للناتج المحلي الإجمالي العالمي لعام 2019م[1]، وقد كانت تقديرات الصندوق قبل شهرين (أبريل الماضي) تتوقع انكماشاً في حدود (- 3 %). ويؤكد الصندوق على إن احتمالات التعافي ما بعد الجائحة «مثل التوقعات نفسها غارقة في حالة من عدم اليقين (uncertainty) بالنظر إلى المسار الذي لا يمكن التنبؤ به بالنسبة للفيروس»[2].

وعلى الرغم من شدة الوضع ما يزال الصندوق متفائلاً -إلى حد ما- بخصوص

(1) International Monetary Fund (IMF). World Economic Outlook Update, June 2020: A Crisis Like No Other, An Uncertain Recovery. Washington, IMF, 2020b, p. 1.

(2) المرجع نفسه، ص. 7.

المسار الذي يمكن أن يأخذه هذا الركود؛ وهو ركود على شكل حرف (V)[3]؛ وهو أخف أنواع الانكماش الاقتصادي، حيث سيسترد الاقتصاد العالمي عافيته -وبقوة- في فترة وجيزة كما يوضح الشكل (1).

الشكل (1) – توقعات صندوق النقد الدولي بخصوص تراجع نشاط الاقتصاد العالمي

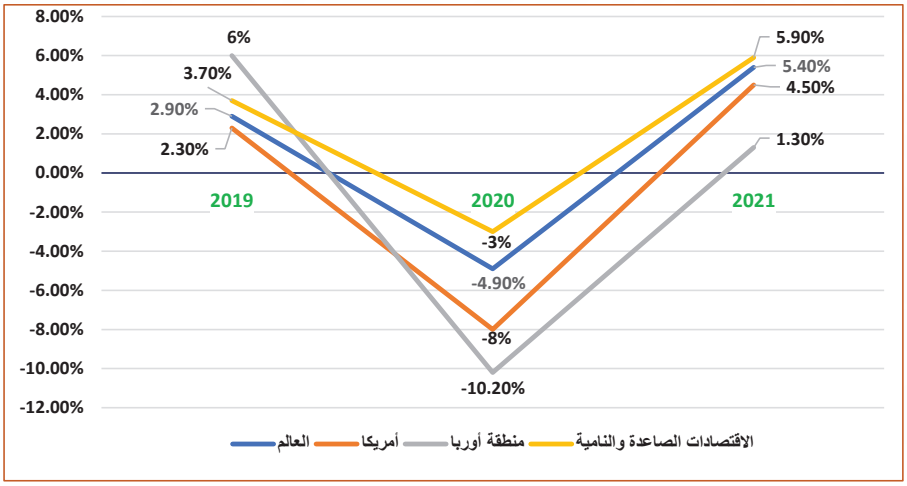

المصدر: IMF. World Economic Outlook Update, June 2020. p. 1 and 7

أهمية الدراسة وتساؤلاتها

وما دام الوضع الناجم عن الجائحة بهذه الصورة من العمق في الأثر والانتشار؛ وإن بدا أن الاقتصادات التي تتمركز فيها مؤسسات التمويل الإسلامي؛ وهي اقتصادات الدول الصاعدة والفقيرة في وضع أفضل من غيرها، فإن صناعة التمويل الإسلامي بمؤسساتها ومنتجاتها المختلفة ستتأثر بهذه التطورات من غير شك. وهذا ما يستدعي رصد هذا التأثر أولاً بأول، من أجل معرفة مدى

(3) يستخدم الاقتصاديون حروفًا تقريبية للتعبير عن حالة الركود الاقتصادي وطبيعة الانتعاش الذي يعقبه؛ وهي: V؛ W؛ U؛ L مرتبة حسب درجة الركود من الأخف (light) إلى الأشد (strong). وينبغي التأكيد على أنها أمور فنية لتقريب الفهم، وإلا فإن الواقع الاقتصادي أعقد من ذلك بكثير.

عمقه وانتشاره لأخذ التدابير والاحتياطات اللازمة من قبل مؤسسات الصناعة والأطراف ذات العلاقة؛ جهات الرقابة والإشراف على وجه الخصوص. ومن هنا تكمن أهمية الدراسة في أنها تُسهم في فهم طبيعة هذا التأثير من خلال تلمس مَواطنه عبر التساؤلات التالية:

- ❖ كيف ستتأثر صناعة التمويل الإسلامي بتفشي جائحة كُورونا؟
- ❖ ما هي أهم قنوات هذا التأثير ومنافذه؟
- ❖ ما هي أهم المجالات و/ أو الخدمات والمنتجات التي ستتأثر بذلك أكثر من غيرها؟
- ❖ هل هناك مجالات أو قنوات قد تستفيد من الوضع؟

منهجية الدراسة وحدودها وأهدافها

تحاول الدراسة عبر مقاربة وصفية، وكشفية استطلاعية تجلية الإجابات على التساؤلات السابقة في حدود ما توافر لديها من معطيات في ظل حدث يتسم بالتسارع والتغير بشكل كبير مما أثر على تعامل راسمي السياسات وصُناع القرار في دول العالم وأَلجأهم إلى العمد إلى سياسات الإغلاق (lockdown)، والتباعد الاجتماعي (social distancing)، ثم إلى التفكير في التخفيف منها -في أقرب ما يمكن-، مع الخوف من عودة الجائحة للانتشار والظهور مرة ثانية وربما ثالثة أو أكثر. وهذا ما يجعل ما يكتب ويُدون من تحليلات وآراء محدودًا في نتائجه؛ زمانًا ومكانًا في هذه الفترة من عمر الجائحة. إن هذا الوضع ينطبق على الدراسة الحالية بطبيعة الحال، وهو ما يفرض التعامل مع نتائجها في سياق ما هو مُتاح من معطيات لم يتجاوز عمرها أربعة أشهر منذ أن صنفت منظمة الصحة العالمية انتشار الفَيْروس بالجائحة في العشرين من شهر مارس الماضي، وفي إطار ما أمكن الباحث الوقوف عليه من مصادر في فترة زمنية قصيرة لإعداد الدراسة.

في ضوء ما سبق من تساؤلات ومنهجية ومحددات تسعى الدراسة إلى تحقيق

الأهداف التالية:

1. التعرف على الطبيعة التي ينمو بها فَيْروس كُورنا المستجد وينتشر، مما قد يُسهم في فهم واستيعاب الإجراءات «الصارمة» والمكلفة من الناحية الاقتصادية والاجتماعية التي عمدت إليها غالب الدول.
2. التعرف على تأثير تفشي فيروس كُورونا على الصناعة المصرفية بشكل مجمل كتمهيد مهم ومدخل مناسب لتحديد بعض مكامن القوة والضعف في هذا القطاع الحساس ذي الصلة والارتباط القوي بصناعة التمويل الإسلامي.
3. مناقشة وتحليل تأثير تفشي كُوفيد- 19 على صناعة التمويل الإسلامي.

الدراسات السابقة

في حدود ما اطلع عليه الباحث من كتابات باللغتين العربية والإنجليزية لم يقف على دراسة منشورة في مجلة علمية محكمة، أو شبه محكمة (ورقة عمل)، وإنما عثر على كتابات متناثرة هنا وهناك، في بعض المدونات المتخصصة؛ كمدونة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع لمجموعة البنك الإسلامي للتنمية[4]، ثم عزم بعض الدوريات العلمية العالمية إلى تخصيص عدد خاص يَصدر مع بداية السنة القادمة (2021) وُجهت فيه دعوة للكتاب للإسهام بمقالات علمية في موضوعات محددة تتعلق بالجائحة والتمويل الإسلامي[5]. أما المؤتمرات والندوات التي عقدت عبر وسائط النقل الافتراضية فهي أكثر من أن تحصى؛ لعل من أبرزها ندوة البركة الأربعون للاقتصاد والتمويل الإسلامي، والتي تمخض عنها العديد من الأوراق والعروض، ومجلد خاص بالإجابة عن تساؤلات فقهية وقانونية وجهها القائمون على الندوة لعدد من العلماء والمختصين في الشريعة والقانون[6].

(4) مدونة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب (COVID-19)/ https:/blogs.irti.org

(5) وأعني بذلك الدعوة التي وجهتها مجلة (International Journal of Islamic and Middle Eastern Finance and Management)، والتي تصدرها دار النشر العالمية (Emerald) المعروفة لتغطية موضوعات عن «أزمة جائحة كُوفيد19- والتمويل الإسلامي (COVID-19 Pandemic Crisis and Islamic Finance)». لمعرفة تفاصيل أكثر عن الدعوة والموضوعات المبدئية المراد التعرض إليها يمكن العودة لموقع المجلة على الرابط التالي: https://www.emeraldgrouppublishing.com/journal/imefm/special-issue-covid-19-pandemic-crisis-and-islamic-finance.

(6) المواد متاحة على موقع الندوة على شبكة الانترنت: https://albaraka.org/research-library/ . يتضح من الأبحاث والعروض والمحاضرات التي قُدمت أنها ركزت بشكل كبير على البعدين الفقهي والقانوني، ولم يكن الأثر على الصناعة أحد المحاور التي تم التطرق إليه بشكل منفصل، أو رئيس. كما يتضح غلبة البعدين الفقهي والقانوني في الملحق الخاص «ببليوغرافيا (قائمة وراقية) بأهم ما كتب في الجوائح والقوة القاهرة فقهًا قانونًا»، والذي جاء في صفحات ثمان.

في ضوء ما سبق من رصد للأدبيات والفعاليات ذات الصلة بموضوع البحث يمكن القول إن الدراسة الحالية تُمثل أحد الإسهامات المبكرة التي تتناول أثر الجائحة على صناعة التمويل الإسلامي، من خلال معالجة علمية خضعت للمراجعة والتقويم.

الهيكلة التفصيلية للبحث

انتظمت الدراسة –علاوة على هذه المقدمة– في المباحث التالية:

المبحث الأول: تطور عدد حالات الإصابة والوفيات بالفيروس: النمو الخطي (linear growth) في مقابل النمو الأسي (exponential growth).

المبحث الثاني: صناعة التمويل الإسلامي: لمحة إجمالية عامة عن تطورات النمو والانتشار في السنوات القريبة الماضية.

المبحث الثالث: أثر تفشي فَيْروس كُورونا المستجد (كُوفيد- 19) على القطاع المالي والمصرفي.

المبحث الرابع: تأثير جائحة كُوفيد19- على صناعة التمويل الإسلامي.

الخاتمة، والتي تضمنت أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها الدراسة.

المبحث الأول- تطور عدد حالات الإصابة والوفيات بالفيروس: النمو الخطي في مقابل الأسي

منذ أن تم اكتشاف الفيروس في ديسمبر عام 2019م في مدينة ووهان (Wuhan) في الصين، وعدد حالات الإصابة المؤكدة (confirmed cases) التي يشهدها العالم تزداد يوماً بعد آخر وهي تنمو بوتيرة «أُسيَّة»، وليس خطية كما هو معروف في علم

الرياضيات؛ ومن ذلك الرياضيات المالية في التفريق بين الفائدة البسيطة (simple interest)؛ التي تنمو بوتيرة خطية، والفائدة المركبة (compound interest)؛ التي تنمو بوتيرة أسية كما هو موضح في الشكل (2). ولهذا وصف الرئيس النيجيري السابق أوباسانجو (Obasanjo) الفائدة المركبة بأنها «أسوأ شيء في هذا العالم[7]» أمام قمة الدول الثمانية (G8) عام 2000م، وذلك لأن ديون بلاده الخارجية تضاعفت بشكل كبير بسبب اقتراض بضع مليارات من الدولارات (5 مليار) في منتصف ثمانينيات القرن الماضي؛ «وأنَّ [الحكومة النيجيرية] دفعت 16 مليار دولار إلى غاية عام 2000م، [وأن الدول الدائنة] ما تزال تُطالبها بدفع 28 مليار دولار أخرى بسبب ارتفاع معدلات الفوائد على تلك القروض»[8]. ومبادئ الاقتصاد الإسلامي وأسسه تقول إن الربا بجميع أشكاله أسوأ ممارسة مالية؛ ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ﴾، [البقرة: 276]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ، فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، [البقرة: 278-279]. والسبب في ذلك -والعلم عند الله- أن الربا ممارسة تقوم على الظلم والاستغلال وإحداث الاضطرابات والأزمات المالية؛ لأنه يقوم على آلية مُتجذرة في أساسه (inherent feature) تعمل على الفصل -بطلاق بائن- بين التمويل والنشاط الاقتصادي؛ فتتكاثر خلايا التمويل غير طبيعية؛ كالأصول السَّامة (toxic assets) عبر الزمن بطريقة مُماثلة لتكاثر الخلايا السرطانية في جسم الانسان، إلى الدرجة التي تُسيطر فيه تلك الخلايا «الخبيثة» على جميع المصادر الغذائية النافعة فتضمر من جراء ذلك الخلايا السليمة، فيتعرض الجسم للهزال والمناعة للاضمحلال، وهكذا الشأن في مفعول الربا بالنسبة للنشاط الاقتصادي، وإن كان الأثر لا يظهر إلا بعد أَمد بالنسبة للشركات الكبرى والدول.

(7) "If you ask me, 'What is the worst thing in the world?' I will say, 'It is compound interest'". Lietaer, Bernard and Dunne, Jacqui. Rethinking Money: How New Currencies Turn Scarcity into Prosperity. USA (San Francisco), Berrett-Kohler, 1st edition, 2013, p. 43.

(8) المرجع نفسه، ص. 43.

الشكل (2) - النمو الخطي (اللون الأزرق) في مقابل النمو الأسي (اللون البرتقالي)

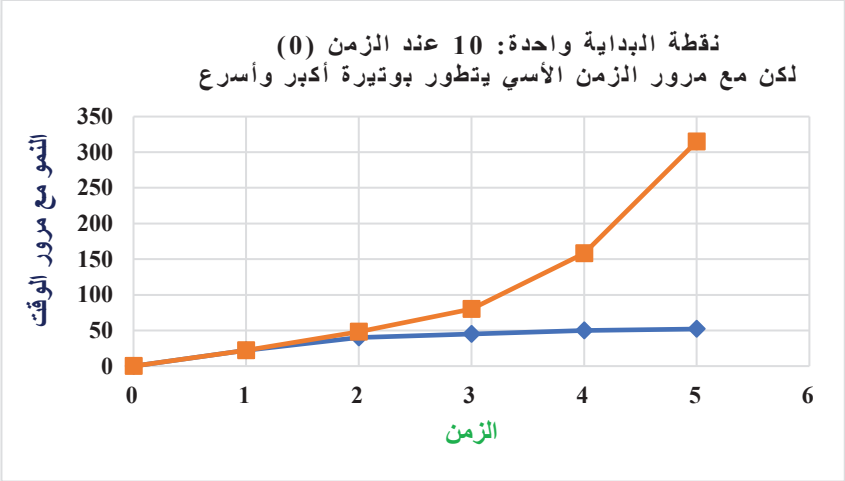

المصدر: من إعداد الباحث اقتباسًا من موقع: https://ourworldindata.org/ ؛ 20/04/06

فعلى الرغم من أن نقطة البداية واحدة في كلا النموين؛ إلا أنه وبمرور الوقت نجد أن النمو الأسي ينمو بوتيرة أسرع بكثير من الخطي؛ يتضاعف بشكل أكبر خلال فترة زمنية وجيزة.

وهي الوتيرة التي اتبعها نمو فيروس كُورونا المستجد كما هو موضح في الشكل (3) حسب المعطيات التي جمعها موقع العداد العالمي (https://www.worldometers.info)؛ إن النمو الأسي لعدد الحالات المؤكدة والانتشار السريع والكبير للفيروس على مستوى العالم يُفسر تصاعد الإجراءات الاحترازية «المتشددة (draconian measures)»، والسريعة (swift) من قبل الدول؛ لأن أحسن طريقة -لحد الآن- لمواجهة الفيروس هي الاحتواء بالعمد إلى سياسات تقلل من انتشار الوباء من خلال الإغلاق (lockdown)، والتباعد الاجتماعي (social distancing)، والحجر (quarantine) كما هو معمول به في غالب دول العالم؛ بعد الذي رأت من آثار «التهاون» التي حصلت لدى بعض الدول بعد اكتشاف حالات الإصابة الأولى عندها.

الشكل (3) – عدد حالات الإصابات المؤكدة على المستوى العالمي (22 يناير – 10 أبريل 20م)

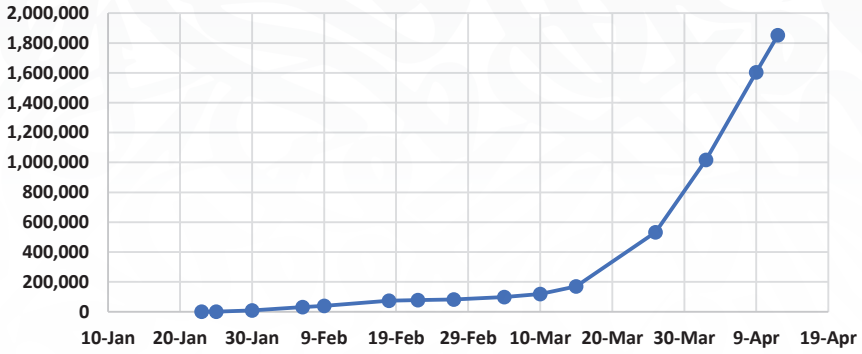

المصدر : من إعداد الباحث بناءً على معطيات موقع: https://www.worldometers.info/؛ 20/04/11

وتيرة النمو الأُسي نفسها يمكن مُلاحظتها بالنسبة لعدد الوفيات أيضًا، كما هو موضح في الشكل (4).

الشكل (4) – عدد الوفيات بسبب الفيروس على المستوى العالمي (22 يناير – 10 أبريل 20م)

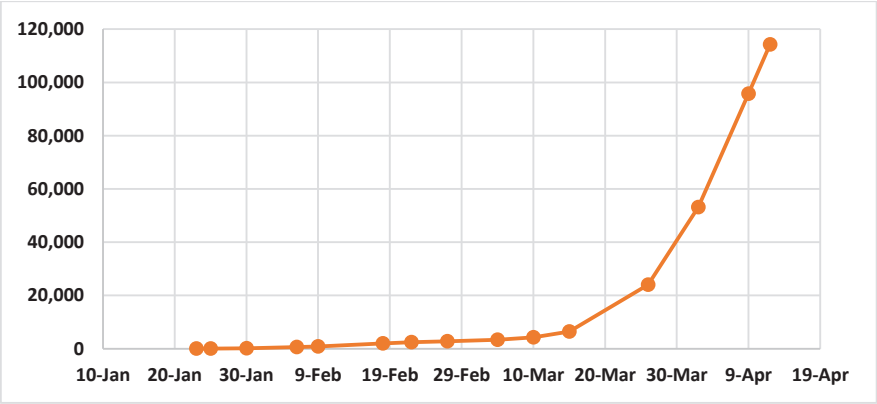

المصدر : من إعداد الباحث بناء على معطيات موقع: https://www.worldometers.info/؛ 20/04/11

ومن هنا وَجب التأكيد على أهمية الالتزام والانضباط واتباع الإجراءات والسياسات التي تتخذها وزارات الصحة والجهات المعنية الأخرى من قبل الجميع، ففي الالتزام؛ علاوة على أنه طَاعة وقُربى، مصلحة للجميع في الحفاظ على الأرواح والأنفس الذي يُعد أحد المقاصد الكلية الخمس التي جاءت شريعة الإسلام مؤكدة عليها؛ بل حتى غيرها من الشرائع والعقول السوية نادت بضرورة مراعاتها والاعتناء بها، لأنها من الأمور الفطرية المغروسة في نفوس البشر. وأن التهاون واللامبالاة -من قبل بعض الأفراد- يُمثل سلوكًا غير مسؤول لا يُقره شرع ولا منطق وعقل؛ لأنه يُفضي في المحصلة إلى الإضرار بالنفس أولاً والمجتمع ثانيًا -وهو الأخطر والأهم- ما يُسهم في المحصلة إلى زيادة طول أمد الجائحة ومضاعفاتها. فيترتب على ذلك انعكاسات اقتصادية واجتماعية بالغة الكُلفة والخطورة.

المبحث الثاني - صناعة التمويل الإسلامي: لمحة إجمالية عامة عن تطورات النمو والانتشار

نمت صناعة التمويل الإسلامي في السنوات القريبة بشكل بارز مما حَوَّلها إلى عامل مُهم يُلتفت إليه حال وقوع أي حدث مؤثر في النشاط المالي والاقتصادي على المستوى العالمي. يقدم الشكل (5) أرقامًا عن حجم هذا النمو في السنوات السبع الأخيرة، مع وضع تقدير لما يمكن أن يؤول إليه هذا الحجم بعد مُضي أربع سنوات من الآن (2024م)[9].

(9) هناك تقديرات أكثر تفاؤلًا تتوقع بلوغ حجم أصول التمويل الإسلامي 3500 مليار دولار (3.5 تريليون) العام القادم؛ أي 2021. تمت الإشارة لهذا التقدير في مدونة البنك الدولي:
Bouajina, Ashraf and Ahmed, Sara. As Islamic finance continues upsurge, new tool helps harness it for developing-country infrastructure. 20/07/https://blogs.worldbank.org/. 19 February 2020. Accessed on: 18.
فضلت الدراسة إثبات التقدير الآخر في المتن لأنه أكثر واقعية في ظل التطورات الاقتصادية المتردية التي يشهدها العالم جراء تفشي جائحة كُورونا بشكل كبير.

الشكل (5) – نمو أصول صناعة التمويل الإسلامي خلال الفترة 2012 – 2018م (مليار دولار)

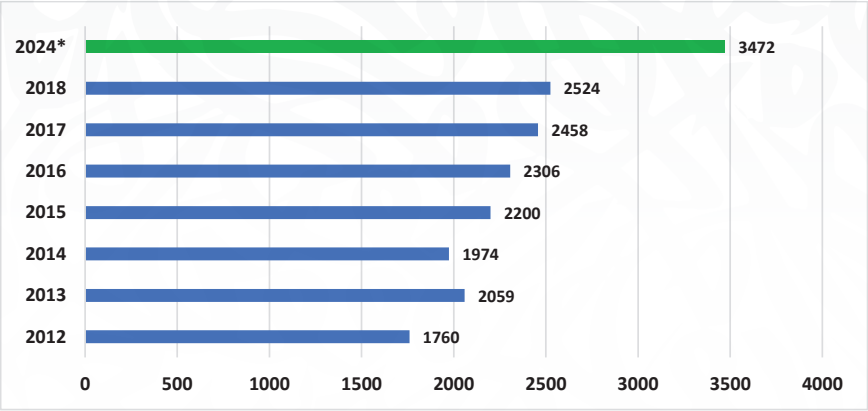

المصدر: ICD-Refinitiv. Islamic Finance Development Report 2019: Shifting Dynamics. #IFDI2019، Jeddah, IsDB Group, 2019, p. 8 ❋ توقعات (projections)

يُلاحظ من خلال تحليل آخر المعطيات الخاصة بصناعة التمويل الإسلامي تركز قطاعي (sectorial concentration)، وجغرافي أو مناطقي (geographical concentration) كما هو موضح في الشكلين (6) و (7). إنَّ الوقوف على هذه الحقائق من شأنه أن يُساعد في معرفة القنوات المُحتملة والمهمة التأثير على الصناعة حال وُقوع حادث بحجم جائحة فيروس كُورونا المستجد، مع عدم إغفال العوامل الأخرى -بطبيعة الحال- كالبُعد الدولي لأن الصناعة أضحت محط أنظار المؤسسات المالية والاقتصادية والاشرافية الدولية؛ كصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، وبنك التسويات الدولية، وحتى بعض مراكز الأبحاث والمؤسسات الأكاديمية؛ كمركز تورنتو (Toronto Centre) في كندا.

الشكل (6) – توزيع أصول التمويل الإسلامي بين القطاعات المختلفة في نهاية عام 2018م

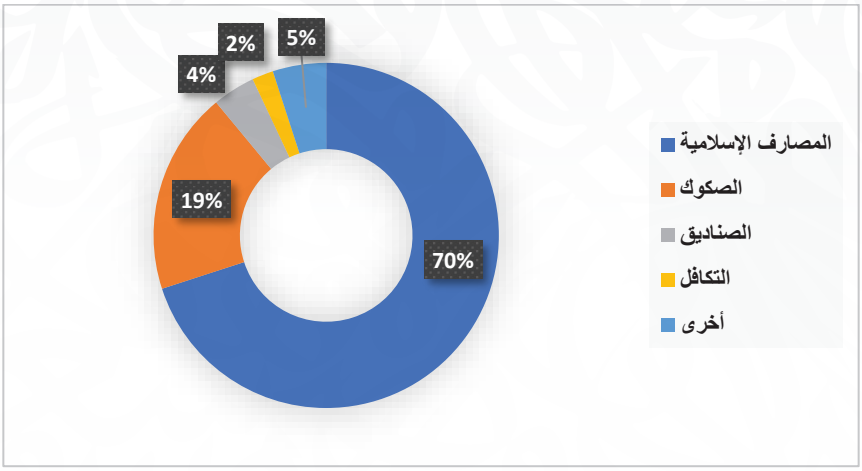

المصدر: ICD-Refinitiv. Islamic Finance Development Report 2019: Shifting Dynamics. p. 24

تُظهر معطيات الشكل (6) هينمة القطاع المصرفي على الصناعة؛ وقد ظل هذا القطاع مهيمناً منذ انطلاق بداية التطبيق للتمويل الإسلامي في مرحلته الثانية –سبعينيات القرن الماضي– وإلى الآن. وقد خّفَّت هذه الهيمنة عما كانت عليه في ثمانينيات وتسعينيات القرن الماضي؛ حيث كانت المصارف تستحوذ على قرابة 90 % من حجم الأصول، وذلك بسبب بروز ونمو المجالات الأخرى؛ خاصة الصكوك التي تمثل الأداة الرئيسة في أسواق المال الإسلامية، والتي تلقى إقبالاً أكثر من غيرها من الأدوات على مستوى البيئات المختلفة؛ الإسلامية وغيرها، ثم تأتي بقية المكونات الأخرى للمنظومة؛ الصناديق الاستثمارية، والتكافل (الـتأمين التعاوني أو الإسلامي) الذي يعرف انتشارًا وإقبالاً على مستوى العالم، وإنْ لم يكن بالمستوى الذي عليه الحال بالنسبة للصكوك. وفيما يتعلق بالتوزيع الجُغرافي للصناعة يُقدم الشكل (7) نظرة عن ذلك لعام 2018م؛ وهي أحدث المعطيات التي أمكن الباحث الوقوف عليها.

الشكل (7) - توزيع أصول التمويل الإسلامي بين المناطق المختلفة عبر العالم في نهاية عام 2018م

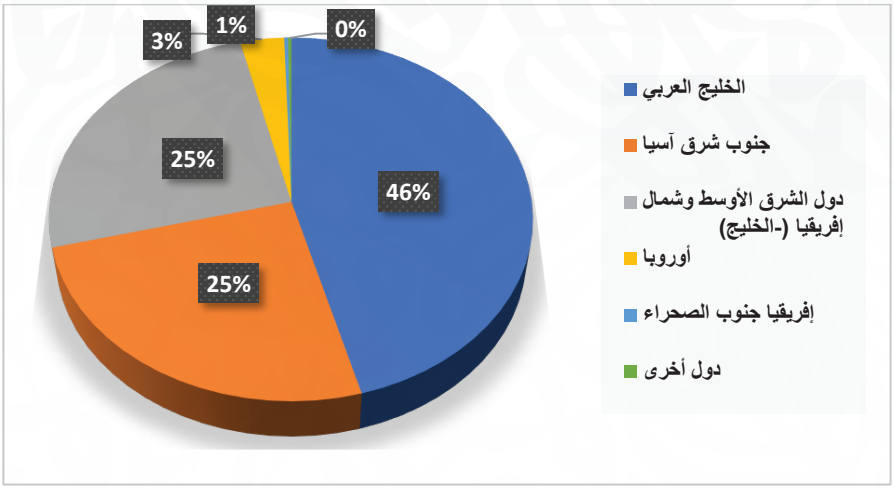

المصدر: ICD-Refinitiv. Islamic Finance Development Report 2019: Shifting Dynamics. p. 24

من خلال ما سبق عرضه من معطيات يتضح ما هي العوامل الداخلية والخارجية الأكثر تأثيراً في صناعة التمويل الإسلامي؛ من حيث القطاعات نجد المصارف، ثم الصكوك وهما يستحوذان معًا على قرابة 80 % من مجموع أصول الصناعة (total assets)، ومن حيث المناطق نجد منطقتي الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (71 %)؛ وأهم منطقة على الاطلاق هي الخليج العربي (46 %)، تليها في الأهمية جنوب شرق آسيا (25 %)؛ تستحوذ هاتان المنطقتان على 91 % من مجموع أصول صناعة التمويل الإسلامي في نهاية 2018م، تليهما أوربا (3 %)، ثم إفريقيا جنوب الصحراء (1 %). لقد انعكس هذا الوضع على الأنشطة والفعاليات المختلفة وعلى العوامل الأخرى ذات الصلة بتطور الصناعة ونموها؛ كالاهتمام بالمصارف من الناحية الأكاديمية والعلمية ومن الناحية الإشرافية والرقابية، ومن حيث الفعاليات والمؤسسات الداعمة نجد تركزاً في منطقتي الخليج وجنوب شرق آسيا؛ كاحتضانهما لأهم المؤسسات الداعمة للصناعة وهي: مجموعة البنك الإسلامي للتنمية ومجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة التعاون

الإسلامي (السعودية)، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (البحرين)، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية (ماليزيا)، وكالة الاعتماد المالي[10] (ماليزيا) والتي تعتبر الأولى من نوعها على المستوى العالمي لاعتماد برامج التمويل الإسلامي التعليمية.

في ظل الانتشار المعتبر لصناعة التمويل الإسلامي في البيئات التشريعية المختلفة بدأت المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية وجهات الاشراف تولي القطاع أهمية عند دراسة أوضاع النظم المالية في دول العالم، فظهر بسبب ذلك التفريق بين الوجود المُهم والمؤثر للصناعة نظاميًا (systematically important)، وغيره. فاعتمدت بعض الدراسات والمؤسسات[11] معيار الحجم الذي ينبغي أن لا يقل عن نسبة 15 % من مجمل النشاط المالي حتى تُصنف دولة أو منطقة معينة على أنها حاضنة للتمويل الإسلامي بشكل نظامي معتبر. وفق هذا المعيار -كما جاء في دراسات أخرى[12] تُعزز ما سبق عرضه في الشكل (7) - تم تحديد اثنتي عشرة دولة[13]، وثلاث مناطق؛ وهي الخليج العربي (42.3 %)، وآسيا (28.2 %)، والشرق الأوسط وشمال إفريقيا (بدون دول الخليج) (25.1 %)[14]، حسب آخر ما هو متاح من إحصاءات.

ومن الجدير بالذكر أن تأثيرات تفشي جائحة كُوفيد19- على النمو الاقتصادي في المناطق التي تُشكل فيها الصناعة تواجدًا نظاميًا معتبرًا أظهرت تباينًا بين منطقتي الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا حسب آخر توقعات صندوق النقد الدولي، كما يظهر في الشكل (8). وهي توقعات تُقدم صورة تقريبية للربط بين ما ستتعرض له اقتصادات هذه المناطق من تراجع في النشاط الاقتصادي خلال هذا العام وبين الأثر المحتمل لذلك على صناعة التمويل الإسلامي، وذلك بسبب

(10) Finance Accreditation Agency (FAA): https://www.faa.org.my/.

(11) Islamic Financial Services Board (IFSB). Islamic Financial Services Industry Stability Report (FSR). IFSB, Kuala Lumpur, July 2019, p. 7; Toronto Centre (TC). The COVID-19 PANDEMIC: Supervisory Implications Priorities for Islamic Banking. TC Notes. TC, Toronto, May 2020, p. 4.

(12) مثل: عبد المنعم هبة؛ وقعلول، سفيان؛ وقندوز عبد الكريم. تطبيق البنوك المتوافقة مع الشريعة لمتطلبات بازل III في الدول العربية. أبو ظبي، صندوق النقد العربي. د. ط. يوليو 2020م، ص. 11-12.

(13) السودان، والسعودية، والكويت، والبحرين، وماليزيا، والإمارات، وقطر، والأردن، وإيران، وبنغلادش، وجيبوتي، وبروناي.

(14) IFSB. Islamic Financial Services Industry Stability Report (FSR). pp. 7- 10

أن المجموعات الموضحة في الشكل تضم دولاً غير مؤثرة في صناعة التمويل الإسلامي كما هو الحال بالنسبة لكل من الفليبين، وتايلند، وفيتنام المنضوية تحت مظلة منظمة آسيان (ASEAN)، والتي تضم إلى جانبها كلاً من ماليزيا وإندونيسيا. وبالنسبة للمجموعة الأخرى فإنها تضم دول آسيا الوسطى.

الشكل (8) – توقعات صندوق النقد الدولي بالنسبة للنمو الاقتصادي في منطقتي الشرق الأوسط ودول جنوب شرق آسيا

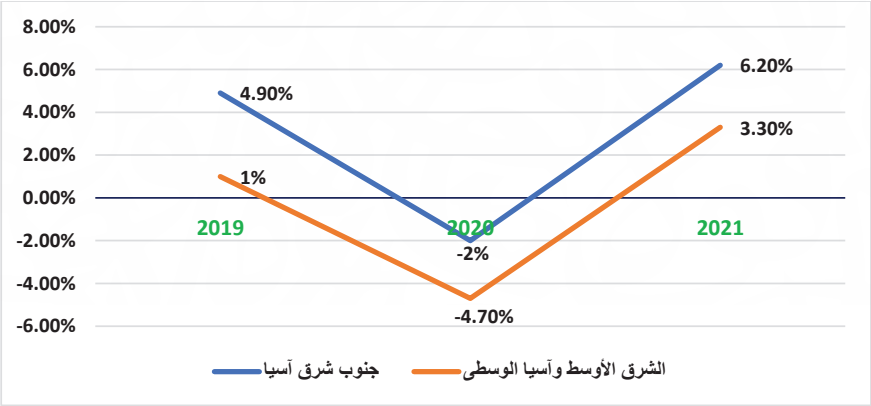

المصدر: IMF. World Economic Outlook Update, June 2020, p. 7

وهكذا يُلاحظ من الشكل (8) أن تراجع النشاط الاقتصادي في دول جنوب شرق آسيا سيكون أخف من ذاك الذي ستتعرض له دول الشرق الأوسط. إلاَّ أن ذلك لا يجب أن يؤدي إلى قراءة مفادها؛ أن أداء صناعة التمويل الإسلامي في المنطقة الأولى ستكون أحسن من الثانية. إن الوصول إلى نتيجة كهذه لا يتوقف أمر البَت فيه على عامل النمو الاقتصادي فحسب؛ بل يُضاف له عوامل أخرى قد تكون أكثر أهمية منه؛ ومما يمكن الإشارة إليه: مستوى السيولة، والرسملة

(capitalization) لدى المؤسسات، والدعم الذي قد تتلقاه المؤسسات المالية من سلطات الإشراف لتعزيز كفاية رأس المال -إن احتاجت لذلك-، ناهيك عن الأداء السابق للجائحة الذي قد تكون فيه مؤسسات مالية أفضل من أخرى؛ لأنها حققت نتائج مالية جيدة مما ساعدها على تكوين احتياطيات تسمح لها بامتصاص الصدمات التي قد تتعرض لها في المستقبل.

ومع ما سبق ذكره، على عجل وباختصار شديد من إحصاءات تُبرز النمو المعتبر -من حيث الحجم- لصناعة التمويل الإسلامي؛ إلاَّ أنها ما تزال تُعاني من مواطن خلل نوعية مؤثرة على نموذج عملها (business model) كمقابل أو «بديل» للنموذج الربوي السائد، وعلى تطلعات (aspirations) الأطراف ذات الصلة إزاء ما يمكن أن تقدمه من خدمات ومنتجات. والحديث في هذا الباب يطول[15]، وهو ليس بالهدف الأساس ولا الفرعي للدراسة، أحببنا الإشارة إليه لنضع هذه التطورات في سياقها، ولنتعامل معها ونقرأها؛ كباحثين، وأكاديميين، وممارسين ومسؤولي رقابة وإشراف بشكل موضوعي بعيد عن التهويل والتهوين.

المبحث الثالث - تداعيات تفشي كُوفيد- 19 على القطاع المالي والمصرفي

على عكس أزمة 2007-2008م المالية التي مَثَّل فيها القطاع المالي والمصرفي الأمريكي مركز الشرارة الرئيس (epicenter) الذي انطلقت منه، مما جعل القطاع المالي والمصرفي على المستوى العالمي أكثر القطاعات تأثرًا في المرحلة الأولى (first stage) من مراحل انتشار الأزمة؛ وذلك لأن الحدث جاء في شكل صدمة داخلية (indigenous shock) فإن جائحة كورونا تُمثل صدمة خارجية (exogenous shock)؛ أصاب القطاع الصحي بشكل رئيس ثم انعكس أثره على بقية القطاعات،

(15) يُراجع -على سبيل المثال- كلمة معالي محافظ بنك الكويت المركزي -محمد يوسف الهاشل- في نهاية العام الماضي أمام المؤتمر الفقهي الثامن لشركة شورى الكويتية؛ ففيه ذكر لبعض مواطن الخلل النوعية التي تعاني منها الصناعة من وُجهة نظر مسؤول عن جهة رقابية وإشرافية يُشاطره الرأي في مجملها العديد من الاقتصاديين والممارسين؛ الهاشل، محمد يوسف. المالية الإسلامية ... نُبل الغاية وإبداعُ الوسيلة. مؤتمر شورى الفقهي الثامن، الكويت، شركة شورى، 2019م، ص. 2-5.

ومنها الاقتصادي والمالي بطبيعة الحال[16]. نظرًا لهذا التباين بين الحدثين يبدو أن أثر الجائحة -حسب المعطيات المُتاحة- على القطاع المالي؛ المصارف على وجه الخصوص، في المرحلة الأولى أخف بكثير مما كان عليه الوضع إبَّان الأزمة المالية؛ بل إن المصارف -كما جاء في دراسة المنتدى الاقتصادي العالمي- «بدل أن تكون جزءًا من المشكلة، أضحت أحد قنوات الحل»[17]، لقيامها بدور داعم للأنشطة الاقتصادية، والصحية في العديد من الدول المتقدمة بسبب متانة ميزانياتها بفضل إسهام قوانين الإشراف السابقة للجائحة في احتفاظ العديد من المصارف التجارية الكبرى برأس مال معتبر، وأصول مالية سائلة، ومصادر أموال مستقرة.

ففي الأسابيع السبعة الأولى من العام الجاري؛ أي من أول يناير وحتى 19 فبراير عرف القطاع المصرفي على المستوى العالمي نوعاً من الاستقرار، إلا أن الوضع بدأ يتغير بعد ذلك، كما تشير الدراسة التي نشرها بنك التسويات الدولية[18]؛ حيث إن أسعار أسهم المصارف شهدت انخفاضًا حادًا في أسواق المال العالمية[19]. لقد أثر هذا الوضع في أرباح المصارف في أوروبا (Euro Zone) أكثر من غيرها[20]. وهذا أمر متوقع بحكم الآثار التي أحدثها فيروس كُورونا المستجد في المنطقة أكثر من غيرها.

ومن العوامل التي ساهمت -فيما يبدو- في الحد من أثر الجائحة في المرحلة الأولى على القطاع المالي السياسات النقدية والمالية الكبيرة التي عَمدت إليها الدول وبشكل سريع وبمبالغ معتبرة، بلغت مستوى 10 % من الناتج المحلي الإجمالي

(16) World Economic Forum (WEF). Impact of COVID-19 on the Global Financial System. Platform for Shaping the Future of Financial and Monetary Systems. WEF, Switzerland, May 8th, 2020, p. 5.

(17) المرجع نفسه، ص. 5.

(18) Aldasoro, Iñaki; Fender, Ingo; Hardy, Bryan and Tarashev, Nikola. Effects of Covid-19 on the banking sector: the market's assessment. BIS Bulletin No. 12. May 7th. Bank for International Settlements (BIS), Switzerland, 2020, p. 1.

(19) استخدم معدو الدراسة أربع متغيرات لقياس أثر جائحة كوفيد- 19 على المصارف وهي: أسعار الأسهم، وأدوات مبادلة الإعسار (CDS)، ومخاطر السندات (bond spreads)، والتصنيف الائتماني (credit ratings). يلاحظ من هذه المتغيرات أنها تعكس واقع أسواق المال في الاقتصادات المتقدمة بشكل رئيس، ومن ثم فإن أثر كوفيد- 19 على المصارف يختلف من منطقة لأخرى، ومن بلد لآخر. ومن أكثر الدول تضررًا كما مضى معنا في تقديرات صندوق النقد الدولي هي منطقة الاتحاد الأوربي (Euro zone)، وأمريكا. كما يُلاحظ أن هذا النوع من المتغيرات لا يعكس واقع المصارف الإسلامية لأنها بعيدة عن استخدام هذه الأدوات الربوية؛ بل وحتى «القمارية؛ من القمار أو المجازفة والرهان (speculation)»؛ أي ذات الغرر الغالب (الكثير) على طبيعة العقد -كما في حال أدوات مبادلة الإعسار (CDS).

(20) Aldasoro, Iñaki; Fender, Ingo; Hardy, Bryan and Tarashev, Nikola. Effects of Covid-19 on the banking sector: the market's assessment. p. 1.

في كل من أمريكا وأوروبا[21]، وتجاوزت قليلًا نسبة 12 % من القيمة الإسمية للناتج المحلي الإجمالي العالمي للعام الماضي (90 تريليون دولار) حتى نهاية يونيو من العام[22]،كما يوضح ذلك الشكل (9).

الشكل (9) - المبالغ المالية التي خصصتها الحكومات للحد من آثار كُورونا من خلال السياسات النقدية والمالية (مليار دولار)

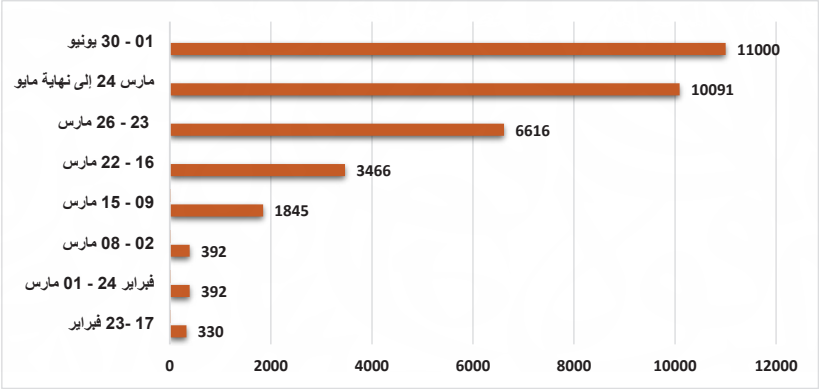

المصدر: التقرير الأسبوعي عن أبرز المستجدات الاقتصادية: فيروس كُورونا الجديد (كُوفيد- 19). برنامج تطوير الصناعات الوطنية والخدمات اللوجستية، الرياض، 2020م، ص. 6؛ غرفة تجارة وصناعة البحرين. (2020م). الآثار الاقتصادية لفايروس «كُورونا» مارس 2020م. مركز الدراسات والمبادرات. غرفة تجارة وصناعة البحرين المنامة، 2020م، ص. 27 Gaspar, et al., 2020; IMF. World Economic Outlook Update, June 2020, p. 3

ومع ذلك فإن القطاع المالي والمصرفي سيتأثر بشكل غير مباشر كباقي الأنشطة والقطاعات الاقتصادية؛ بل والاجتماعية والثقافية والتعليمية، وذلك لأن تفشي الجائحة مثلت صدمة مزدوجة (double shock)؛ عرض وطلب في آن واحد؛ أدت إلى «هبوط حاد في أسعار النفط والسلع الأولية، وانخفاض الطلب المحلي والخارجي، وتراجع ثقة المُستهلكين، وتشديد الأوضاع المالية، واضطراب

(21) WEF. Impact of COVID-19 on the Global Financial System. Platform for Shaping the Future of Financial and Monetary Systems. p. 5.
(22) IMF. World Economic Outlook Update. June 2020. p. 3.

الإنتاج وسلاسل الإمداد، وتوقف نشاط الاستثمار»[23]. فإذا كانت السياسات النقدية والمالية تهدف إلى تحفيز الطلب (demand stimulus)، فإن ذلك غير كاف للتخفيف من الآثار على جانب العرض الذي تعرضت فيه العديد من الأنشطة للتوقف، والإفلاس مما سينعكس على التوظيف وسوق العمل، وعلى مستوى الاستثمار وغيرها من المتغيرات الاقتصادية الكلية، والتي ستنقل الأثر بدورها إلى جانب الطلب، وهذا ما يُصَعّب من مهمة صُناع القرار في إيجاد المزيج المناسب من السياسات الاقتصادية التي تُسهم في التخفيف من آثار الجائحة ومن ذلك الحفاظ على استقرار ومتانة (resilience) القطاع المالي والمصرفي. ولهذا عمدت العديد من الدول إلى إضافة حزمة من السياسات الاقتصادية؛ كدعم القطاع الخاص بتحمل جزء معتبر من رواتب موظفيه (60 %) -كما في السعودية على سبيل المثال-، أو دفع ما عليه من مستحقات مالية واجبة الدفع، والتخفيف من العبء الضريبي لفترة محددة[24]، وغيرها الكثير في الدول العربية كما يرصد التقرير الصادر عن صندوق النقد العربي[25]، وحتى في غيرها من الدول كما يرصد ذلك صندوق النقد الدولي في تقاريره الدورية عن آخر المستجدات المتعلقة بالجائحة[26].

فبسبب سياسات الاغلاق والتباعد الاجتماعي تأثرت العديد من القطاعات الاقتصادية؛ كالنفط، والسياحة، والطيران، والسيارات. وستنعكس تلك الوضعية بالسلب على عدد من المتغيرات الاقتصادية الكلية كتدفقات الاستثمارات الأجنبية، ومعدلات البطالة؛ والتي يبدو أنها ستتأثر بشكل كبير جدًا، حيث أشار صندوق النقد الدولي استنادًا إلى بيانات المنظمة الدولية للعمل (ILO) إلى أن أكثر من 300 مليون شخص قد يفقدون وظائفهم في الربع الثاني من هذا العام (2Q20)[27].

(23) صندوق النقد الدولي. آفاق الاقتصاد الإقليمي: الشرق الأوسط وآسيا الوسطى. واشنطن: صندوق النقد الدولي، أبريل 2020، ص. هـ؛ Hausmann, Ricardo. The Economic Implications of COVID-19 + Oil Price Shock for Saudi Arabia. Presentation. Growth Lab, Harvard Kennedy School. Centre for International Development, Harvard University, April 2nd, 2020, p. 14.

(24) KPMG. The Impact of COVID-19 on the Banking Sector in of Saudi Arabia: Redefining Priorities in uncharted Waters. KPMG, Switzerland, April 23rd, 2020, p. 4.

(25) صندوق النقد العربي. تقرير آفاق الاقتصاد العربي – الإصدار الحادي عشر. أبو ظبي، صندوق النقد العربي، أبريل 2020م. ص. 36-48.

(26) IMF. World Economic Outlook, April 2020: The Great Lockdown. April 2020. Washington, IMF, 2020a.; IMF. World Economic Outlook Update, June 2020, 2020b.

(27) IMF. World Economic Outlook Update, June 2020, p. 2.

وهكذا ستُفضي تلك العوامل مجتمعة مع غيرها إلى التأثير على بعض الأنشطة و/ أو مجالات العمل المهمة بالنسبة للعديد من مؤسسات القطاع المالي؛ المصارف التجارية على وجه الخصوص، ومن الأنشطة والمجالات التي ستتأثر من غير شك:

1. حجم الإيداعات ومصادر التمويل الأخرى (جانب الخصوم (liabilities side). سيتأثر هذا البند بسبب ارتفاع نسبة البطالة (التسريح الدائم والمؤقت) و/أو تخفيض رواتب الموظفين والعمال بشكل كبير. في ظل هذه الأوضاع التي تتسم بحالة عدم يقين غير مسبوقة (unprecedented uncertainty)، بالنسبة للأوبئة التي شهدها العالم في العقود القريبة الماضية[28]، من المتوقع أن تشهد الساحة المصرفية تنافسًا شديداً بسبب انخفاض حجم الموارد المالية السائلة. وقد تلجأ بعضها للاندماج على غرار ما يتم تداوله في السوق السعودية من اندماج مصرفي محتمل بين البنك الأهلي (NCB) ومجموعة سامبا المالية (SAMBA) مما سيؤدي -في حال إتمامه- إلى إيجاد أحد أكبر الكيانات المصرفية في المنطقة[29]، وقد يُفضي في الوقت نفسه إلى انخفاض مستوى الميزة التنافسية بالنسبة للعملاء وبقية المصارف ذات الأحجام المتوسطة والصغيرة.
2. التعثر وعدم السداد (جانب الأصول (assets side)؛ مما يؤثر على المتانة المالية التي «استقبلت» بها المصارف الجائحة في المرحلة الأولى على ظهور وتفشي كُورونا في العالم. وقد أبدى العاملون في القطاع المصرفي في بعض دول الخليج بناء على استطلاع لآرائهم بخصوص الآثار المحتملة لتفشي الفيروس على المصارف الإشارة إلى تأثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الشديدة بالوضع، مما سينعكس سلبًا على المستحقات المالية التي للقطاع

(28) Ahir, Hites; Bloom, Nicholas and Furceri, Davide. Global Uncertainty Related to Coronavirus at Record High. IMF Blog. April 4th, 2020

(29) صحفية الاقتصادية. الاندماج المحتمل بين «الأهلي» و«سامبا» سينتج عنه أحد أكبر البنوك في المنطقة. https: / /www.aleqt.com /. 25 يونيو 2020م.

على هذه المؤسسات؛ جميع المستجوبين -تقريبا- وضعوا هذا العامل في المقدمة، ثم أتبعوه بالقطاع الاستهلاكي[30].

3. التباعد الاجتماعي والحجر الصحي مما فرض اللجوء إلى تطبيقات وتقنيات العالم الرقمي والافتراضي من قبل الأفراد، وأفضى إلى التعامل معه كأولوية مهمة من قبل القطاع المصرفي[31]، وهذا ما سيؤثر بشكل كبير على الوسائل «التقليدية» التي تعامل معها الزبائن كزيارة الفروع، ومكائن الصرف الآلي، مما قد يُسهم في لجوء المصارف إلى تخفيض عدد الفروع، والمكائن، وهذا بدوره سينعكس على سوق العمل في القطاع المصرفي نفسه. وهكذا نلاحظ أن الجائحة أوجدت وضعية «خاصة ومعقدة»؛ يؤثر فيها العرض على الطلب، والعكس، وجانب الخصوم يؤثر في الأصول في ميزانيات المصارف، والعكس صحيح.

المبحث الرابع - تأثير جائحة كُوفيد- 19 على صناعة التمويل الإسلامي

يُمثل تأثر القطاع و/ أو القطاعات التي يعتمد عليها اقتصاد دولة ما أحد المداخل المهمة لمعرفة أثر جائحة كُورونا على صناعة التمويل الإسلامي. ففي دول مجلس التعاون الخليجي، وفي غالب الدول العربية وغير العربية النفطية نجد أن قطاع النفط يلعب هذا الدور بصورة واضحة؛ حيث إنه كلما تَعافت أسعار هذا القطاع انعكس ذلك إيجاباً على الأداء الاقتصادي، والعكس صحيح كما يوضح الشكل (10) في حال أكبر اقتصاد خليجي وأكبر مصدر للنفط في منظمة أوبك؛ وهو الاقتصاد السعودي. وقد أظهرت التقارير والدراسات قبل تفشي جائحة كُورونا مدى تأثر الصناعة بما يحدث في قطاع النفط[32]. وهذا أمر غير مستغرب لأن النفط يمثل أحد المصادر المهمة للدخل والسيولة في التركيبة الاقتصادية للبلاد

(30) KPMG. The Impact of COVID-19 on the Banking Sector in of Saudi Arabia: Redefining Priorities in uncharted Waters, p. 6.

(31) المرجع نفسه، ص. 7-8.

(32) IFSB. Islamic Financial Services Industry Stability Report (FSR). IFSB, Kuala Lumpur, July 2019, p. 3.

التي تعتمد عليه بشكل رئيس.

بناءً على ما سبق فقد شكل انخفاض أسعار النفط بمعدل 65 % منذ نهاية عام 2019م وحتى الآن[33]، أحد القنوات الرئيسة التي أثرت على أداء الاقتصاد السعودي، خاصة وأن 17 % من صادرات هذه المادة تتجه نحو الصين، وهو ما يمثل «ضعْفي ما كانت عليه تلك النّسبة إبَّان فيروس سارس عام 2003م»[34]. وقد بدا تأثر الاقتصاد بال وضع المتذبذب في أسواق النفط من العام الماضي، كما تُظهر معطيات الهيئة العامة للإحصاء كما في الشكل (10)؛ حيث يَظهر مدى الارتباط الكبير بين الاثنين سلبًا، وإيجابًا. وهكذا الحال في معظم الدول العربية النفطية.

الشكل (10) – تأثر نمو الاقتصاد السعودي بأوضاع سوق النفط خلال عام 2019م

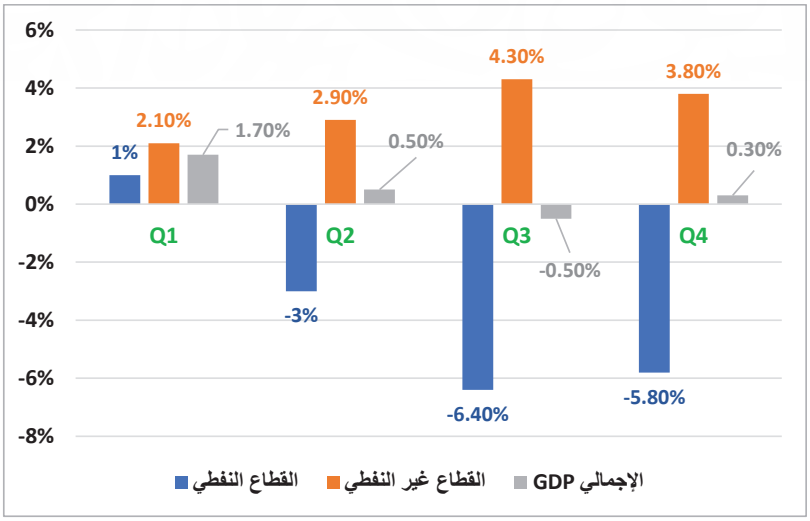

المصدر: الهيئة العامة للإحصاء. الناتج المحلي الإجمالي للربع الرابع 2019م. https://www.stats.gov.sa/. 0202 م.

(33) Hausmann, Ricardo. The Economic Implications of COVID-19 + Oil Price Shock for Saudi Arabia. p. 2.

(34) الخبير المالية. فايروس كُورونا والاقتصاد السعودي. جدة، الخبير المالية، مارس 2020م ص. 7.

كما وتأثر الاقتصاد بتوقف الأنشطة أو استمرارها بشكل محتشم -يكاد يُقارب العدم- في القطاعات الأخرى كالسياحة -العمرة والحج على وجه الخصوص- والخدمات المرتبطة بها بشكل رئيس كالفندقة، والطيران ووسائل النقل الأخرى. وسينعكس هذا الوضع سلباً من غير شك على أداء القطاع المالي والمصرفي، ومنه المصارف الإسلامية التي تُقدم العديد من المنتجات والخدمات المالية لمقابلة الاحتياجات الخاصة بالسفر، أو التعليم، وغيرهما من المتطلبات المؤثرة في الحياة المعاشية للأفراد. وقد ذكرت بعض المصادر أن استخدام بطاقات الائتمان انخفض بشكل كبير في السوق السعودي، وأن الاقبال على عقود التأجير في السيارات انخفض كذلك، وحتى الاقبال على التمويل العقاري تعرض للانخفاض أيضًا[35]. وإذا أُضيف لذلك قطاع الأعمال فإن التأثر سيكون أكبر بطبيعة الحال.

أما بالنسبة لدول جنوب شرق آسيا؛ ثاني أكبر منطقة حاضنة لصناعة التمويل الإسلامي يلعب قطاع السياحة فيها دوراً مهماً في الأداء الاقتصادي لهذه الدول؛ وإن كانت درجة الاعتماد عليه أقل مما عليه الوضع بالنسبة للنفط في دول الخليج، ومن ثم تتأثر بوضعيته سلبًا وإيجابًا، وخاصة أن السياحة في منطقة آسيا والمحيط الهادي تأثرت أكثر من غيرها من مناطق العالم كما يُظهر الشكل (11).

(35) KPMG. The Impact of COVID-19 on the Banking Sector in of Saudi Arabia: Redefining Priorities in uncharted Waters, p. 8.

الشكل (11) – تأثر قطاع السياحة بتفشي فيروس كورونا على مستوى العالم في الربع الأول من عام 2020 (1Q20)

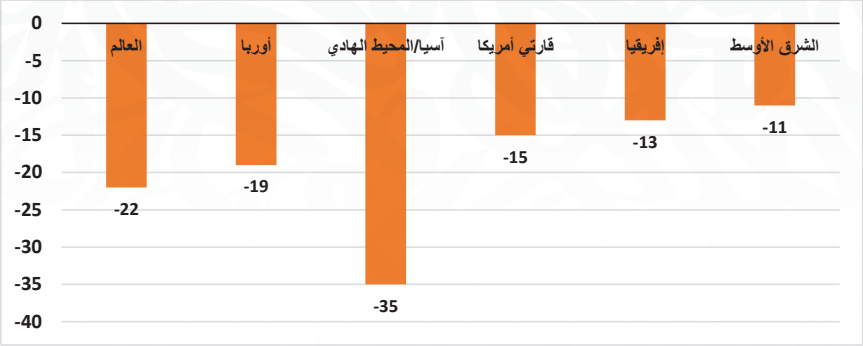

المصدر: WTO. UNWTO Briefing Note – Tourism and COVID-19, Issue 2. Tourism in SIDS – the challenge of sustaining livelihoods in times of COVID-19, UNWTO, Madrid, 2020, p. 4.

ومن الجدير بالذكر أن قطاع السياحة يُعد من أكبر القطاعات الاقتصادية تأثرًا بانتشار فيروس كورونا وهو يلعب دورًا مهمًا جداً في العديد من الاقتصادات؛ حيث تصل حصة هذا القطاع في الجزر الصغيرة (SIDS)[36] ما نسبته 80 % من إجمالي صادرات هذا الدول، وتتعدى في الغالب نسبة 30 %. وبسبب تطورات الأوضاع الناجمة عن تفشي فيروس كُورونا تُشير توقّعات المنظمة العالمية للسياحة تراجع عدد السياح الوافدين عالميًا بما يتراوح بين 58 و78 % في العام 2020 [37].

وجاء في آخر تقرير – يونيو 2020 – للمنظمة التابعة للأمم المتحدة أن القيود المفروضة على السفر وإغلاق المطارات والحدود لكبح تفشي فيروس كورونا المستجد أغرقت السياحة العالمية في أسوأ أزمة منذ بدء تسجيل البيانات عن هذا القطاع في عام 1950م [38].

ومما ينبغي التأكيد عليه أن قطاع السياحة والخدمات المرتبطة به يلعبان دوراً مهماً في اقتصادات العديد من دول الشرق الأوسط وشمال افريقيا كذلك؛ كمصر،

(36) Small Island Developing States
(37) WTO. UNWTO Briefing Note – Tourism and COVID-19, Issue 2. Tourism in SIDS – the challenge of sustaining livelihoods in times of COVID-19, p. 4.
(38) المرجع نفسه، ص. 4.

والمغرب، وتونس، والإمارات (دبي على وجه الخصوص)، والسعودية (الحج والعمرة بشكل رئيس). فقد جاء في مدونة صندوق النقد الدولي أنه حتى أواخر مارس الماضي «وصل إلغاء الرحلات السياحية في مصر إلى 80 %، بينما تأثرت خدمات الضيافة والبيع بالتجزئة في الإمارات العربية المتحدة وبلدان أخرى»[39]؛ ومن البلدان الأخرى التي لم تُشر إليها المدونة توقف العمرة، وإقامة شعيرة الحج بنسبة محدودة جداً، وهو ما أثر على إيجار الفنادق والشقق المفروشة، والنقل وغيرها من الخدمات المساندة للحج والعمرة، ناهيك عن الخسائر المباشرة فيما يتعلق بالاقتصاد السعودي.

ومن جهة أخرى أشار اتحاد المصارف العربية في تقريره رقم 474 إلى أن آثار فيروس كورونا على قطاعي السياحة والطيران سيكون كبيرًا؛ حيث يَتوقع التقرير «أن يشهد عدد سياح العالم العربي انخفاضًا بنسبة 40 % مقارنة بالعام الماضي، وتراجعاً في الإيرادات قد يصل الى 28 مليار دولار، مع انخفاض مساهمة قطاع الطيران في الناتج الإجمالي العربي بنحو 65 مليار دولار»[40].

إن انتقال الانعكاسات السلبية التي تعرض لها كل من قطاعي النفط والسياحة في المناطق الرئيسة الحاضنة لصناعة التمويل الإسلامي يمكن معرفة حجمها وتأثيرها على وجه الدقة حال استخدام الحكومات و/ أو الشركات الكبرى لصيغ التمويل الإسلامي -الصكوك على سبيل المثال- لتمويل بعض المشاريع المهمة، كالموانئ، والمطارات، والمرافق الرياضية، أو السياحية الكبرى فتسبب الوضع في إيقاف مؤقت أو دائم لتلك المشاريع. لم يقف الباحث في حدود ما اطلع عليه من تقارير ودراسات ما أشار إلى حدوث وضع من هذا القبيل في أي من الدول المنضوية تحت سقف المنطقتين المهمتين في صناعة التمويل الإسلامي؛ الخليج، وجنوب شرق آسيا.

(39) أزعور، جهاد. جائحة كوفيد19- في منطقة الشرق الأوسط وآسيا الوسطى: صدمة مزدوجة تواجه المنطقة. مدونة صندوق النقد الدولي. 24 مارس 2020م. متاحة على الرابط التالي: https: / /www.imf.org /ar/ . تاريخ الزيارة 18 يوليو 2020م.

(40) اتحاد المصارف العربية. المنظمة العربية للسياحة: انخفاض عدد السائحين وتراجع في الإيرادات. العدد 474. موقع الاتحاد الإلكتروني: https: //uabonline.org/ . د. ت. تاريخ الدخول: 19 يوليو 2020.

بالإضافة إلى ما سبق هناك قنوات أخرى ينتقل عبرها تأثر صناعة التمويل الإسلامي في مثل الأوضاع التي يمر بها العالم والمتسمة بالتعقيد وعدم اليقين، ومما يمكن الإشارة إليه ما يلي:

1. الإيداعات والنمو الائتماني (credit growth)؛ أي تأثر جانبي الخصوم والأصول لميزانيات المصارف الإسلامية بسبب التأثر بسوق العمل (العرض والطلب على الخدمات والمنتجات المالية في آن واحد)؛ فمستويات البطالة ستعرف ارتفاعاً، ومن ساعفه الحظ من العمال والموظفين بعدم فقد الوظيفة قد يتعرض لتخفيض الراتب والأجر كما حصل في بعض الدول. يُضاف إلى ذلك تأثر سوق العمل في الدول الخليجية بمغادرة أعداد كبيرة من العمالة الأجنبية مع نهاية هذا العام؛ فعلى سبيل المثال تتوقع شركة جدوى للاستثمار أن يغادر نحو 1.2 مليون عامل أجنبي المملكة العربية السعودية مع نهاية العام[41]. ومغادرة هذا العدد المعتبر من العمالة سيؤثر على قطاعات مختلفة؛ كالضيافة وخدمات الأغذية -كما تذكر الشركة -، وستتأثر المصارف ومنها الإسلامية كذلك؛ لأن هذه الشريحة العريضة من العمال والموظفين تتعامل بشكل أو آخر مع المصارف الإسلامية في شكل إيداعات للرواتب أو تحويلات لأوطانهم (تحويلات المغتربين (remittances)[42]، وكلها عوامل تؤثر في مستوى النشاط الخدمي للمصارف، وفي مستوى النتائج المالية في نهاية السنة. ومن المعلوم أن الإيداعات تحت الطلب تُمثل الحصة الرئيسة في حجم الإيداعات بأشكالها المختلفة لدى المصارف. ففي السنة الفارطة (2019م) -على سبيل المثال- لم تقل هذه النسبة عن 61 % من إجمالي الودائع

(41) جدوى للاستثمار. تطورات سوق العمل السعودي. جدوى للاستثمار، الرياض، يونيو 2020م، ص. 5.

(42) أشار صندوق النقد الدولي في دراسة أخيرة له إلى أن المجتمعات الفقيرة التي تعتمد بشكل كبير على هذا النوع من مصادر الدخل ستتأثر بشكل بالغ نتيجة الآثار المترتبة على جائحة كُورونا؛ حيث إن تحويلات المغتربين لبلدانهم قُدرت بقيمة 350 مليار دولار عام 2018م، وهو ما تجاوز حجم الاستثمارات المباشرة على المستوى العالمي. هذا الرقم سيتعرض لانخفاض بمقدار 20% هذا العام، مما سيزيد من معاناة الأسر في المجتمعات الفقيرة، (Sayeh Antoinette and Chami, Ralph. Lifelines in Danger: The COVID-19 pandemic threatens to dry up a vital source of income for poor and fragile countries. Finance & Development Magazine, IMF, June 2020, p. 18..)

المصرفية في المملكة العربية السعودية خلال العام المنصرم[43]. وقد لا يختلف الوضع كثيرًا في بقية دول الخليج بسبب التشابه الكبير في أسواق العمل ودور القطاع الحكومي في النشاط الاقتصادي، وفي تركيبة وعمل النظم المالية. كما أن التشابه في العادات والتقاليد المؤثرة في السلوك الاقتصادية متقارب إلى حد كبير. ومما يجب الانتباه إليه فيما يتعلق بمستوى الايداعات والسيولة في المصارف أنه لا يشكل خطرًا وقلقاً في حال للانخفاض فحسب، بل وفي حال الفائض كذلك؛ لأن وضعًا كهذا إذا استمر لفترة طويلة سيعرض المؤسسات لكلفة الفرصة الضائعة بعدم الاستفادة من العوائد التي قد تتحقق في حال توظيف تلك الفوائض المالية. كما أن تضخم هذا البند لدى المصارف قد ينُم عن تعرض الاقتصاد لمعضلة فخ السيولة (liquidity trap)، التي أثارت قلق الاقتصادي البريطاني كينز (Keynes) في أزمة الكساد الكبير في ثلاثينيات القرن الماضي[44]، وما تزال هذه المعضلة تثير قلق الاقتصاديين وصُناع القرار؛ لأن وجودها يُسهم في تخفيض حجم الطلب الفعال في الاقتصاد، وقد حصل شيء من ذلك في أزمة 2007-2008 المالية، وهو مرشح للظهور في ظل ظروف جائحة كورونا. ومما قد يُستأنس به في هذا الإطار هو ما ظهر من ارتفاع طفيف لحجم الإيداعات في المصارف السعودية في الربع الأول من العام (1Q20)؛ إلا أن الإيداعات تحت الطلب عرفت تحسنًا عن ما كان عليه وضعها في الربع الأخير من عام 2019م (4Q19)؛ حيث بلغت نسبتها 64 % من إجمالي الودائع، وسجلت نموًا بمقدر 6.1 % مقارنـــــة بنســـــبة نمو 0.6 % في الربع السابق[45]. وهذا يعني أن الأفراد والعوائل والشركات قد يتجه سلوكهم نحو تفضل الاحتفاظ بأموالهم في شكل إيداعات سائلة

(43) بلغت تلك النسب: 63 % في الربع الأول، و64 % في كل من الربع الثاني والثالث، أما الربع الرابع فقد سجل أدنى نسبة وهي 61 %. المصدر: مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما). تقارير التطورات النقدية والمصرفية (Q1; 2; 3; 4). ساما، الرياض، 2019م؛ وساما. تقرير التطورات النقدية والمصرفية – الربع الأول. ساما، الرياض، 2020م.

(44) Stiglitz, Joseph E. and Rashid, Hamid. Which Economic Stimulus Works? Jun 8, 2020.

(45) مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما). تقرير التطورات النقدية والمصرفية – الربع الأول.2020م. ص. 5–6.

عوضًا عن الانفاق والاستهلاك، أما الاستثمار فوضعه أعقد بسبب الظروف الاستثنائية التي تتعرض لها المناشط الاقتصادية المختلفة. وعلى كل هذه مسألة جديرة بالفحص والتتبع للنظر في مدى انطباق ما تحدث عنه كينز ويثيره الاقتصاديون فيما يتعلق بمعضلة فخ السيولة التي تزيد الأوضاع الاقتصادية سوءًا في زمن الاضطرابات.

2. التعثر وعدم السداد وحالات الإفلاس (المخاطر الائتمانية (credit or default risks) التي تعرض وسيتعرض لها العديد من طالبي التمويل للأغراض المختلفة؛ استهلاكية كانت أم إنتاجية لأن الجائحة أثرت على العرض والطلب، وليس على أحدهما كما حصل في أزمة 2007-2008م المالية. إن تعرض المصرف أو المؤسسة المالية لذيول من هذا القبيل سيفرض عليها تطبيق إجراءات كالإمهال للمعسر وإسقاط بعض التمويلات التي يعجز أصحابها عن أدائها[46]، وغير ذلك من التدابير التي طالبت الحكومات مراعاتها من المصارف لامتصاص الصدمات التي تعرضت لها القطاعات المختلفة؛ الخدمية منها على وجه الخصوص، كالسياحة، والفندقة والمواصلات (الطيران بشكل رئيس). وسيؤثر ذلك من غير شك على النتائج المالية، وعلى الخدمات التي تقدمها؛ وكلما طال أمد ذلك كلما كانت الآثار أشد، والعكس صحيح.

3. التأثير الإشرافي والقانوني (supervisory and regulatory impact). لا شك في أن للأزمات والكوارث الكبيرة الأثر أبعادًا متعددة ومنها جوانب الإشراف والرقابة في الفترة التي يمس فيها تأثير تلك الاضطرابات والهزات عمل المؤسسات والقطاعات المختلفة، ومنها صناعة التمويل الإسلامي ومؤسساته. ولهذا قامت المصارف المركزية في الدول -ومنها الدول العربية-

(46) يتم التفريق في مثل هذه الأوضاع -من الناحية المحاسبية والقانونية- بين التمويلات المتعثرة (NPLs)؛ أي المشكوك في تحصيلها، وتلك التي لا يُرجى سدادها (المعدومة) بسبب عجز المدين عن الوفاء بها لأي سبب كان، وهو ما يتطلب إبراز ذلك في القوائم المالية للمؤسسات المعنية في البنود المخصصة لكل صنف وفئة.

إلى اتخاذ العديد من التدابير والإجراءات[47]، وطالبت المصارف الالتزام بها من أجل أن تقوم المصارف التجارية وبقية المؤسسات المالية بدور مساند لخطط الحكومات للتخفيف من شدة الركود الاقتصادي من جهة، ولضمان سلامة ومتانة النظام المالي والمصرفي من جهة أخرى. الأمر الإيجابي في هذه المرحلة من عُمر الجائحة أن النسب الخاصة بكفاية رأس المال (CAR) وغيرها من المتغيرات المالية الأخرى[48] أَبانت عن وضعية مريحة بالنسبة للقطاع المصرفي، ومنه الإسلامي بطبيعة الحال[49]؛ بل إن المصارف الإسلامية بَدَت في وضع أفضل حيث بلغ معدل كفاية رأسها مجتمعة نسبة 18.2 % العام الماضي (2019م)[50]، وهي نسبة أعلى بكثير من متطلبات بازل III، كما أن النتائج المتعلقة بمتطلبات بازل الأخرى كالسيولة، والرفع المالي (leverage)، والمراجعة الرقابية، وانضباط السوق كانت في وضع قريب و/ أو مماثل في بعض الحالات إلى ما تحقق في متطلب كفاية رأس المال، مع اختلاف بين المصارف في البيئات المختلفة بطبيعة الحال[51]. وهو ما يوفر نوعًا من الأريحية بالنسبة لسلطات الإشراف ذات النظام المالي المزدوج (dual banking system)، أو تلك التي تلعب فيها صناعة التمويل الإسلامي دوراً نظاميًا بارزاً -كما سبق إيضاحه- إلا أن الوضع قد يتبدل إذا طال أمد الجائحة، وتعرضت الاقتصادات الحاضنة للصناعة إلى ركود أكبر من التوقعات الأخيرة لصندوق النقد الدولي[52]، وغيره من المؤسسات الاقتصادية والمالية العمالية[53].

4. التحولات الرقمية (digital transformation) وتأثيرها على الخدمات

(47) صندوق النقد العربي. تقرير آفاق الاقتصاد العربي – الإصدار الحادي عشر. ص. 36-48.

(48) كنسبة القروض إلى الودائع (LDR)، ونسبة الاحتياط القانوني (SLR)، ونسبة مستوى التمويل الصافي المستقر (NSFR).

(49) KPMG. The Impact of COVID-19 on the Banking Sector in of Saudi Arabia: Redefining Priorities in uncharted Waters, p. 9.

(50) TC. The COVID-19 PANDEMIC: Supervisory Implications Priorities for Islamic Banking, p. 6.

(51) عبد المنعم، هبة؛ وقعلول، سفيان؛ وقندوز عبد الكريم. تطبيق البنوك المتوافقة مع الشريعة لمتطلبات بازل III في الدول العربية. أبو ظبي، صندوق النقد العربي. د. ط. يوليو 2020م. ص. 22-31. مما ينبغي الإشارة إليه فيما يتعلق بمعايير بازل ومدى ملاءمتها وتطبيقها من قبل المصارف الإسلامية فإن لمجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB) جهودًا مقدرة لتذليل الصعاب في هذا الأمر. وقد طور المجلس العديد من المعايير الاحترازية الخاصة بالمصارف الإسلامية بإجراء التعديلات المناسبة على معايير بازل، وهي متاحة على موقع المجلس على شبكة الانترنت: https://www.ifsb.org/ ar_index.php.

(52) IMF. World Economic Outlook Update, June 2020: A Crisis Like No Other, An Uncertain Recovery. p. 7.

(53) كالبنك الدولي، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة السياحة العالمية، ومنظمة التجارة العالمية.

والمنتجات المالية فيما يُعرف اختصارًا بالتقنية المالية (Fintech) أو الخدمات المالية القائمة على التقنية. وهو مجال مؤثر ومطروح بشكل كبير قبل تفشي جائحة كورونا؛ حيث إن إجمالي الاستثمارات في هذا القطاع بلغت 128 مليار دولار عام 2018م، ومن المتوقع أن ينمو حجم تلك الاستثمارات بمعدل 25 % خلال السنتين القادمتين ليصل المبلغ إلى قرابة 310 مليار دولار عام 2022م[54]. وأهم فَاعلين مؤثرين في هذه التحولات هما: القطاع الحكومي، والمؤسسات المالية[55]، كما أن تطورات التقنية والرقمنة (digitalization) تشهد استخدامًا مُتزايداً وإقبالاً كبيرًا في مجالات الحياة المتعددة والمتنوعة[56]، هذا في ظل الأوضاع العادية، أما في ظل الظروف الاستثنائية كتلك التي أوجدها تفشي فيروس كورونا بسبب تطبيق سياسات التباعد الاجتماعي، والعزل والحجر، والإغلاق الداخلي والخارجي، وغيرها من الإجراءات فإن ذلك يُسهم بشكل معتبر في زيادة الطلب على الوسائل والتطبيقات التي تسمح للأشخاص بالتواصل عن بعد لأي سبب كان؛ العمل، المناسبات الاجتماعية، والرسمية. وهذا ما انطبق بشكل كبير على وسائل التكنولوجيا الرقمية كما يوضح الشكل (12) فيما يتعلق بالنمو الأسي لعدد مستخدمي تطبيق زوم (Zoom App)[57]. ومن المعلوم أن التطورات التقنية الحديثة واستخدامها في الخدمات المالية -كالعملات المشفرة وتطبيقات الجوال لأغراض التحويل المالي- شهدت ازدهارًا بشكل لافت على إثر الأزمة المالية 2007-2008م، وهو ما يُعزز فرضية إسهام الجائحة الحالية في الإقبال عليها بشكل أكبر من قبل المؤسسات المالية، ومنها المصارف الإسلامية.

(54) Ketabchi, Natasha. State of the Fintech Industry (with Infographic), 2020.

(55) المرجع نفسه.

(56) Ernst & Young (EY). Global FinTech Adoption Index 2019. EYGM Limited. 2019.

(57) نفس وتيرة النمو يمكن ملاحظتها بالنسبة لتطبيق شبيه بتطبيق زوم وهو مايكروسوفت تيمز (Microsoft teams) الذي لم يكن الاقبال عليه يتجاوز 5 ملايين مستخدم عام 2018م، وقد قفز الاقبال عليه إلى مستوى 75 مليون مستخدم في نهاية أبريل الماضي (2020)، مُسجلاً زيادة بقرابة الضعف عن عدد المستخدمين في شهر مارس (44 مليون) من العام نفسه؛ Richter, Felix. Microsoft Teams Sees Jump in Usage as Remote Work Surges. April 30th, 2020..

الشكل (12) – النمو الأسي لعدد مستخدمي تطبيق زووم للمؤتمرات واللقاءات الافتراضية

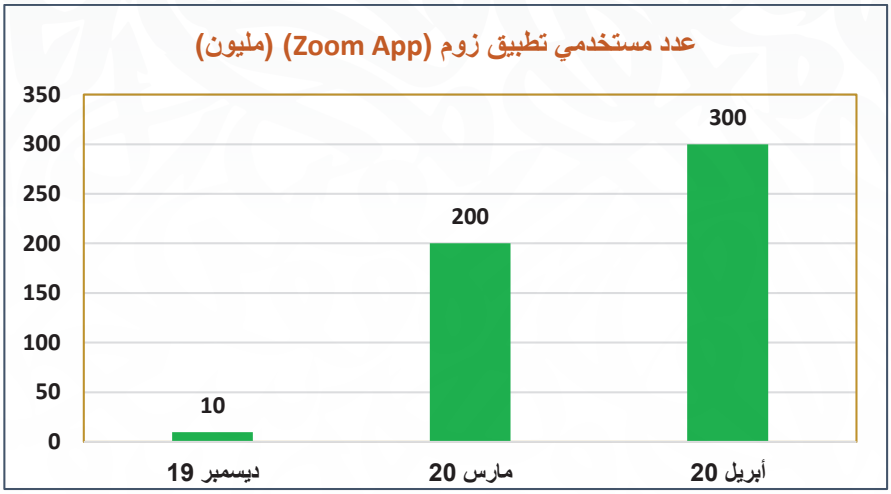

المصدر: Roper, Willem. Zoom Grows Exponentially. April 23rd, 2020.

ومما يعزز الفرضية السابقة ما شهدته بعض المجالات من زيادة في الإقبال التجارة الإلكترونية (E-commerce). فقد سجلت بعض الشركات الكبيرة والعريقة في هذا القطاع كشركة آمازون (Amazon) قفزات هائلة في قيم أسهمها المالية وفي زيادة الطلب على خدماتها، مما أدى –في بعض الفترات– إلى «نفاد مخزون بعض المواد الأساسية، والمستلزمات الطبية»، لديها[58]. وتطور من هذا القبيل يتطلب ما يقابله من خدمات مالية تُسهل مُهمة الوصول إلى الخدمات المعروضة واقتنائها، وسيعزز هذا الوضع زيادة؛ بل ربما طفرة في الطلب على الخدمات المالية القائمة على التقنية. وهذا ما حدث بالنسبة لوسائل الدفع والائتمان والتسوية، والتمويل الشخصي[59]، كأمثلة ونماذج عن ذلك.

(58) علي، صلاح. ملامح جديدة للاقتصاد العالمي في مرحلة ما بعد «كُورونا». دراسات خاصة، العدد 04–13 أبريل، سلسلة دراسات تصدر بصورة غير دورية عن المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة. أبوظبي، 2020م، ص. 15.

(59) Ketabchi, Natasha. State of the Fintech Industry (with Infographic).

لم تكن مؤسسات التمويل الإسلامي بعيدة عن الاستفادة مما تتيحه التكنولوجيا المالية من فرص وتوفره من إمكانات واعدة قد تسهم في تعزيز مكانتها وزيادة حصتها في السوق. في هذا الإطار أشار تقرير شركة (Technavio)، المتخصصة في الأبحاث المتعلقة بالتطورات التقنية المستجدة، إلى أن سوق البرنامج العالمي للبنوك الإسلامية[60]، القائم على التقنية والتطورات الرقمية سيشهد تطورًا كبيرًا خلال السنوات الأربع القادمة (2020-2024)؛ حيث سيبلغ معدل النمو السنوي المركب (CAGR)[61] نسبة 13 % خلال الفترة 2020-2024؛ وستصل قيمة العوائد مع نهاية الفترة حوالي 461.83 مليون دولار؛ ومن أهم الدول التي ستحقق المؤسسات المصرفية المستخدمة للبرنامج مكاسب هي: السعودية، والإمارات، وماليزيا، وإندونيسيا[62]. يقوم البرنامج على تقنيات الذكاء الاصطناعي لتطوير البطاقات الذكية ((Artificial intelligence AI))، والاستفادة من البيانات الضخمة (big data) التي تتيحها وسائل التواصل الاجتماعي المختلفة[63].

إن استخدام البطاقات الذكية (Smart cards)، عوضًا عن البطاقات الممغنطة المعهودة (بطاقات الخصم والائتمان (debit and credit cards)، من شأنه أن يُسهم في التقليل من مسألة السرقات والاحتيال بما توفره من قدرة على تتبع العمليات التي يقوم بها العميل بشكل لصيق ومستمر، مما يمكن من اكتشاف العمليات «المشبوهة» في بداية أمرها، مما يسهل مهمة المُصدر في اتخاذ قرار الإيقاف أو أنه يتم بشكل آلي (أوتوماتيكي)؛ بسبب اعتماد هذه المنتجات على الخوارزميات (logarithms) ذات القدرة على التعلم، والذكاء الاصطناعي، ناهيك عن سهولة الاستخدام في الفضاء الافتراضي القائم على الرقمنة. لقد فرضت الجائحة على القطاع المصرفي -ومنه الإسلامي بطبيعة الحال- على

(60) The global Islamic banking software market
(61) Compound Annual Growth Rate
(62) Technavio. Islamic Banking Software Market by Application and Region - Forecast and Analysis (2020 -2024). 2020.
(63) Business Wire. Analysis on Impact of COVID-19 - Global Islamic Banking Software Market 20202024-: Distribution of Smart Cards to Boost Market Growth. 2020.

اختبار مدى جاهزيتها لتقديم خدمات قائمة على التقانة، والتحول الرقمي[64]. وهذا ما يشير إلى أن الجائحة ستُسهم في التسريع في عملية التحول الرقمي واستخداماته أكثر مما حدث في السنوات القريبة الماضية. وهكذا تجد المصارف الإسلامية نفسها وسط هذه التطورات أمام تحديات يجب أن تستعد لها وأن تستجيب لما تفرضه عليها وفق خطط مستعجلة مدروسة، في ظل أوضاع ستشهد منافسة شرسة على ما يُتداول من سيولة «شحيحة» في الاقتصاد، ومن فرص أقل لعرض الخدمات والمنتجات. فهل ستكون في مستوى التحدي بالاستفادة مما تتيحه التقنية من فرص؟ يبدو أنها كذلك، فمن خلال زيارة مواقع بعض المؤسسات على شبكة الانترنت[65]، ومن خلال التعامل مع بعضها يلحظ المرء اهتمامًا؛ بل واستخدامًا لذلك مما يعزز فرضية أن المصارف الإسلامية أدرجت هذا المجال ضمن مخططاتها الاستراتيجية. وهذا ما يعزز ما جاء في دراسات سابقة -وإن كان التطرق فيها للمصارف بشكل عام- من أن المصارف في البلاد التي تحتضن صناعة التمويل الإسلامي تسعى إلى تعزيز مكانتها في هذا المجال، بسبب الاقبال من قبل المتعاملين عليها. ففي عام 2016 أظهر تقرير شركة مكنزي (McKinsey) أن قرابة 80 % من المتعاملين الذين تم استجوابهم من قبل الشركة في دول التعاون الخليجي يرغبون في تحسين البنوك لخدماتهم الإلكترونية من خلال اعتماد المزيد من برامج التقنية الرقمية ليشمل خدمات أكثر مما هو متاح حاليًا، وأنهم مستعدون لتوجيه جزء من معاملاتهم لمصارف تقدم خيارات أوسع في هذا المجال[66]. والسبب الرئيس في هذه الرغبة هو أن استخدام الأجهزة؛ «كالهواتف الذكية» التي تمكن هؤلاء الزبائن من التعامل مع منتجات التقنية المالية منتشرة بشكل كبير في دول

(64) KPMG. The Impact of COVID-19 on the Banking Sector in of Saudi Arabia: Redefining Priorities in uncharted Waters. p. 15.

(65) كالراجحي، والبلاد، والإنماء في السعودية، وبيت التمويل الكويتي في الكويت، وبنك دبي الإسلامي في الإمارات، وبنك البحرين الإسلامي؛ حيث طورت المؤسسات تطبيقات خاصة بها للاستخدام عبر «الأجهزة الذكية (smart devices)» تُسهل عملية الوصول إلى الخدمات المختلفة، والتواصل مع المصرف. كما خصصت قسمًا خاصًا للخدمات المصرفية عبر الإنترنت.

(66) Shirish, Kishan; Jayantilal, Sheinal and Haimari, George. Digital banking in the Gulf Keeping pace with consumers in a fast-moving marketplace. McKinsey & Company Banking, November 2016, p. 5.

الخليج.

5. الأثر على أسواق المال الإسلامية من خلال أهم أداة فيها وهي الصكوك، وعلى صناعة التكافل (الـتأمين الإسلامي). فيما يتعلق بالصكوك تشير معطيات مؤسسة موديز للتصنيف الائتماني (Moody's Ratings) إلى أن إصدارات الصكوك ستكون مستقرة عند مستوى 180 مليار دولار هذا العام مقارنة بإصدارات بلغت قيمتها 179 مليار دولار العام الماضي. ومع ذلك يمكن أن تتعرض السوق لانخفاض طفيف بسبب عزوف المستثمرين على الإقبال على هذا النوع من الأدوات المالية. في حين ستشهد صناعة التكافل نموًا بسبب ما عرفته من انتشار في بيئات تشريعية جديدة. كما قد يشهد قطاع التكافل نمواً طفيفاً في بعض البيئات العريقة؛ ماليزيا والسعودية على وجه الخصوص[67]. أما مؤسسة ستاندراد آند بوروز (S&P) فلديها توقعات مختلفة؛ حيث ترى أن إصدارات الصكوك قد تتعرض لانخفاضات بنسبة 40 % هذا العام عن إصدارات العام السابق له (2019م)[68]. وهي توقعات منطقية في ظل حالة عدم اليقين الكبيرة التي تُحيط بالتطورات الاقتصادية والمالية، وفي ظل لجوء العديد من الدول إلى الخيار «الأسهل» في الاستدانة المتمثل في استخدام السندات بدل الصكوك؛ التي يتطلب إصدارها وقتًا أطول وإجراءات أعقد[69]. ومع الإشارة إلى هذه التوقعات السلبية إلا أن المؤسسة تُبدي تفاؤلاً بأن تمثل الجائحة فرصة لنمو وتطور الصناعة على المدى البعيد.

6. الأثر على الصناديق الاستثمارية الإسلامية (Islamic mutual funds). تمثل المملكة العربية السعودية وماليزيا أهم بلدين حاضنين لهذه الصناديق، والتي تعرضت قيم الأصول التي تُديرها إلى الانخفاض في الربع الأول من هذا

(67) Moody's. Research Announcement: Moody's - GCC and Malaysia to drive Islamic finance growth.. April 30th, 2020.
(68) Damak, Mohamed; Roy, Dhruv and Mensah, Samira. Islamic Finance 20202021-: COVID-19 Offers an Opportunity for Transformative Developments. S&P Global Ratings: https://www.spglobal.com/, June 15th, 2020.

(69) المرجع نفسه.

العام (1Q20)، بسبب انتشار كُوفيد- 19 وما نجم عنه من إجراءات، كما يشير تقرير مؤسسة فيتش للتصنيف الائتماني[70]. وقد أدى هذا الوضع إلى تغييرات في مراكز الترتيب بين الدولتين بسبب أداء الصناديق المتباين في كلا القطرين؛ فقد حققت أصول الصناديق مجتمعة في السعودية نسبة نمو قدرت بـ 3 %؛ في حين شهدت قيم نظيرتها في ماليزيا انخفاضًا كبيراً بنسبة 15 % [71]. وقد نجم عن هذه التطورات أن تقدمت السعودية على ماليزيا لأول مرة فيما يتعلق بالقيمة الإجمالية للأصول المدارة (assets under management (AUM). ومع تسجيل هذه الحقيقة؛ إلا أن الوضعية قد تتبدل في أية لحظة بسبب العديد من المبادرات والمُحفزات؛ كتخفيض الضرائب، من قبل الحكومة الماليزية للحيلولة دون تدهور أكبر للقطاع؛ بل السعي لانتعاش ونمو أكبر لهذا النوع من أصول المالية الإسلامية التي تلعب دورًا مهمًا في النظام المالي في البلد هذا من جهة، وبسبب أن وضع الصناديق في السعودية على المدى البعيد -بعد النهوض من الركود الحالي- أكثر عرضة للانخفاض والتذبذب من الصناديق في ماليزيا -وهذا حسب تقدير شركة فيتش للتصنيف الائتماني- من جهة أخرى.

ومما هو جدير بالتنبيه عليه في ختام هذه الفقرة أنه كلما طال أمد الجائحة، كلما كانت النتائج السلبية أشد، والعكس صحيح، وهذا أمر بَدهي؛ الشكل (13) يُقدم مثالاً على ذلك. وهذا يعني أن الوضع يتسم بالتعقيد وعدم اليقين غير المسبوق، مما يجعل حجم التأثيرات للجائحة على صناعة التمويل الإسلامي، أو غيرها من الصعوبة بمكان.

(70) Fitch Ratings. MMFs Central to AUM Divergence in Major Islamic Fund Domiciles. Fund & Asset Manager Ratings, Global Money Market Funds. May 27th, 2020, p. 12-.

(71) المرجع نفسه، ص. 1.

الشكل (13) – الخسائر المتوقعة (مليار ريال سعودي) لقطاع السياحة بناءً على تواريخ محتملة لاحتواء انتشار الفيروس

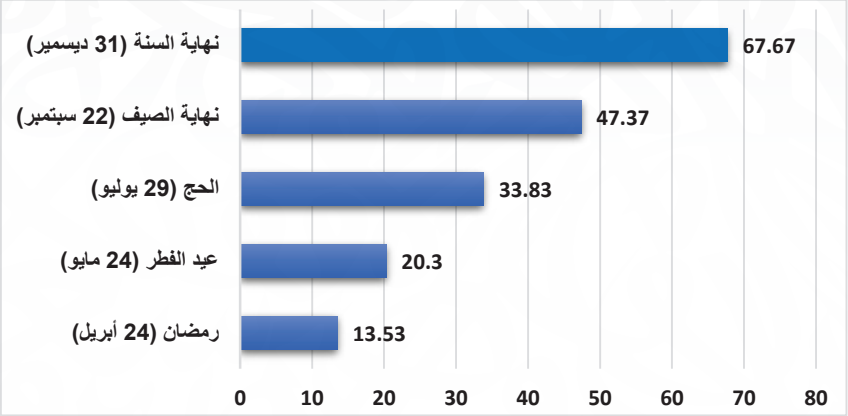

المصدر: مجموعة راز للاستشارات. كُوفيد- 19: نظرة اقتصادية – المملكة العربية السعودية (التقرير الخامس). الرياض، مجموعة راز للاستشارات، 09 أبريل 2020م. ص. 18

الخاتمة: النتائج والتوصيات

أوجد ظهور وتفشي جائحة فيروس كُورونا المستجد أوضاعًا اقتصادية ومالية استثنائية بالغة الصعوبة والتعقيد بالنسبة لاقتصادات دول العالم بدون استثناءً مما انعكس سلبًا على النشاط الاقتصادي فيها وبدرجات متفاوتة كما أظهرت تقديرات صندوق النقد الدولي وغيره من الجهات المحلية والعالمية؛ الرسمية والخاصة. وسيشهد العالم ركودًا اقتصادياً كبيراً؛ أشده سوءًا في أوربا وأمريكا، وأخفه -فيما يبدو- في اقتصادات الدول الصاعدة والنامية. وقد تأثرت بذلك جميع القطاعات والأنشطة الاقتصادية؛ بل وجميع مجلات الحياة المختلفة. في الوقت نفسه شهدت بعض المجالات إقبالاً وازدهاراً كبيرًا كما حصل بالنسبة للخدمات والمنتجات المالية القائمة على التقنية. ولمعرفة الآثار المحتملة للنَّازلة على صناعة التمويل الإسلامي استعرضت الدراسة بشكل مجمل التطورات التي شهدتها الصناعة في السنوات القريبة الماضية. أظهر الاستعراض حقائق جد مُهمة في التحليل بالنسبة للموضوع الرئيس للورقة. تمثلت تلك الحقائق في تركز قطاعي، وجغرافي للصناعة؛ حيث تحتل المصارف الحصة الأكبر في حجم أصول الصناعة، وتحتل منطقتي الخليج العربي، وجنوب شرقي آسيا الصدارة في احتضان تلك أصول ومؤسساتها المتنوعة. توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات.

أولاً: النتائج. مما يمكن الإشارة إليه في هذا الصدد ما يلي:

1. شهدت الصناعة نوعًا من الاستقرار، وعدم التأثر -في حدود المعطيات التي تمكن الباحث من الوقوف عليها- في المرحلة الأولى من تفشي الجائحة (ديسمبر 2019 وإلى نهاية يونيو 2020)، إلا أنها قد تعرف تأثراً في المراحل القادمة، وخاصة إذا طال أمد الجائحة. وهذا أمر بدهي، بل مُشاهد كما حصل في أزمة 2007-2008 المالية.

2. أظهرت بعض التوقعات تأثر الصكوك أكثر من غيرها؛ وهذا أمر متوقع لأن الصكوك أداة تمويل تستخدم من قبل الحكومات والشركات الكبرى لتمويل مشاريع البنية التحتية وغيرها من المجالات المهمة، وهذه القطاعات قد تأثرت بشكل كبير بالذي حدث من إجراءات للحد من انتشار الجائحة. كما أن الأدوات المالية المتداولة في أسواق المالية الثانوية أكثر عرضة للتقبات من غيرها بسبب حساسية هذه الأسواق.
3. إن معرفة الأثر الكلي للجائحة على الصناعة سابق لأوانه؛ لأن تحديد ذلك سيكون مرتبطًا بعدد من العوامل: كالقطاع الذي توجه له تمويلات الصناعة، وجودة الأصول، والنمو الائتماني (credit growth)، والربحية. ومعرفة نتائج مرتبطة بعوامل كهذه يحتاج إلى وقت أطول مما غطته الدراسة الحالية.
4. يظهر أن الخدمات والمنتجات القائمة على التقنية أقل تأثراً؛ بل إنها ستستفيد من الموضوع لأن تطبيقاتها ستزداد مع مرور الزمن لتعويض النقص في التواصل المباشر مع العُملاء بسبب تطبيق سياسات التباعد الاجتماعي وغيرها من إجراءات العزل والإغلاق.

ثانيًا: التوصيات. مما يمكن الإشارة إليه ما يلي:

1. بما أن الدراسة تعرضت للوضع بشكل مجمل فإن مما يتيح إلى معرفة الآثار بشكل أكبر هو الدراسات الجزئية المحددة؛ على مستوى قطاع معين؛ المصارف أو التكافل، وفي بلد محدد و/ أو منطقة اقتصادية متجانسة، أو منتج؛ كالصكوك والتمويل الشخصي. وهي المطلوبة في المراحل القادمة من عمر الجائحة لأن المعطيات ستكون أكثر إنتاجًا وتفصيلاً مما عليه الوضع في المرحلة الحالية.

2. لا بد من إيلاء التطورات التقنية المرتبطة بالخدمات المالية الأهمية التي تستحقها للاستفادة الواعية مما تتيحه من فرص لتطوير صناعة التمويل

الإسلامي، مع أهمية إدراك حدود هذه التقنيات والتحديات التي قد تنجم عنها وترافق تطبيقها. وهذا ما يتطلب التعامل المتوازن المبني على الحقائق العلمية وليس على العواطف التي تجنح إلى التهوين؛ الرفض للفرض والإيجابيات، والتهويل؛ النظر لهذه التقنيات وكأنها «الحل السحري» الذي سيخرج الصناعة مما تعانيه من عقبات.

المراجع

المراجع العربية

- أزعور، جهاد. جائحة كُوفيد- 19 في منطقة الشرق الأوسط وآسيا الوسطى: صدمة مزدوجة تواجه المنطقة. مدونة صندوق النقد الدولي. 24 مارس 2020م. متاحة على الرابط التالي: https://www.imf.org/ar/. تاريخ الدخول: 20/07/18م.
- برنامج تطوير الصناعات الوطنية والخدمات اللوجستية. التقرير الأسبوعي عن أبرز المُستجدات الاقتصادية: فيروس كُورونا الجديد (كُوفيد- 19). برنامج تطوير الصناعات الوطنية والخدمات اللوجستية، الرياض، رؤية المملكة 2030م، 2020 ،https://vision2030.gov.sa/ م.
- جدوى للاستثمار. تطورات سوق العمل السعودي. يونيو 2020. جدوى للاستثمار، الرياض، 2020م.
- الخبير المالية. فايروس كُورونا والاقتصاد السعودي. جدة، الخبير المالية، مارس 2020م.
- صحيفة الاقتصادية. الاندماج المحتمل بين «الأهلي» و«سامبا» سينتج عنه أحد أكبر البنوك في المنطقة. https://www.aleqt.com/. 25 يونِيو 2020م. تاريخ الدخول: 20/06/30م.

- صندوق النقد الدولي. آفاق الاقتصاد الإقليمي: الشرق الأوسط وآسيا الوسطى. واشنطن: صندوق النقد الدولي، أبريل 2020.
- صندوق النقد العربي. تقرير آفاق الاقتصاد العربي – الإصدار الحادي عشر. أبو ظبي، صندوق النقد العربي، أبريل 2020م.
- عبد المنعم هبة؛ وقعلول، سفيان؛ وقندوز عبد الكريم. تطبيق البنوك المتوافقة مع الشريعة لمتطلبات بازل III في الدول العربية. أبو ظبي، صندوق النقد العربي. د. ط. يوليو 2020م.
- علي، صلاح. ملامح جديدة للاقتصاد العالمي في مرحلة ما بعد «كُورونا». دراسات خاصة، العدد 04-13 أبريل، سلسلة دراسات تصدر بصورة غير دورية عن المستقبل للأبحاث والدراسات المتقدمة. أبوظبي، 2020م.
- غرفة تجارة وصناعة البحرين. الآثار الاقتصادية لفايروس «كُورونا» مارس 2020م. مركز الدراسات والمبادرات. غرفة تجارة وصناعة البحرين المنامة، 2020م.
- مجموعة راز للاستشارات. كُوفيد- 19: نظرة اقتصادية – المملكة العربية السعودية (التقرير الخامس). الرياض، مجموعة راز للاستشارات، الرياض. 09 أبريل 2020م.
- مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما). تقارير التطورات النقدية والمصرفية (Q1; 2; 3; 4). ساما، الرياض، 2019م.
- مؤسسة النقد العربي السعودي. تقرير التطورات النقدية والمصرفية – الربع الأول. ساما، الرياض، 2020م.
- الهاشل، محمد يوسف. الماليةُ الإسلامية ... نُبلُ الغاية وإبداعُ الوسيلة. مؤتمر شورى الفقهي الثامن، 11-12 ربيع الثاني 1441هـ (8-9 ديسمبر 2019م). الكويت، شركة شورى، 2019م.
- الهيئة العامة للإحصاء. الناتج المحلي الإجمالي للربع الرابع 2019م. موقع

الهيئة العامة للإحصاء: 2020 .https://www.stats.gov.sa/م. تاريخ الدخول: 20/03/27م.

المراجع الأجنبية

- Ahir, Hites; Bloom, Nicholas and Furceri, Davide. Global Uncertainty Related to Coronavirus at Record High. IMF Blog. April 4th, 2020; https://blogs.imf.org/. Accessed on: 0520/04/.
- Aldasoro, Iñaki; Fender, Ingo; Hardy, Bryan and Tarashev, Nikola. Effects of Covid-19 on the banking sector: the market's assessment. BIS Bulletin No. 12. May 7th. Bank for International Settlements (BIS), Switzerland, 2020.
- Bouajina, Ashraf and Ahmed, Sara. As Islamic finance continues upsurge, new tool helps harness it for developing-country infrastructure. https://blogs.worldbank.org/. 19 February 2020. Accessed on: 1820/07/.
- Business Wire. Analysis on Impact of COVID-19 - Global Islamic Banking Software Market 20202024-: Distribution of Smart Cards to Boost Market Growth; https://www.businesswire.com/. 2020. Accessed on: 2420/06/.
- Chen, James. Yield Spread. Reviewed by Gordon Scott, Updated Mar 19th, 2020. https://www.investopedia.com/. March 2020. Accessed on: 2520/06/.
- Damak, Mohamed; Roy, Dhruv and Mensah, Samira. Islamic Finance 20202021-: COVID-19 Offers an Opportunity for Transformative Developments. S&P Global Ratings: https://www.spglobal.com/, June 15th, 2020.
- Ernst & Young (EY). Global FinTech Adoption Index 2019. EYGM Limited. 2019.
- Fitch Ratings. MMFs Central to AUM Divergence in Major Islamic Fund Domiciles. Fund & Asset Manager Ratings, Global Money Market Funds. May 27th, 2020.
- Gaspar, Vitor; Lam,W. Raphael and Raissi, Mehdi. Fiscal Policies to Contain the Damage from COVID-19. April 15. IMF Blog, 2020; https://blogs.imf.org/. Accessed on: 1620/04/.
- Hausmann, Ricardo. The Economic Implications of COVID-19 + Oil Price Shock for Saudi Arabia. Presentation, April 2nd. Growth Lab, Harvard Kennedy School. Centre for International Development, Harvard University, 2020.

- ICD-Refinitiv. Islamic Finance Development Report 2019: Shifting Dynamics. #IFDI2019. Jeddah, IsDB Group, 2019.
- International Monetary Fund (IMF). World Economic Outlook, April 2020: The Great Lockdown. April 2020. Washington, IMF, 2020a.
- International Monetary Fund (IMF). World Economic Outlook Update, June 2020: A Crisis Like No Other, An Uncertain Recovery. Washington, IMF, 2020b.
- Islamic Financial Services Board (IFSB). Islamic Financial Services Industry Stability Report (FSR). IFSB, Kuala Lumpur, July 2019.
- Ketabchi, Natasha. State of the Fintech Industry (with Infographic) 2020; https://www.toptal.com/. Accessed on: 2820/06/.
- KPMG. The Impact of COVID-19 on the Banking Sector in of Saudi Arabia: Redefining Priorities in uncharted Waters. KPMG, Switzerland, April 23rd, 2020.
- Lietaer, Bernard and Dunne, Jacqui. Rethinking Money: How New Currencies Turn Scarcity into Prosperity. USA (San Francisco), Berrett-Kohler, 1st edition, 2013.
- Moody's. Research Announcement: Moody's - GCC and Malaysia to drive Islamic finance growth.. https://www.moodys.com/. April 30th, 2020. Accessed on: 2820/06/.
- Richter, Felix. Microsoft Teams Sees Jump in Usage as Remote Work Surges. https://www.statista.com/. April 30th, 2020. Accessed on: 3020/04/.
- Roper, Willem. Zoom Grows Exponentially. April 23rd, 2020. https://www.statista.com/; Accessed on: 2420/04/.
- Sayeh, Antoinette and Chami, Ralph. Lifelines in Danger: The COVID-19 pandemic threatens to dry up a vital source of income for poor and fragile countries. Finance & Development Magazine, IMF, June 2020, pp. 1619-.
- Shirish, Kishan; Jayantilal, Sheinal and Haimari, George. Digital banking in the Gulf Keeping pace with consumers in a fast-moving marketplace. McKinsey & Company Banking, November 2016.
- Stiglitz, Joseph E. and Rashid, Hamid. Which Economic Stimulus Works? Jun 8, 2020; https://www.project-syndicate.org/. Accessed on: 1220/06/.
- Technavio. Islamic Banking Software Market by Application and Region - Forecast and Analysis (2020 -2024); https://www.technavio.com/. 2020. Accessed on: 2820/06/.

- Toronto Centre (TC). The COVID-19 PANDEMIC: Supervisory Implications Priorities for Islamic Banking. TC Notes. TC, Toronto, May 2020.
- World Economic Forum (WEF). Impact of COVID-19 on the Global Financial System. Platform for Shaping the Future of Financial and Monetary Systems. WEF, Switzerland, May 8th, 2020.
- World Tourism Organization (WTO). UNWTO Briefing Note – Tourism and COVID-19, Issue 2. Tourism in SIDS – the challenge of sustaining livelihoods in times of COVID-19, UNWTO, Madrid, DOI: https://doi.org/10.181112020 .9789284421916/.

مواقع الإنترنت:

- مدونة المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب: https://blogs.irti.org
- ندوة البركة للاقتصاد والتمويل الإسلامي: https://albaraka.org/research-library
- صندوق النقد العربي: https://www.amf.org.ae/
- صندوق النقد الدولي: https://www.imf.org/
- البنك الدولي: https://www.worldbank.org//
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية: https://www.ifsb.org/ar_index.php
- مؤسسة النقد العربي السعودي: http://www.sama.gov.sa/
- الهيئة العامة للإحصاء: https://www.stats.gov.sa/.

Translation of Arabic References:

- Azour, Jihad. Jaihath Covid-19 fi Al-Sharq Al-Awsat wa Asia: Sadmath Muzdawajath Tuwajihu Al-Mantaqath. The International Monetary Fund Blog. March 24, 2020 CE. Available at the following link: https://www.imf.org/ar/. Date of entry: 0718/20/ m.
- National Industries Development and Logistics Program. Weekly economic update: Al-Taqreer Al-Usbooyi ‘An Abrazi Al-Mustajaddath Al-Iqtisaadiyath: Fairoos Corona Al-Jadeed (COVID-19), Riyadh, Kingdom Vision 2030 AD, https://vision2030.gov.sa/, 2020 AD.
- Jadwa lil Istithmarath. Tatawwurath Souq Al-‘Amal Al-Saudi 2020. Jadwa lil Istithmarath, Riyadh, 2020.

- Al-Khabeer Al-Maliyyah. Fairoos Corona Wa Al-Iqtisaad Al-Saudi. Jeddah, the financial expert, March 2020.
- Saheefath Al-Iqtisaadiyath. Al-Indimaaj Al-Muhtamil Bayna "Al-Ahli" Wa "SAMBA" Sayantuju 'Anhu Ahad Akbar Al-Bunook fi Al-Mintaqah. https://www.aleqt.com/. June 25 2020. Date of entry: 0620/30/ m.
- International Monetary Fund. Aafaq Al-Iqtisaad Al-Iqlimi: Al-Sharq Al-Awsat wa Al-Aasiya Al-Wusta. Washington: International Monetary Fund, April 2020.
- Arab Monetary Fund. Taqrer Aafaq Al-Iqtisaad Al-Arabi – Issue: 11. Abu Dhabi, Arab Monetary Fund, April 2020.
- Abdel Moneim Heba; Qaloul, Sufyan; And Abdul Karim Kunduz. Tatbeeq Al-Bunook Al-Mutawafiqth Ma'a Al-Shari'ah li Mutatallbaath Basel III fi Al-Duwal Al-'Arabiyyath. Abu Dhabi, Arab Monetary Fund. Dr.. I. July 2020.
- Ali, Salah.Malamih Jadeedath lil Iqtisaad Al-'Aalami fi Marhalathi Ma B'ad "Korona" Diraasaath Khassath, No. 1314- April, a series of studies issued periodically on the future of research and advanced studies. Abu Dhabi, 2020.
- Bahrain Chamber of Commerce and Industry. Al-Aathaar Al-Iqtisaadiyath li Fairoos "Corona" Maras 2020. Studies and Initiatives Center. Bahrain Chamber of Commerce and Industry, Manama, 2020.
- Raz Consulting Group. Covid-19: Nazrath Iqtisaadiyath – Al-Mamlakath Al-Arabiyath Al-Saudiyath (Fifth Report). Riyadh, Raz Consulting Group, Riyadh. April 09, 2020 m.
- Saudi Arabian Monetary Agency (SAMA). Taqareer Al-Tatawwurath Al-Naqdiyyath wa Al-Masrafiyyath (Q1,2,3,4). Sama, Riyadh, 2019 AD.
- Saudi Arabian Monetary Agency. Taqareer Al-Tatawwurath Al-Naqdiyyath wa Al-Masrafiyyath - First Quarter. Sama, Riyadh, 2020.
- Al-Hashel, Muhammad Yusuf. Al-Maliyyath Al-Islamiyyath ... Nublu Al-Ghayath Wa Ibda' Al-Wasilath. The 8th Fiqh Shura Conference, 1112- Rabi` Al Thani 1441 AH (89- December 2019 CE). Kuwait, Shura Company, 2019
- General Authority for Statistics. GDP for the fourth quarter of 2019. General Authority for Statistics website: https://www.stats.gov.sa/. 2020 m. Date of entry: 0327/27/.

العقود المالية وأزمة كورونا
- دراسة شرعية -

مراد بوضاية

عضوهيئة التدريس في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة قطر

(سلّم البحث للنشر في 28/ 6/2020م، واعتمد للنشر في 16/ 7/ 2020م)

https://doi.org/10.33001/M010820201371

الملخص

يهدف هذا البحث لدراسة أثر أزمة كورونا(كوفيد- 19) على العقود المالية شرعا، من خلال تحديد درجة ورتبة تأثير فيروس كورونا على العقود المالية، ثم بيان المسالك التي انتهجها العلماء لمعالجة اختلال الالتزامات التعاقدية الناتجة عن أزمة كورونا وفق خطوات أساسية تبدأ بالتوصيف الفقهي لفيروس كورونا، ثم تحديد نوع العقود المالية المتأثرة بأزمة كورونا، ثم القواعد والأصول الحاكمة في ظل أزمة كورونا، ثم مسالك معالجة اختلال الالتزامات التعاقدية الناتجة عن أزمة كورونا. ولمعالجة الموضوع تم المزج بين المنهج الوصفي والتحليلي للتكامل بين المنهجين في إحكام مكونات المادة العلمية ومن ثم عرضها عرضًا منهجيًا. وقد خلصت الورقة إلى عدد من النتائج منها: أنّ وباء فيروس كورونا (كوفيد- 19) تجسدت

فيه مكونات الأزمة بالمفهوم الاقتصادي، وتحققت فيه شروط الأعذار الشرعية التي تترتب عليها التخفيفات الشرعية، وأنّ المسالك الكلية لمعالجة اختلال الالتزامات التعاقدية في الحالات الاستثنائية هي: الإجراء أوالتعديل، أوالتأجيل أوالإلغاء وفق قواعد وأصول تنتظم مبدأ العدل.

الكلمات المفتاحية: العقود – المالية – أزمة كورونا– (كوفيد – 19)– جائحة.

Financial Contracts and Corona Crisis -A Shari'ah Study

Mourad Boudaia

Member of Teaching Staff – Faculty of Shari'ah – Qatar University

Abstract

The research aims at studying the impact of Corona (Covid-19) on financial contracts by defining the level and ranking of the Corona virus impact on the financial contracts, thereafter It will also elaborate the ways that scholars prescribed for addressing the distortion had happen to the contractual commitment due to Corona crisis as per the key steps; beginning from Fiqhi description of Corona virus, seconded by identifying the types of financial contracts have impacted by Corona crisis, and the leading maxims and principles during the times of Corona crisis, and ways to treat the distortion happened due to Corona crisis. For dealing with the subject matter, a mix of descriptive and analytic methodologies have been adopted as they complement each other by reinforcing the scientific content to be followed by a conceptual presentation. The research lead to a set of conclusions, significant among them are: The pandemic of Corona virus (Covid-19) embodied the features of a crisis in the economic sense, it satisfied the conditions for Shari'ah considerable excuses to entail Shari'ah based concessions, the comprehensive ways for treating the distortion happened to the contractual commitment during the exceptional times are: processing and altering, or deferring and rescinding as per the rules and principles for regulating the doctrine of justice.

Keywords: Contracts, Financial, Corona crisis (Covid-19), Pandemic

المقدمة

إِنَّ الحَمْدَ لله نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِالله مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضلَ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهدُ أَنَّ محمدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ عَلَيْهِ أَفْضَلَ الصَلاَةِ وَأَزْكَى التَّسْلِيم.

أما بعد؛ فإنّ «أفضل العبادة العمل على مرضاةِ الله فِي كُلّ وقتٍ وحالٍ: إِيثَارُ مرضاةِ اللهَّ في ذلك الوقت والحال، والاشتغَالُ بواجب ذلك الوقت ووظيفته ومُقتضاهُ»[1].

فالعبد المحقق لكمال العبودية لله تعالى هو الذي يكون غرضهُ تَتَبُّع مرضاةِ اللهَّ تعالى أين كانت، فمدارُ تَعَبُّده عليها.

والذي يقتضيه الوقت والحال في هذه الفترة التي يمر بها العالم بأسره: الاشتغال بإيجاد حلول وتدابير مناسبة لمعضلة جائحة كورونا[2] (وباء فيروس كورونا المستجد [COVID-19])- الذي باغت العالم وأوجد وضعاً استثنائيًا - كلٌ بحسبه ومحله ورتبته وتخصصه؛ والذي يهمنا في هذه الورقة البحثية: - العقود المالية وأزمة كورونا دراسة شرعية - ؛ بيان دور الفقه في معالجة آثار وتأثيرات هذه الأزمة[3] وانعكاساتها في خصوص العلاقات التعاقدية، وما ينشأ عن ذلك من الالتزامات التعاقدية؛ لأنّ الفقه الإسلامي بمداركه الشّرعية وقواعده المرعية: كفيل بإيجاد تدابير وحلول لأزمة العقود المالية في ظل هذه النازلة؛ لما له من عوامل السّعة والمرونة التي تجعله صالحا لكل زمان ومكان ولكل الأشخاص والأحوال.

---

(1) ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، (بيروت، دار الكتاب العربي، ط:3/ 1416هـ) ت/ محمد البغدادي؛ ج:1/ ص:109.

(2) صنفته منظمة الصحة العالمية وباء عالمي: https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses

(3) هذه الأزمة عمت بها البلوى العالم بأسره وتجاوزت آثارها الجانب الصحي لتشمل جميع القطاعات بلا استثناء، وانظر - مثلا - حجم الأثار الاقتصادية في دراسة إحصائية: غرفة تجارة وصناعة البحرين، مركز الدراسات والمبادرات؛ الأثار الاقتصادية لفايروس كورونا مارس 2020م.

إشكالية البحث:

تكمن إشكالية البحث في الوضع الطارئ المتمثل في جائحة كورونا المستجد (COVID-19)، ومدى تأثير هذا الوضع الاستثنائي على الالتزامات العقدية، وما يترتب على ذلك من آثار؛ ومرد هذا التأثير أنّ هذه الحالة الطارئة أدّت إلى التعارض في الظاهر بين أصلين:

أحدهما: الأصل في العقود اللزوم[4]؛ أي: لزوم الوفاء، باعتبار واقع الحال العادي المجرد

والآخر: الأصل في العقود المالية كلها إنما هو: العدل[5]؛ باعتبار الحالين العادي والطارئ.

وعليه فقد يكون المضي في إعمال أصل اللّزوم في ظل أزمة كورونا ما يعود على أصل مقصد العقد بالإبطال، ومعلوم أنّ الغاية من تنظيم العقود مراعاة العدل بالموازنة بين المصالح المتضاربة لأطراف التعاقد تحقيقا للتوازن الاقتصادي للعقد.

فهل قواعد الشّرع تستوعب معالجة اختلال الالتزامات التعاقدية الناتجة عن أزمة كورونا (كوفيد- 19) مع مراعاة اختلاف درجات تأثر التزامات المتعاقدين؟

وقد تفرع عن هذا الإشكال الأسئلة الآتية:

ـ ما طبيعة العقود المالية التي تتنزل عليها الأحكام في ظل أزمة كورونا؟

ـ وما القواعد والأصول الحاكمة في العقود المالية في ظل أزمة كورونا؟

ـ وما المسالك المتبعة لعلاج اختلال الالتزامات التعاقدية في ظل أزمة كورونا؟

أهداف البحث، يهدف هذا البحث إلى:

ـ تحرير المفاهيم والمصطلحات وبيان المقصود من الورقة البحثية

(4) القرافي، أحمد بن إدريس، الفروق؛ المسمى بأنوار البروق في أنواع الفروق (عالم الكتب، د:ن، ت، ط)ج:3/ ص:293

(5) ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق محمد إبراهيم(بيروت،دار الكتب العلمية،ط:1/ 1411هـ) ج:1/ ص292.

ـ تكييف أزمة كورونا (كوفيد- 19)، وتحديد طبيعة العقود المالية المتأثرة بها

ـ بيان القواعد والأصول الحاكمة في العقود المالية في ظل أزمة كورونا

ـ توضيح المسالك المتبعة لمعالجة اختلال الالتزامات التعاقدية في ظل أزمة كورونا.

الدّراسات السابقة

هناك عدة كتابات تناولت موضوع أزمة كورونا، وأغلبها في جانب العبادات وهي على قسمين:

أ- فتاوى (فردية وجماعية) فيها إجابات لإشكالات أفرزتها هذه الجائحة، وقد جمعها الأستاذ الدكتور مسعود صبري في سياق واحد تحت عنوان: فتاوى العلماء حول فيروس كورونا (دار البشير،ط1/ 2020م)

ب- دراسات موضوعية خاصة بباب العبادات وملحقاتها، وأغلبها موجود على الشبكة العنكبوتية.

أما ما يتعلق بالمعاملات المالية فلم أقف- إلى حين كتابة هذه الورقة - على بحث موضوعي أكاديمي تناول الموضوع بنفس النسق والخطة المرسومة في هذه الورقة، اللهم إلا أسئلة ندوة البركة، وأعني: ندوة البركة للاقتصاد الإسلامي الدورة الأربعون بعنوان: (وضع الجوائح والقوة القاهرة) أسئلة الندوة وإجابات العلماء عليها (وهي نسخة أولية غير نهائية)، وقد أفدت منها ولله الحمد.

منهج البحث

طبيعة الموضوع تستدعي التلفيق بين المنهج الوصفي لتحرير المفاهيم والحقائق وإحكام مكوناتها والمنهج التحليلي لتحليل العلاقة بين الأدلة وموجبها ومناط توظيفها، فالمنهجان كفيلان بتحقيق المقصود من الدراسة.

هيكل البحث:

ولدراسة هذا الموضوع قسمت البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة.

أما المقدمة: ففيها أهمية الموضوع، وإشكالية البحث، وأهدافه والدراسات السابقة والمنهج المتبع ثم الخطة.

أما المبحث الأول، ففي تحرير المفاهيم والمصطلحات.

والمبحث الثاني: في العقود المالية المتأثرة بأزمة كورونا .

والمبحث الثالث: في القواعد والأصول الحاكمة في العقود المالية في ظل أزمة كورونا.

والمبحث الرابع: في مسالك معالجة اختلال الالتزامات التعاقدية في ظل أزمة كورونا.

ثم الخاتمة، وفيها النتائج والتوصيات

هذا ما تيسر جمعه وترتيبه بتوفيق من الله وحده؛ فله الحمد والشكر وحده على توفيقه وتيسيره.

المبحث الأول: المفاهيم والمصطلحات

يهدف هذا المبحث إلى تحديد المقصود من ورقة البحث إفراداً وتركيباً، بحسب الترتيب الآتي:

المطلب الأول: العقود المالية

أولاً: العقود

لغة: العقود؛ جمع عقد، ومن معانيه: الرّبط، والشدّ، والإحكام، والجمع بين

أطراف الشيء[6].

واصطلاحاً: ارتباط إيجاب بقبول على وجه مشروع يثبت أثره في محله[7].

ثانياً: المالية

لغة: المالية نسبة للمال؛ والمال يطلق على كل ما تملكه الإنسان من الأشياء[8]، قال ابن عبد البر: «المعروف من كلام العرب أنّ كلّ ما تَمُول وَتملك فهومالٌ»[9].

أما اصطلاحا: فقد عرّف الفقهاء المال بتعريفات عدة يمكن إرجاعها إلى المسالك الآتية:

1. المال ما كان منتفعاً به؛ وعلى هذا جمهور الفقهاء، ومنه قولهم: المال: «ما فيه منفعة مباحة لغير ضرورة أوحاجة» [10].

2. المال ما يقع عليه: الملك، ومنه قول الشاطبي «ما يقع عليه الملك، ويستبد به المالك عن غيره إذا أخذه من وجهه» [11].

3. المال ما يميل إليه الطبع وعلى هذا جرى أغلب الحنفية، كقول أصحاب مجلة الأحكام :«المال ما يميل إليه طبع الإنسان، ويمكن ادّخاره إلى وقت الحاجة منقولا كان أوغير منقول» [12].

والذي ينتظم الأدلة كلها – في تحديد مفهوم المال–: كون الشيء له قيمة، ومنفعة حسب العرف السائد، بحيث يخرج عنه ما خرج بدليل؛ وهذا ما حدا بالمجمع

---

(6) انظر: ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء الرازي، أبوالحسين، مقاييس اللغة، ت/ عبد السلام(دار الفكر؛ د ط،1399هـ) والفيومي، أحمد بن محمد بن علي الحموي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير(بيروت،المكتبة العلمية، د: ن، ت، ط) مادة: عقد

(7) الزرقاء، مصطفى أحمد، المدخل الفقهي العام(دمشق،دار القلم، ط:/ 1433هـ)ج:1/ ص: 382 وأصله في: محمد قدري باشا، مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان(المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق،ط:1/ 1308هـ)ص:27.

(8) انظر: ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبوالفضل الإفريقي، لسان العرب (بيروت،دار صادر، ط:3/ 1414هـ)، والفيروز آبادي، مجد الدين أبوطاهر محمد بن يعقوب القاموس المحيط، (دار الكتاب العربي، د ن ت، ط)؛ مادة:مول.

(9) ابن عبد البر، أبوعمر يوسف بن عبد الله القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ت/ مصطفى العلوي وآخرون (المغرب،نشر وزارة الأوقاف،ط:1/ 1387هـ):ج:2/ ص:5

(10) ابن العربي، محمد بن عبد الله أبوبكر المعافري الإشبيلي، أحكام القرآن، ت/ محمد عبد القادر عطا (بيروت،دار الكتب العلمية، ط:2/ 1424ه) ج:2/ ص:607، المرداوي، علاء الدين أبوالحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (بيروت،دار إحياء التراث العربي، د،ت ط:1)ج:4/ ص:270، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، الأشباه والنظائر(بيروت،دار الكتب العلمية، ط:1/ 1411هـ) ص:354

(11) الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الموافقات، تحقيق مشهور حسن(السعودية،دار ابن عفان،ط:1/ 1417هـ) ج:2/ ص:32.

(12) علي حيدر خواجه أمين أفندي، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، تعريب فهمي الحسيني، (بيروت،دار الجيل، ط:1/ 1411هـ) مادة: 126، ج:1/ ص:115.

الفقهي[13]بتوسيع معنى المال ليشمل كل ما له قيمة مادية بين الناس، ويشرع الانتفاع به سواء كان عينيًّا أومعنويًّا، فيكون رسمه: «كل عين أوحق له قيمة مادية أومنفعة عرفا»[14].

فالقيد الأساس في المالية هو: المنفعة المعتبرة في العرف السائد، لذلك يقول الفقهاء: كل ما فيه منفعة يجوز بيعه، وما لا فلا[15].

المطلب الثاني: أزمة كورونا

أولاً: أزمة

الأزمة في اللغة اسم من أزم بمعنى: الضيق والشدة[16]، ويقال: أزم الزمان اشتد بالقحط[17].

أما الأزمة اصطلاحا؛ فقيل في توضيح المقصود بها عبارات متعددة ومختلفة بحسب التخصصات، وحاصلها من حيث المفهوم الاقتصادي: الأحداث المفاجئة التي تفضي إلى اضطراب التوازنات الاقتصادية في عمل المنظومة الكلية والجزئية للاقتصاد بما يؤدي إلى تأثير سلبي كلي أوجزئي على مجمل التغيرات الاقتصادية المالية بما يستلزم إحداث تغيرات سريعة وتحديد الاستراتيجيات اللازمة لإعادة التوازن[18].

ـ فالعناصر الأساسية للأزمة[19]:

أ. عنصر المفاجأة، إذ إن الأزمة تنشأ في وقت مفاجئ غير متوقع بدقة وفي مكان مفاجئ أيضا.

(13) انظر: المجمع الفقهي الإسلامي، قرار رقم:5، في الدورة الخامسة، ج3/ 2579.

(14) علي محي الدين القره داغي، مقدمات في المال والملكية والعقد، (قطر،منشورات وزارة الأوقاف،ط:1/ 1431هـ)ص:24.

(15) الحطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن، المعروف بالحطاب الرُّعيني، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (بيروت،دار الفكر، ط:3/ 1412هـ) ج:4/ ص:263.

(16) انظر: الجوهري، أبونصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار (بيروت،دار العلم للملايين،ط:4/ 1407هـ) وابن فارس، مقاييس اللغة؛ مادة: أزم.

(17) انظر: المصادر السابقة والفيومي، المصباح المنير، مادة: أزم

(18) إيمان عبد اللطيف؛ الأزمات المالية العالمية الأسباب والآثار والمعالجات (أطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس جامعة سانت كليمنتس العراق- العلوم الاقتصادية - إشراف:حسين حسن، 2011م) ص:22

(19) يوسف أحمد أبوفارة، إدارة الأزمات مدخل متكامل(عمان، دار الإثراء،2009م) ص:19-26

ب. عنصر التهديد، تتضمن الأزمة تهديدا للأهداف والمصالح في الحاضر

ج. عنصر الوقت، أي أن الوقت المتاح أمام صناع القرار يكون وقتا ضيقا ومحددا

ثانياً: كورونا:

فيروس كورونا[20]هو: مرض الفيروس التاجي، المعـــروف اختصـــارًا (كوفيـد- 19)، والمعروف أيضًا باسم جائحة فيروس كورونا، أعلنت منظمة الصحة العالمية رسميًّا أن هذا الوباء: جائحة عالمية في 11 مارس 2020م، وهوعبارة عن: التهاب في الجهاز التنفسي يسببه فيروس تاجي مرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة.ويُظن أنّ الفيروس حيواني المنشأ في الأصل، ولكن الحيوان الخازن غير معروف حتى الآن بشكل مؤكد.

وقد ثبت أنّ هذا الفيروس واسع الانتشار؛ ينتقل بالدرجة الأولى عند المخالطة اللصيقة بين الأفراد، وغالبًا عبر القطرات التنفسية الناتجة عن السّعال أوالعطاس أوالتحدث، وفي سياق أقل شيوعًا، قد يُصاب الأفراد نتيجة لمس الوجه بعد لمس سطح ملوث بالفيروس. تبلغ قابلية العدوى ذروتها خلال الأيام الثلاثة الأولى بعد ظهور الأعراض، مع إمكانية انتقال المرض قبل ظهورها عبر المرضى غير العرضيين. تتضمن الأعراض الشائعة للمرض الحمى والسعال والإعياء وضيق التنفس وفقد حاسة الشم، وقد تشمل قائمة المضاعفات كلًا من ذات الرئة ومتلازمة الضائقة التنفسية الحادة[21].

تتراوح المدة الزمنية الفاصلة بين التعرض للفيروس وبداية الأعراض من يومين حتى (14) يومًا بمعدل وسطي يبلغ خمسة أيام.؛ وقد يتطور المرض خلال أسبوع أوأكثر من معتدل إلى حاد، ونسبة كبيرة من الحالات المرضية تحتاج إلى عناية سريرية مركزة، وتختلف معدلات الوفيات من بلد لآخر لاختلاف الحال.

(20) المقصود هنا بيان حقيقة وطبيعة فيروس كورونا بحسب ما ورد في بيان منظمة الصحة العالمية، وسيرد لاحقا ما يتعلق بالتوصيف باعتبار الأثر والتأثير على العقود المالية.

(21) Mahmud, T.; COVID-19: Management, Journal of the Pakistan Medical AssociationVolume 70, Issue 5, May 2020, Pages S64-S68.

ولا يوجد لقاح متاح لمنع هذه العدوى؛ وتبقى تدابير مكافحة العدوى هي الدعامة الأساسية للوقاية؛ أي: غسل اليدين، وكظم السعال، والتباعد الجسدي أوما يسمى بالتباعد الاجتماعي، وارتداء أقنعة الوجه الطبية، (الكمامات) في الأماكن العامة، ومراقبة الأشخاص المُشتبه بإصابتهم مع عزلهم ذاتيا.

والمعرفة بهذا المرض غير مكتملة وتتطور مع الوقت، ولكن المعروف أنّ هذه الفيروسات التاجية تتحول وتتجمع في كثير من الأحيان؛ وهذا يمثل تحديًّا مستمرًّا لفهمنا للمرض وكيفية تدبير الحالات السريرية[22].

المطلب الثالث: دراسة شّرعية

تقييد الورقة بالدّراسة الشّرعية، يراد منه تحديد محل النّظر والإعمال للحكم الذي يذهب إليه النّاظر في جائحة كورونا (كوفيد- 19) فيما يخص العقود المالية؛ بمعنى: أن الأحكام التي تتنزل على العقود المالية في ظل هذه الأزمة لابد أن يوظف فيها النّاظر مسالك الاجتهاد التنزيلي، وفق ما تقتضيه خصوصيات المحل مراعاةً للواقع والمتوقع.

إذا تحقق هذا فالمقصود بالدّراسة الشرعية في هذا البحث:

مراعاة التنسيق بين القواعد الشرعية الكلية والجزيئة من خلال توظيف مسالك الاجتهاد التطبيقي تنزيلا لأحكام جائحة كورونا على محالها من العقود المالية المتحقق تأثرها بها، وهذا يتطلب:

النظر في فقه الواقع مجردا، والنظر في فقه الشرع مجردا، ثم الربط بينهما من خلال تنزيل أحدهما على الآخر وفق ضوابط معينة.

وتبعا لهذا التدرج رُسمت خطوات أساسية لهذه الدراسة الشرعية تمثلت في الآتي:

التكييف الفقهي لفيروس كورونا (كوفيد- 19)، فتحديد نوع العقود المالية مجال

(22) انظر موقع منظمة الصحة العالمية: https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses، وتوصيات الندوة الطبية الثانية لمجمع الفقه الإسلامي الدولي - فيروس كورونا المستجد (كوفيد19-) على الرابط: http://www.iifa-aifi.org/5254.html.

التأثر بهذه الأزمة، فالقواعد الشرعية التي يمكن توظيفها في ظل هذا الوضعي الاستثنائي ومن ثم المسالك الإجرائية للعلاج أوالتدبير.

المبحث الثاني: العقود المالية المتأثرة بأزمة كورونا

العقود المالية تختلف بحسب نوعها وطبيعتها ومراحل تنفيذها، ولمعرفة العقود المعنية بتنزيل أحكام أزمة كورونا لابد من تقديم الحديث عن التوصيف الشرعي لفيروس كورونا، ومن ثم عقد مطلب للعقود المالية المتأثرة بأزمة كورونا.

المطلب الأول: التوصيف الشرعي لفيروس كورونا

تقدم التعريف بفيروس كورونا، والقصد هنا: التوصيف الفقهي لفيروس كورونا (كوفيد- 19).

والتوصيف الفقهي هوالمرحلة الأولى من أسس الاجتهاد التنزيلي، ويراد به: تحليل الواقع، أي التصور الذي هو: الإدراك التام للمسألة والإحاطة بها من جميع حيثياتها الواقعة والمتوقعة؛ لأنّ شرط بناء الأحكام: العلم بمحل الحكم من حيث أراد الشّارع العلم به، على حدّ قول الشاطبي:«العلم بالموضوع على ما هوعليه، وإنما يُفتَقَرُ فيه إلى العلم بما لا يُعرَف ذلك الموضوع إلا به من حيث قُصِدت المعرفة به»[23]، ولذلك أوجب العلماء سؤال أهل الاختصاص، عند غياب فهم الواقع – كـ:«...الطبيب في العلم بالأدواء والعيوب... »[24]، يقول الشاطبي: إنّ «العلماء لم يزالوا يقلدون في هذه الأمور من ليس من الفقهاء، وإنما اعتبروا أهل المعرفة بما قلدوا فيه خاصة»[25].

ووباء فيروس كورونا(كوفيد- 19) الذي أدّى إلى اضطراب التوازنات الاقتصادية العالمية يتسم بجملة خصائص[26]هي في حقيقتها شروط عدّ الحدث

(23) الشاطبي، الموافقات:4/ 92.
(24) المصدر نفسه.
(25) المصدر نفسه:4/ 93.
(26) هذه الخصائص نصت عليها أغلب التقارير الصحية العالمية والإعلامية وأكدته منظمة الصحة العالمية، انظر موقع منظمة الصحة العالمية: https:// www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses.

والحادث:أزمة بالمفهوم الاقتصادي (الفجأة والتهديد والوقت)[27]، وهذه كفيلة بتصنيفه جائحة عالمية،- وهذا ما أعلنت عنه منظمة الصحة العالمية -، بل هي في العرف الدولي كارثة عالمية.

كما تحققت في هذا الوباء(كوفيد- 19) الأوصاف المرعية في الأعذار الشّرعية التي توجب إعادة النّظر في الالتزامات التعاقدية التي تأثرت به، ومن أهم هذه الأوصاف:

1. العموم والشمول، وهذا ما أقرت به منظمة الصحة العالمية، بتصنيفها وباء كورونا جائحة عالمية.

2. الفجأة، فهذا الوباء باغت العالم، ولا أحد توقع وقوعه وأثره وخطره.

3. عدم القدرة على دفعه، وهذا باعتراف منظمة الصحة العالمية، فرغم تهديده للأمن الصحي العالمي،

أقرت المنظمة بعدم توفر لقاح لمنع هذه العدوى، لحد الآن.

4. تعسر أو تعذر تنفيذ أغلب الالتزامات التي تأثرت به، جراء القرارات الاحترازية للحد من انتشاره.

5. أن هذا الحادث ليس بجناية آدمي حتى يمكن تضمينه.

وهذه الأوصاف المتجسدة في فيروس كورونا (كوفيد- 19) واقعة فعلًا وحقيقة: ترشح تنزيل أحكام العقود المالية المتأثرة به على وفق قاعدتي: وضع الجوائح، وفسخ عقود الإجارة بالأعذار في الفقه الإسلامي[28]؛ ويقرب منهما - في القانون الوضعي -: نظرية الظروف الطارئة والقوة القاهرة[29].

ويكون معيار خضوع جائحة كورونا (كوفيد- 19) لهذه الرتبة من التنزيل - وترتيب الأحكام المتعلقة بالالتزامات التعاقدية المتأثرة بها من فسخ أوتعديل أوتأجيل ونحوها؛ - بحسب قوة التأثير في العقد المطلوب تنفيذه:

(27) انظر: يوسف أحمد أبوفارة، إدارة الأزمات: ص:19-26

(28) سيأتي بيانهما.

(29) ستأتي الإشارة إلى النظريتين وبيان أن قواعد الشرع تستوعب ما يتعلق بهما وزيادة.

فإذا كان التأثير هو: إرهاق أحد طرفي العقد إرهاقًا شديدًا ولا يصل إلى حدّ الهلاك؛ فتنزل على مقتضى رتبة الحاجيات، وترتب على وفقها الحلول الإجرائية، والحاجة تقدر بقدرها كما هومقرر في محله.

وإذا كان تأثير الوباء: مآلُه استحالة تنفيذ العقد؛ فتُلحق الأحكام بالضروريات اعتبارا بقاعدة: الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أوخاصة، وعلى وفقها تنزل وترتب الحلول والتدابير المناسبة.

المطلب الثاني: العقود المالية المتأثرة بأزمة كورونا

تقدم أنّ العقود المالية ليست على وزان واحد، والمقصود هنا تحديد أوصاف العقود المالية التي يمكن أن تكون محلاً لتأثيرات أزمة كورونا (كوفيد- 19)، وسيتم التركيز على أوصاف العقود المالية ذات الصلة بقدر ما يُعين على توضيح وجه التوظيف والإجراء عند الاقتضاء، بما يحقق المواءمة مع جائحة كورونا وأثرها على الالتزامات العقدية، وهذا بيان الأوصاف:

أولاً: التراخي في التنفيذ، أي: يكون العقد متراخيَ التنفيذ عن وقت إبرامه[30]؛ وهذا آكد الأوصاف، وعمدتها، والمقصود أن تكون هناك فترة من الزمن ما بين صدور العقد وتنفيذه، ووجه اشتراطه: التمكن من تصور طروِ الحادث المسبب لاختلال الالتزامات التعاقدية بعد إبرام العقد وقبل التنفيذ أوأثناء التنفيذ.

ووصف التراخي يتحقق في العقود الآتية[31]:

1 - العقود المستمرة؛ وهي التي يستغرق تنفيذها مدة ممتدة من الزمن، بحيث يكون الزمن عنصراً أساسياً في تنفيذها[32]؛ فلا يتصور الأداء إلا ممتداً مع الزمن، وهي على قسمين:

(30) الزرقاء، المدخل الفقهي:ج1/ ص:644. الدريني، فتحي،النظريات الفقهية (دمشق،منشورات جامعة دمشق،ط:4/ 1416هـ):ص149-150

(31) المصادر السابقة والزحيلي، وهبة مصطفى الزحيلي، نظرية الضرورة الشرعية مقارنة مع القانون الوضعي(بيروت،مؤسسة الرسالة، ط:4/ 1405ه): ص/ 318.

(32) الزرقاء، المدخل الفقهي:ج1/ ص:644.

أ. عقود مستمرة التنفيذ: كعقد الإجارة حيث يعد الزمن فيه عنصراً ملازماً للاستيفاء لا ينفصل عنه.

ب. عقود دورية التنفيذ: كعقد التوريد يلتزم بموجبه أحد المتعاقدين أن يورد للآخر شيئاً يتكرر لمدة معينة.

والعقود المستمرة بقسميها هي: مجال تنزيل أحكام الأحوال الاستثنائية (أزمة كورونا)، بلا خلاف.

2 – العقود الفورية المؤجلة التنفيذ، وتشمل:

أ. عقود البيع التي يقع الاتفاق فيها على تأجيل الثمن بالكامل إلى أجل مسمى، أي إلى مدة معينة

ب. عقود يكون فيها الثمن منجماً على أقساط، أي تقسيط الثمن على دفعات شهرية مثلاً.

فهذه تلحق بالعقود المستمرة من حيث الإعمال، لأن شرط التراخي متحقق فيها، والفاصل الزمني بين إبرام العقد وتنفيذه واقع[33].

أما العقود الفورية التي تقتضي طبيعتها تنفيذها فور انعقادها[34]، فالأصل عدم تنزيل أحكام أزمة كورونا عليها، إلا إذا تخلل التنفيذ الفوري بعد انعقاده وأثناء تنفيذه وتمامه حادث استثنائي بالشروط الآنفة في تحديد الحادث المؤثر[35]، حينها يمكن تنزيل أحكام الحالة محل الدراسة عليها.

ثانياً: التحديد، وأعني به: أن تكون العقود محددة[36].

والعقد المحدد، هوالذي يحدد فيه بوضوح المبيع ومقدار الثمن وقت التعاقد، بحيث يستطيع كل من المتعاقدين أن يحدد وقت التعاقد ما له وما عليه، فما كانت

(33) الدريني، النظريات الفقهية: ص149. الزحيلي، نظرية الضرورة الشرعية: ص/ 318.
(34) انظر: الزرقاء، المدخل الفقهي:ج1/ ص:644.
(35) انظر التوصيف الفقهي لفيروس كورونا: المطلب الأول من المبحث الثاني.
(36) انظر: عادل مبارك المطيرات، أحكام الجوائح في الفقه الإسلامي وصلتها بنظرتي الضرورة والظروف الطارئة(رسالة دكتوراه، بإشراف محمد بلتاجي، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية1422-ه) ص:74.

تتمثل فيه هذه الصفة صح تنزيل الأحكام محل الدراسة؛ أما إن كان لا يستطيع أيّ من المتعاقدين تحديد ما يأخذه وما يعطيه، وهي المسماة بـــ: العقود الاحتمالية؛ فلا يُدرى وقت إبرامها مقدار الغرم بالنسبة للغنم، كبيع الثمار قبل انعقادها، والزرع قبل نباته بثمن جزاف، فهذه وما جرى مجراها غير داخلة فيما نحن بصدده، لقيامها على المخاطرة والغرر الصريح، وهي غير مشروعة ابتداء.

ثالثاً: اللزوم، أي أن تكون من العقود اللازمة

والعقد اللازم؛ هو: الذي لا تتم مصالحه ومقاصده إلا بلزومه من طرفيه [37].

وتشترك العقود اللازمة في تحقق المصلحة في ذات العقد وعينه؛ قال المقري: كل عقد ترتبت عليه مصلحته عليه بنفسه فهوعلى اللزوم[38].

ومقتضى اللّزوم عدم استبداد أحد الطرفين بفسخ العقد دون رضا الطرف الآخر[39]، لذا كانت العقود اللازمة محلًا لتنزيل آثار أحكام فيروس كورونا (كوفيد- 19)، بخلاف غير اللازمة، وبيانه:

أنّ العقد اللازم يُنشئ التزامات وحقوقاً متقابلة مستقرة في ذمة كل من المتعاقدين، وقد تقدم أنّ فيروس كورونا (كوفيد- 19) - حادثة استثنائية مفاجئة عامة معجوز عن دفعها - أدت إلى تعسر أوتعذر تنفيذ أغلب الالتزامات، ولابد أن تكون هذا الالتزامات مستقرة في الذمة، وباللّزوم يتحقق مقصود الاستقرار في الذّمة؛ فيتعارض أصل لزوم الوفاء مع تعذر أوتعسر الوفاء للحادث الطارئ، هذا وجه اشتراط صفة اللزوم.

وتأسيساً على ما سبق فإن الالتزامات العقدية التي تُستوفى على التراخي[40] - وما يلحق بها[41]- خلال الفترة التي ثبت حدوث فيروس كورونا واقعاً وحقيقة

(37) ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد(القاهرة،مكتبة الكليات الأزهرية، د.ط/ 1414ه):ج2/ ص: 147-150.

(38) المقري، محمد بن محمد بن أحمد المقري، الكليات الفقهية، تحقيق محمد أبوالأجفان(تونس،الدار العربية للكتاب،د.ط،1997م) ص:161.

(39) محمد قدري باشا، مرشد الحيران: ص:34.

(40) هذا الوصف عليه مدار التنزيل في مثل حالة فيروس كورونا، لهذا اقتصرت عليه هنا.

(41) كالعقود المؤجلة التنفيذ.

مسببًا الشّلل الاقتصادي في العالم: هي التي تتنزل عليها الأحكام المتعلقة بالأزمة كتخفيف المسؤولية العقدية ونحوها من الأثار والأحكام.

المبحث الثالث: القواعد والأصول الحاكمة للعقود المالية في ظل أزمة كورونا

يهدف هذا المبحث إلى ترشيح القواعد والأصول الشرعية المناسبة للتعامل مع آثار الالتزامات العقدية في ظل أزمة كورونا، ذلك أنّ الوضع الاستثنائي الطارئ- كما هوالحال في هذه الأزمة- ينشأ عنه أمور لم تكن موجودة حالة قبل وقوع الأزمة، وتحتف بالواقعة: قرائن يتحقق معها تغير مناط الحكم، تُلجئ النّاظر إلى الاستنجاد بالكلّيات الشرعية لتحقيق مقصود الشرع في الواقعة محل الدّراسة؛ وهذا المسلك الإجرائي - وهوالعدول عن أصل الحكم المجرد إلى الواقع الاستثنائي- ينتظم جملة قواعد وأصول شرعية سيتم الاقتصار على بيان القواعد والأصول التي تراعي المتغيّرات والمستجدّات حسب تبدّل الزّمان وتغيّر المكان، والأنسب للواقعة موضع النّظر (أزمة كورونا) - على وجه الخصوص - دون تفاصيل أحكامها وأدلة اعتبارها ومتعلقاتها؛ إلا ما كان ممهداً لتوظيفها؛ فمن أبرز القواعد والأصول الإجرائية في هذا السياق ما يلي:

المطلب الأول: مبدأ العدل

العدل؛ أصل عليه تتنزل جميع القواعد الشرعية الحاكمة في ظل هذه الأزمة - بأدنى تأمل -، فهوأساسها وقوامها؛ لأن مقصود الشّارع تحقيق العدل بين المتعاقدين، بحيث لا يبغي أحدٌ على أحدٍ؛ لذا اتفق العلماء على اعتباره؛ بل إنّ الشرائع اتفقت على وجوب العدل في كل شيء، فالله عز وجل به بعث الرّسل وأنزل الكتاب، يقول ابن القيم:«والأصل في العقود كلها إنما هو: العدل الذي بعثت به الرسل وأنزلت به الكتب، قال تعالى: (لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان

ليقوم الناس بالقسط)[42]، والشّارع نهى عن الربا لما فيه من الظّلم، وعن الميسر لما فيه من الظّلم، وكلاهما أكل المال بالباطل، وما نهى عنه النبي، من المعاملات كبيع الغرر وبيع الثمر قبل بدوصلاحه، وبيع حبل الحبلة، وبيع المزابنة والمحاقلة وبيع الحصاة وبيع الملاقيح والمضامين ونحوذلك هي داخلة إما في الربا أوفي الميسر[43]، فحرّمتها الشريعة تحقيقاً لمبدأ العدل، الذي تبنى عليه المبايعات والمشاركات[44].

فمقتضى قاعدة العدل – في ظل هذه الأزمة-: إعادة التوازن بين العاقدين إذا اختلت الالتزامات العقدية بينهما خللاً أدى الى غبن فاحش نتيجة للظرف الطارئ الذي لم يكن متوقعاً عند العقد، بحيث يجعل تنفيذ الالتزامات العقدية متعسر أومتعذر، فتأتي قواعد العدل لرفع الضرر اللاحق تعديلاً للالتزامات العقدية بين المتعاقدين؛ لأنّ الأصل في المعاوضات التعادل من الجانبين[45]والمعادلة والمساواة بين الطرفين[46].

المطلب الثاني : الأصل في العقود اللزوم

هذا الأصل خادم لمبدأ العدل وظيفته المحافظة على الأصل التشريع الابتدائي صيانة للحقوق والالتزامات.

والعقد -كما هومقرر- يتكون من إرادتين جازمتين يعبر عنهما بالإيجاب والقبول أوما يقوم مقامهما[47].

ومقتضى ذلك: ثبوت آثار العقد وصيرورته لازماً بمجرد تحقق الإيجاب والقبول أوما يقوم مقامهما، فلا يكون لأحد المتعاقدين أن يرجع في العقد بعد ذلك إلا برضى الطرف الآخر[48]، لأنّ اللّزوم معنى أساس في العقود به يتحقق المقصود

(42)سورة الحديد، الآية:25.

(43) ابن القيم، إعلام الموقعين:ج:1/ ص:292.

(44) انظر: ابن تيمية، تقي الدين أبوالعباس أحمد بن عبد الحليم الحراني، جمعها ورتبها: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجموع الفتاوى (السعودية،مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ط:1/ 1416هـ):ج:30/ ص:84.

(45) المصدر نفسه:29/ 107.

(46) المصدر نفسه:30/ 266.

(47) انظر: محمد قدري باشا، مرشد الحيران: ص:27.

(48) انظر: أحمد بن أحمد المختار الشنقيطي، إعداد المهج للاستفادة من المنهج في قواعد الفقه المالكي، مراجعة عبد الله الأنصاري(قطر،إحياء التراث،1403)ص:239.

منها؛ قال القرافي:« الأصل في العقود اللزوم؛ لأنّ العقد إنما شرع لتحصيل مقصود المعقود به أوالمعقود عليه ودفع الحاجات، فيناسب ذلك اللزوم دفعاً للحاجة، وتحصيلاً للمقصود»[49].

وكون العقود لازمة بالعقد وسيلة لعدم نقضها؛ وهي حق لله تعالى ليحصل مقصد الشريعة من رفع الخصومات بين المتعاقدين؛ قال الطاهر ابن عاشور:«ولأجل مقصد الرواج كان الأصل في العقود المالية اللزوم دون التخيير...فمصلحة العقد بالأصالة في لزومه وتأخر اللزوم في هذه لمانع عارض» [50].

وهذا الأصل متفق عليه؛ وهوالغالب في العقود إلاّ طائفة من العقود لأسباب تقتضيها طبيعتها[51]، - كما قال ابن عاشور آنفا-، وتسمى: العقود الجائزة [52]؛ قال الغزالي - مفصحاً عن هذا التقسيم ومؤكداً أصالة اللزوم -:«والأصل في البيع اللزوم؛ والجواز بأسباب خاصّة»[53].

وأصل لزوم الوفاء بالعقود؛ يمثل المحافظة على التشريع الابتدائي، المعبر عنه بالعزائم التي هي مدار التكاليف الأصلية، فدوره صيانة حرمة مقصود الشارع من وضع الأحكام، وتنزيل أفعال المكلفين على وفق مقصوده؛ والقواعد الأخرى إما ناقلة عن هذا الأصل لعارض مرجح حفاظا على الحقوق والالتزامات رعيا لمبدأ العدل، أومؤكدة لمقتضى هذا الأصل، هذا وجه عدّ هذا الأصل من القواعد الإجرائية والحاكمة في ظل هذه الأزمة.

المطلب الثالث : قاعدة وضع الجوائح

الجائحة اختُلف في تعريفها لاعتبارات عدة[54]، ولعل الأنسب في مفهوم الجائحة

(49) القرافي، الفروق:ج4/ ص:13و31.

(50) ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة(قطر،طبع على نفقة أمير دولة قطر بإشراف وزارة الأوقاف،ط:1/ 1425هـ)ص: 474-475.

(51) انظر: الزرقاء، المدخل الفقهي العام،ج:1/ ص: 522.

(52) انظر: ابن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ج:2/ ص:148-150، والقرافي، الفروق:3/ 269و296

(53) الغزالي، أبوحامد محمد بن محمد الطوسي، الوسيط في المذهب، أحمد إبراهيم وغيره، (القاهرة،دار السلام، ط:1/ 1417هـ)ج:3/ ص:98.

(54) انظر: الشافعي، أبوعبد الله محمد بن إدريس المطلبي، الأم،(بيروت،دار المعرفة، د،ط، 1410هـ):ج:3/ ص60، وابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد الجماعيلي المقدسي، المغني (القاهرة،مكتبة القاهرة، د.ط/ 1388هـ) ج:4/ ص:81، والرصاع، محمد بن قاسم الأنصاري التونسي، شرح حدود ابن عرفة المسمى: الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية(بيروت،المكتبة العلمية، ط:1/ 1350)ص:289؛ وعلي حيدر، خواجه أمين أفندي، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، تعريب: فهمي الحسيني، ط:1/ 1411هـ) ج:1/ ص:275.

أن يقال[55]؛ هي:

ضرر عام مفاجئ لا يُستطاع دفعه عادة ولا تضمينه يمنع من الوفاء بالالتزامات المستقرة في الذمة.

وكونه أنسب لأن مفهوم الجائحة بهذا الاعتبار:

1. يشمل العقود وغيرها كالزكاة مثلاً؛ وأنواع الجوائح السماوية والأرضية المعجوز عن دفعها في العادة
2. إنّ الجوائح من مفردات الضرر، والضرر يجب رفعه
3. إنّ الجائحة لابد أن تتصف بكونها مفاجئة وعامة وغير متوقعة
4. إنّ عدم إمكان التضمين وصف مؤثر في تنزيل أحكام الجوائح، وهذا ما عناه شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: «لأن المأخذ إنما هو إمكان الضمان، ولهذا لوكان المتلف جيوش الكفار أوأهل الحرب كان ذلك كالآفة السماوية، والجيوش واللصوص وإن فعلوا ذلك ظلماً ولم يكن تضمينهم فهم بمنزلة البرد في المعنى»[56].
5. إنّ عدم التمكن من الوفاء بالالتزامات – شريطة استقرارها في الذمة – من مقتضيات اعتبارها.

فهذه القيود هي الحاكمة في وصف الضرر اللاحق بالحادثة: جائحة من عدمها[57].

وأما لفظة: الوضع فترد بمعنى: الحط من الشيء والإسقاط له[58]، وفي

(55) هذا التعريف مُلفق من تعريفات عدة، انظر: عياد مصطفى عبد الحميد، أثر الجائحة على العقد في بيع الثمار في الشريعة الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية غزة، م6، عدد2-1419هـ)ص:280، الصرايرة، أسامة سالم، قاعدة وضع الجوائح في الفقه الإسلامي، (رسالة ماجستير- المشرف د الغرايبة- جامعة مؤتة-الأردن 2008م)ص:17، والثنيان، سليمانبن إبراهيم، الجوائح وأحكامها، (الرياض،عالم الكتب،ط:1/ 1413هـ)ص:28، وعادل المطيرات، أحكام الجوائح في الفقه الإسلامي وصلتها بنظرتي الضرورة والظروف الطارئة، ص:17.

(56) ابن تيمية، مجموع الفتاوى:ج:30/ ص:278.

(57) قارن هذه القيود بما ورد في: عادل مبارك المطيرات، أحكام الجوائح في الفقه الإسلامي وصلتها بنظرتي الضرورة والظروف الطارئة،ص: 457-465، إدريس عبد الله محمد، أوجه التشابه بين مبدأ الجوائح ونظرية الظروف الطارئة على ضوء الفقه الإسلامي وقانون المعاملات المدنية لسنة1984م(مجلة العدل- وزارة العدل، السنة16، العدد41، أبريل 2014م)ص:286-292.

(58) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، وابن منظور، لسان العرب: مادة: وضع.

الحديث:«من أنظر معسرا أووضع له»[59]، أي: حط عنه من أصل الدين شيئا[60].

وعليه يمكن أن يقال في مفهوم وضع الجوائح باعتبار شمولها للعقود وغيرها-، هي:

الحط أوالإسقاط بقدر المُجاح.

ـ أما باعتبار اختصاصها بباب العقود، فقد عرفها علي القاري بأنها: «ترك البائع ثمن ما تلف» [61].

وقال رائد أبومؤنس: «الحط من الثمن المستحق بالعقد للبائع بقدر القسم المجاح من المعقود عليه» [62].

وهذا المبدأ؛ أعني وضع الجوائح: قد اتفق الفقهاء على أصل اعتباره[63]-مع اختلاف يسير في بعض التفاصيل-؛ لذا قال ابن تيمية:«ووضع الجوائح... ثابتة بالنص، وبالعمل القديم الذي لم يعلم فيه مخالف من الصحابة والتابعين، وبالقياس الجلي والقواعد المقررة، بل عند التأمل الصحيح ليس في العلماء من يخالف هذا الحديث على التحقيق»[64].

وقال ابن القيم:«وضع الجوائح لا يخالف شيئاً من الأصول الصحيحة، بل هومقتضى أصول الشريعة...وهوأصل بنفسه»[65].

والأسس التأصيلية لقاعدة الجوائح تقوم على مبدأ العدل، والموازنة بين قواعد

(59) هوجزء من حديث جابر، انظر: مسلم بن الحجاج أبوالحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، المسمى: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي(دار إحياء التراث العربي - بيروت د.ت،ن،ط) رقم: 3006.

(60) ابن الأثير، مجد الدين أبوالسعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، تحقيق طاهر الزاوي ومحود الطناحي(بيروت،المكتبة العلمية،د.ط/ 399هـ) ج:5/ ص:198.

(61) علي بن سلطان محمد القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تحقيق عيناتي (ط:1 بيرزت- دار الكتب العلمية،1985م) ج:6/ ص:65.

(62) رائد صبري أبومؤنس، المعايير المحاسبية لمعالجة اختلالات العقود في إطار نظرية وضع الجوائح عند المالكية (الأردن،المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية- جامعة آل البيت-مجلد:7،عدد:2/ رجب1432هـ-)ص:167.

(63) انظر: ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد(القاهرة، دار الحديث- القاهرة،د.ط/ 1425هـ) ج:3/ 202-203، وابن تيمية، مجموع الفتاوى،ج:30/ ص:277، والشوكاني، محمد بن علي اليمني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، تحقيق عصم الصبابطي(مصر،دار الحديث، ط:1/ 1413) ج:5/ ص:210.

(64) ابن تيمية، تقي الدين أبوالعباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، مجموعة الرسائل والمسائل، علق عليه: محمد رشيد رضا(لجنة التراث العربي) ج:5/ ص:213.

(65) ابن القيم، إعلام الموقعين:ج:2/ ص:257.

المصالح والمفاسد، وقواعد التيسير ورفع الحرج، وحرمة أكل أموال الناس بالباطل[66].

وبالنّظر في مراتب السّلم المقاصدي؛ فقاعدة وضع الجوائح جارية على سَنن الحاجيات، لكونها:

من قواعد الاجتهاد الاستثنائي؛ إذ هي من مستثنيات قاعدة لزوم الوفاء بالعقود مراعاة للتيسير ورفع الحرج، وهذا شأن غالب مراتب الحاجيات.

ثم غالب مجال إعمالها هو: العقود والمعاوضات وهذه إنما شُرعت في الأصل مراعاة للحاجة[67]، فينبغي أن تَتَنزل على وفقها ورتبتها.

وعليه فإنّ الجائحة إذا تحققت في الحادثة[68] كانت دليلًا على تحقق الحاجة المفضية إلى التيسير ورفع الحرج في تنزيل الأحكام على أفعال المكلفين هذا هوالأصل، وقد ترقى فتنزل الحاجة منزلة الضرورة عامة كانت أم خاصة، فتأخذ أحكامها بشروط وضوابط[69].

وحاصل الكلام أنّ قاعدة وضع الجوائح عُدّت من القواعد الحاكمة[70]، لتضمنها جملة مدارك إجرائية؛ وظيفتها: مراعاة ما تفرزه الظروف الاستثنائية العامة والمفاجئة من آثار سلبية على العقود مسببة بذلك اختلالاً في مبدأ تكافؤ الحقوق والالتزامات في العقود؛ فتتدخل قاعدة وضع الجوائح بمداركها المرعية لرفع الضرر عن أحد المتعاقدين أوكليهما في حال تغيرت ظروف تنفيذ العقد؛ بحيث يترتب على تنفيذه إلحاق ضرر بأحد المتعاقدين أوكليهما: يعود على أصل مبدأ العدل في العقود بالإبطال.

---

(66) انظر: ابن العربي، محمد بن عبد الله أبوبكر المعافري الاشبيلي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، تحقيق محمد ولد كريم(تونس،دار الغرب الإسلامي، ط:1/ 1992م) ج:1/ ص:813، وابن تيمية، مجموع الفتاوى،ج:30/ ص:268.

(67) قال ابن عاشور: إنّ نظام نماء الأموال وطرق دورانها هومعظم مسائل الحاجيات، انظر: ابن عاشور، مقاصد الشريعة، ص:459.

(68) أي بشروطها المعتبرة كما تقدم آنفا، وانظر: فتحي الدريني، النظريات الفقهية(منشورات جامعة دمشق،ط:2/ 1417هـ):ص149-151

(69) انظر: وليد صلاح الدين الزير، ضوابط الحاجة التي تنزل منزلة الضرورة وتطبيقاتها على الاجتهادات المعاصرة،(دمشق،مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية- المجلد-26العدد الأول،2010م)

(70) بل هي وقاعد فسخ العقود بالعذر الطارئ من أكثر القواعد إعمالا، لتضمنهما مبدأ العدل، وهو المقصود هنا

تكميل:

ومن النّظائر القانونية لقاعدة وضع الجوائح[71]:

أ - نظرية الظروف الطارئة، وهي الحالة التي يكون تنفيذ الالتزام فيها عسيراً، فيترتب على ذلك تخفيفه بردّه إلى الحد المعقول قدر الإمكان.

ب - القوة القاهرة، وهي الحالة التي يكون تنفيذ الالتزام فيها متعذراً، فيترتب على ذلك انفساخ العقد، وإلغاء الالتزام.

وقد آثرت عدم ذكر النظرتين في سياق منفصل؛ لأن أحكام وضع الجوائح من حيث الجملة، ومبدأ العدل -بخططه الإجرائية وقواعده الوظيفية في الموازنة بين المصالح والمفاسد-، تستوعب ما في النّظرتين من شروط وأسباب؛ وأحكام الشرع تُلحق المتعسر بالمتعذر وفق قواعده المرعية؛ فالأساس الذي ترومه النّظريتان هوتحقيق العدالة في العقود وذلك بإسعاف المتعاقد المنكوب الذي اختلَّ توازن عقده اقتصاديًّا؛ مما قد يجرُّه إلى الهلاك[72]، وهذا المبدأ متقرر ومبثوث في الشرع بقواعده وموارده - بإحكام لا تناقض فيه[73]-، وهذا ما حدا بالشيخ الزرقاء أن يقول:«الحل الذي تفرضه نظرية الظروف الطارئة القانونية يتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية التي قوامها العدل»[74].

المطلب الرابع : قاعدة العذر الطارئ

أكثر المذاهب احتفاء بهذا الأصل الحنفية ويعبرون عنه بفسخ الإجارة بالأعذار[75]،

(71) انظر- في صلة نظريتي الظروف الطارئة والقوة القاهرة بقاعدة الجوائح -: الصرايرة، أسامة سالم، قاعدة وضع الجوائح في الفقه الإسلامي، (رسالة ماجستير- المشرف د الغرايبة- جامعة مؤتة-الأردن 2008م)ص: 49-56، وإدريس عبد الله محمد، أوجه التشابه بين مبدأ الجوائح ونظرية الظروف الطارئة على ضوء الفقه الإسلامي وقانون المعاملات المدنية لسنة1984م(مجلة العدل- وزارة العدل، السنة16، العدد41، أبريل 2014م)، وعادل مبارك المطيرات، أحكام الجوائح في الفقه الإسلامي وصلتها بنظرتي الضرورة والظروف الطارئة ص:440.

(72) انظر: الزحيلي، وهبة بن مصطفى، الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ (دار الفكر - سوريَّة - دمشق) ج:4/ ص:3231.

(73) انظر: فتحي الدرني، النظريات الفقهية ص:147.

(74) الزرقاء، مصطفى أحمد، انخفاض قيمة العملة الورقية بسبب التضخم النقدي وأثره بالنسبة للديون السابقة، (بحث مقدمة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة يوم:1-6 أبريل/ 1415هـ).

(75) المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق طلال يوسف(بيروت،دار احياء التراث العربي، د. ت.ط) ج:3/ ص:246، علي حيدر، درر الحكام:1/ 487، وانظر: فتحي الدريني، النظريات الفقهية:ص:144، نظرية العذر عند الحنفية وأثرها في عقد الاستصناع، (الأردن،مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردينة، المجلد36، العدد2/ 2009م) ص:565.

وهذا النّظر الفقهي: قرين قاعدة وضع الجوائح، في مسلك التوظيف، وكلا النّظرين غايتهما: منع الضرر وتحقيق العدل.

وهما يستوعبان ما تُقرره نظرية الظروف الطارئة والقوة القاهرة، في القانون الوضعي، كما تقدم قريبا.

والعذر هو:«عجز العاقد عن المضي في موجبه إلا بتحمُّل ضرر زائد لم يستحق به»[76].

وهذا التعريف أبان عن محددات قاعدة العذر الطارئ، من حيث[77]:

- مجال تطبيق العذر الطارئ وهوالعقود
- مرتبة الضرر الموجبة للفسخ، وهوالضرر الزائد
- مناط الفسخ وهوالضرر الزائد اللاحق بأحد العاقدين
- منشأ الضرر، وهوالظرف الطارئ وليس ذات العقد

فالعذر حالة تطرأ تجعل الاستمرار في موجب العقد مرهقاً لأحد المتعاقدين وتوقعه في ضرر بالغ لم ينشأ عن العقد ذاته، بل لأمر خارج لا دخل لأحد الأطراف فيه[78]؛ قال الكاساني:«إن الحاجة تدعوإلى الفسخ عند العذر؛ لأنه لولزم العقد عند تحقُّق العذر، للزم صاحبَ العذر ضررٌ لم يلتزمه بالعقد، فكان الفسخ في الحقيقة امتناعًا عن التزام الضرر» [79].

ومن الأسس التي بنى عليها الحنفية قاعدة العذر الطارئ، مبدأ اعتبار المآل والقياس على العيب في المعقود عليه قبل القبض[80].

أما مراعاة أصل المآل[81]؛ فلما يترتب على مآل العذر الطارئ من ضرر زائد واقع

(76) المرغيناني، الهداية في شرح بداية المبتدي:ج:3/ ص:247.

(77) انظر: قذافي عزات الغنانيم، العذر وأثره في عقود المعاوضات المالية، ص:35.

(78) انظر:وائل محمد عريبات، نظرية العذر عند الحنفية وأثرها في عقد الاستصناع، (الأردن،مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد36، العدد2/ 2009م) ص:565.

(79) الكاساني، علاء الدين، أبوبكر بن مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (بيروت،دار الكتب العلمية، ط:1/ 1406هـ):4/ 193

(80) أسس القاعدة من الكتاب والسنة ظاهرة، واقتصرت هنا على الأسس الاجتهادية لتوضيح وجه توظيف القاعدة، وانظر:فتحي الدريني، النظريات الفقهية:ص:144، قذافي عزات الغنانيم، العذر وأثره في عقود المعاوضات المالية: ص:159، وائل محمد عريبات، نظرية العذر عند الحنفية وأثرها في عقد الاستصناع ص:568.

(81) سيأتي بيان هذا الأصل قريبا.

أومتوقع، فالفسخ للضرر الناتج في المآل، وهذا المآل ينتج عن الاستمرار في تنفيذ العقد والسير على موجبه وشروطه[82].

قال السرخسي: «وعندنا جواز هذا العقد(أي الإجارة) للحاجة ولزومه لتوفير المنفعة على المتعاقدين، فإذا آل الأمر إلى الضرر أخذنا بالقياس وقلنا: العقد في حكم المضاف في حق المعقود عليه، والإضافة في عقود التمليكات تمنع اللزوم في الحال كالوصية» [83].

وأما الأساس الآخر فقياس العذر الطارئ على العيب في المعقود عليه قبل القبض وبيان ذلك أن المعقود عليه في الإجارة: المنافع، والمنافع حالة العذر الطارئ ليست مقبوضة، فيكون العيب فيها كالعيب قبل القبض، والفسخ بسبب العيب هنا لدفع الضرر لا لعين العيب فإذا تحقق الضرر في إيفاء العقد كان عذرا في الفسخ وإن لم يتحقق العيب في المعقود عليه[84].

فاعتبار قاعدة العذر الطارئ كإحدى القواعد الحاكمة في ظل أزمة كورونا (كوفيد- 19) - عند تحقق العذر موافق لمقصود الشرع من نفي الضرر وتحقيق العدل، لأنّ الضرر الذي يُدرأ ليس من مقتضيات العقد؛ فالقاعدة كسابقتها (قاعدة وضع الجوائح) وظيفتها: إعادة التوازن العقدي المختل بسبب العذر الطارئ إلى العدل، ذلك أنّ العقود لم تشرع لتكون أسباباً مفضية إلى الأضرار، فإذا كان المضي في موجبها مفضياً إلى ضرر بسبب العذر الطارئ ومؤدياً إلى ظلم أحد الأطراف وجب درؤه، تحقيقاً للعدل.

المطلب الخامس : قاعدة اعتبار المآل

المآل: نظرٌ مستقبليٌ يُراعى فيه: موافقة قصد المكلف لقصد الشارع، بالنّظر في الأدلة الشرعية والأثار المتوقعة عند تنزيل الأحكام الشرعية على عللها؛ تحقيقا

(82) انظر: وائل محمد عربيات، نظرية العذر عند الحنفية وأثرها في عقد الاستصناع ص:569.
(83) السرخسي، المبسوط:ج:16/ ص:2
(84) انظر: المصدر نفسه، وفتحي الدريني، النظريات الفقهية،ص:176-177

لمناطاتها في ظروف الزمان والمكان وأحوال المكلفين[85].

وهذا الأصل كاشف عن مبدأ العدل، إذ مسلكه التنزيلي تجسيد واقعي لمبدأ العدل[86].

وحقيقة المآل: تحقيق مناط الحكم بالنّظر في الاقتضاء التبعي الذي يكون عليه عند تنزيله من حيث حصول مقصده والبناء على ما يستدعيه ذلك الاقتضاء[87].

فهو: يكيّف تنزيل الأحكام على الوقائع بحسب ما يصير إليه غالباً حالُ الفعل بعد وقوعه؛«لأنّ المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أوبالإحجام؛ إلاّ بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل...» [88].

وأصل المآل يتجسد واقعاً من خلال خطوات إجرائية - تراعي العاقبة المتوقعة لتنزيل الحكم على وفقها-؛ أشار إليها الشاطبي بقوله:«وهذا الأصل ينبني عليه قواعد منها: قاعدة سد الذرائع...ومنها قاعدة الحيل...ومنها قاعدة مراعاة الخلاف...ومما ينبني على هذا الأصل قاعدة الاستحسان...»[89].

وهذه المنظومة المآلية بخطواتها الإجرائية ترتكز بالأساس على الموازنة بين كلّيات الشّريعة وجزئيات الأدلة الخاصة، من خلال مراعاة أصلي: الإذن والمنع في التشريع، والنّظر في المصالح جلباً والمفاسد درءً، وما يؤديه ذلك من الاستثناءات من الإذن إلى المنع أوالعكس، ومدار ذلك كله على قصد الامتثال في الظاهر والباطن الذي هوتوافق قصد الشارع وقصد المكلف[90].

ولتحقيق تلك الموازنة في النّظر المآلي كان لابد كما تقدم من مراعاة أصلي: الإذن والمنع في التشريع؛ وما تقتضيه الطوارئ والاستثناءات لذا كان التكفل بالانتقال بين الأصلين مرعياً بمسالك إجرائية تضبط مساره الاجتهادي.

---

(85) انظر: مراد بوضاية، مدارك الاجتهاد المآلي، مجلة العلوم الشرعية،(السعودية،جامعة الإمام بالرياض،عدد36، رجب1436هـ) ص:303.

(86) انظر في ذلك: عبد الرحمن السنوسي، اعتبارات المآلات ومراعاة نتائج التصرفات،(السعودية،دار ابن الجوزي، ط:1رجب1424هـ) ص:19

(87) المصدر نفسه: ص:19.

(88) الشاطبي، الموافقات: ج5/ ص:177

(89) المصدر نفسه:ج:5/ ص:182و187و188و193

(90) محمد سالم دودو، الاجتهاد المقاصدي منزلته وماهيته(بحث قدم للمؤتمر الدولي: مقاصد الشريعة وقضايا العصر، مصر،المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، وزارة الأوقاف المصرية، فبراير:22-25/ 2010)ص:5-7.

فالانتقال من أصل الإذن إلى أصل المنع له مسلكان هما: سدّ الذرائع ومنع الحيل، ودورهما رقابي لصيانة قصد الشارع؛ إبقاءً للتكليف عند الاقتضاء وتثبيتاً لأصل التشريع الابتدائي.

والانتقال من أصل المنع إلى أصل الإذن له مسلكان هما: الاستحسان ومراعاة الخلاف، ودورهما استدراكي لرعاية مصالح المكلفين للتوسعة والتيسير عند الاقتضاء

فمحل إعمال قاعدة المآل (في ظل أزمة كورونا) عند التنزيل، تقوم على أساس الموازنة بين نظرين:

أحدهما: مراعاة استصحاب اطراد الأدلة العامة بحسب الحال المجرد

ودور مسلكيه (سد الذرائع والحيل): رقابي للمحافظة على أصل التشريع الابتدائي ومراعاة قصد الامتثال (الوفاء بالالتزامات العقدية ومراعاة قصود المتعاقدين)

والآخر: مراعاة خصوصية الواقع والمتوقع (في ظل جائحةكورونا) في تحقيق المناط.

ودور مسلكيه (الاستحسان ومراعاة الخلاف): قائم على اعتبار مصلحة المحل وتقديمها على معارضها الكلي باستثناء مواضع الخصوص والإفتاء بما يليق بالمحل، بحسب الظروف والطوارئ والملابسات.

وعليه فإن رأى المجتهد أنّ مراعاة اطراد الأدلة العامة: آيلٌ إلى تحقيق مقصود الشارع من تشريعه أمضاه وأجراه، وإلا استثنى مواضع الخصوص وحكم بما يليق بالمحل، بحسب الظروف والطوارئ والملابسات.

لأنّ الوقائع قد تعرض لها عند التطبيق ظروف تقوم كالدلائل على حكمها، بحيث يكون القول بإجراء الأصل على عمومه يفضي إلى تفويت مصلحة أوجلب مفسدة مناقضة لمقصود الشارع؛ مما يستدعي مراعاة ضابط تنزيل الأحكام على

وقائعها[91].

المطلب السادس : قواعد الموازنة بين المصالح والمفاسد

«الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، فما أمر الله به فمصلحته راجحة، وما نهى عنه فمفسدته راجحة» [92].

والعقد إنما شرع لتحصيل مقصود المعقود به أوالمعقود عليه ودفع الحاجات[93]، وتحقيق المقصود يتحقق بالوفاء به؛ ولكن نازلة جائحة كورونا (كوفيد- 19) أثرت في الالتزام التعاقدي مما أدى إلى تعارض مصالح المتعاقدين، وهذا التعارض لابد فيه من مراعاة الموازنة بين مصالح المتعاقدين، لأنّه لا يجوز أن يكون أثر الجائحة على حساب طرف دون طرف؛ بل يجب مراعاة مصلحة جميع الأطراف، إذ الغاية تحقيق التوازن بين المصالح المتعارضة لتحقيق العدالة.

هذا وجه عدّ مراعاة قواعد الموازنة بين المصالح والمفاسد من القواعد والأصول المرعية في أزمة كورونا (كوفيد- 19)، وقد ذكر ضابط سير الموازنة العز بن عبد السلام بقوله«: إذا اجتمعت مصالح ومفاسد فإن أمكن تحصيل المصالح ودرء المفاسد فعلنا ذلك...وإن تعذر الدرء والتحصيل، فإن كانت المفسدة أعظم من المصلحة درأنا المفسدة ولا نبالي بفوات المصلحة

وإن كانت المصلحة أعظم من المفسدة حصّلنا المصلحة مع التزام المفسدة، وإن استوت المصالح والمفاسد فقد يتخير بينهما وقد يتوقف فيهما وقد يقع الاختلاف في تفاوت المفاسد» [94].

المبحث الرابع : مسالك معالجة اختلال الالتزامات التعاقدية

تقدم أنّ وباء فيروس كورونا (كوفيد- 19) توفرت فيه الأعذار الشرعية[95]التي

(91) انظر: مراد بوضاية، مدارك الاجتهاد المآلي:ص:360.
(92) ابن تيمية، مجموع الفتاوى:1/ 138.
(93) القرافي، الفروق:ج4/ ص:13و31.
(94) ابن عبد السلام، قواعد الأحكام:1/ 98.
(95) انظر التوصيف الفقهي لوباء فيروس كورونا(كوفيد- 19).

توجب: إعادة النّظر في الالتزامات التعاقدية التي تُستوفى على التراخي[96] إذا ثبت تأثرها بفيروس كورونا حقيقة أوحكماً-، وفق ما تقتضيه الكلّيات التشريعية.

وهذا المبحث عقد لبيان المسالك الإجرائية التي ينتهجها العلماء في معالجة مثل هذه الحالات الاستثنائية من باب الربط بين فقه الواقع وفقه الشرع: على حدّ تعبير ابن القيم: «ثم يطبق أحدهما على الآخر»[97].

وليس المقصود من هذا المبحث الحكم على كل عقد بعينه،لأن العقود على كثرتها واختلاف طبيعتها يعسر تتبع أفرادها وصورها في مثل هذه الدّراسة؛ وإنما القصد التنبيه لمسالك معالجة مثل هذه الحالات بالإشارة لبعض النماذج المعاصرة وشواهدها في التراث الفقهي ليسهل التفريع والإلحاق والتخريج.

والأصل في العقود المتراخية وما يلحق بها: إجراؤها على وفق مقتضاها الأصلي، ولكن طرأ بعد الوقوع - أي إبرامها وقبل تنفيذها أوأثناء ذلك -: وضع استثنائي - (تفشي فيروس كورونا)-: نشأ عنه أمور لم تكن موجودة حالة قبل الوقوع، واحتف بالعقود في ظل أزمة كورونا قرائن يتحقق معها تغير مناط الحكم، مما يستوجب المقاربة بين ما قصده المتعاقدان من عقدهما، والتغيير الذي طرأ بعد إبرام العقود، بسبب فيروس كورونا (كوفيد- 19)، بما يعيد التوازن التعاقدي تحقيقاً للعدل، وذلك من خلال العدول من المقتضى الأصلي إلى التبعي المتجسد في المسالك الإجرائية الآتية: الإجراء، أوالتّعديل، أوالتّأجيل، أوالإلغاء (فسخ).

المطلب الأول : الإجراء

والمقصود به: تطبيق مقتضى الحكم المجرّد وفق حالته دون أيِّ إضافةٍ أوتعديلٍ[98].

والإجراء هوالمقتضى الأصلي، فإجراء العقود على وفق هذا المسلك إشارة إلى أنّ

(96) وما يلحق بها كالعقود المؤجلة التنفيذ.

(97) عند حديثه على مراحل الاجتهاد -:وأن الغاية بعد المعرفة بفقه الشرع وفقه الواقع، هو: الربط بينهما، إيقاعا للحكم الشرعي، إعلام الموقعين لابن القيم:ج:1/ ص:87-88.

(98) السنوسي عبد الرحمن بن معمر، الاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة الراشدة، (الكويت،وزراة الأوقاف بالكويت،ط:1/ 1432هـ) 455.

جائحة كورونا(كوفيد- 19) لا تأثير لها على العقد، ومن تطبيقات هذا المسلك:

ـ العقود التي كان تأثير الجائحة عليها في الحد المعتاد، بشهادة أهل الاختصاص والخبرة، فمثل هذه العقود لا تأثير لأزمة كورونا (كوفيد- 19) في التزاماتها التعاقدية، فتبقى على وفق أصل اللّزوم، لأنّ المشقة غير المعتادة هي الجالبة للتخفيف[99]، والعبرة في تقدير تأثير العقد بالجائحة من عدمه أهل الخبرة الثقات.

- العقود المحرمة اتفاقاً، فلا أثر لجائحة كورونا عليها، ولا تشملها التخفيفات والرخص الشّرعية، لأنّ الرخص لا تناط بالمعاصي، فلا تأثير للجائحة.

ـ العقود التي يتدخّل فيها طرف ثالث - كالدولة مثلا- لضمان ما ترتب من الآثار؛ فمثل هذه العقود لا تأثير لجائحة كورونا(كوفيد- 19) عليها، ولكن يبقى النّظر في القّدر الذي تدخلت فيه الدولة بتحمل آثاره:

فإن كان قدر التبرع كليًا فلا تأثير للجائحة؛ وتبقى على مقتضى مسلك: الإجراء وإن كان جزئياً فيراعى حجم التحمل ويرحل إلى مسلك التعديل.

ومن صور العقود التي تأثرت بجائحة كورونا وتتنزل على هذا المسلك الإجرائي:

بعض صور عقود الإجارة الخدمية، إذا تم فيها الاستفادة من العقد ولم يتم دفع قيمة العقد أوبعضه، فإنّ الاستفادة من العقد واستخدامه يرتب مديونية، ولا أثر لجائحة فيروس كورونا (كوفيد- 19) على العقد إلا من حيث تأخر سداد قيمة العقود المستخدمة عند تعسر السداد، لانقطاع الموارد بسبب التدابير الاحترازية في جائحة كورونا، فهذا الوضع لا يعفي المدين من دفع كامل المبلغ حالاً أومآلاً، لاستيفائه.

المطلب الثاني : التّعديل

والمراد به: الجمع في تطبيق الأحكام بين المحافظة على صيغها المجرّدة الأولى قبل طروء العوارض؛ وبين العدول إلى نوعٍ من الاستثناءِ الجزئيّ والظّرفيّ؛ يُناسب

(99) انظر: يعقوب عبد الوهاب الباحسين، قاعدة المشقة تجلب التيسير(السعودية،مكتبة الرشد،ط:1/ 1424هـ):43 فما بعدها.

خصوصيّات تلك الحادثة بما يحقّق العدل والمصلحة فيها[100].

ووجه القول بالتعديل في العقود في ظل أزمة (كوفيد- 19):

أنّ المضي في العقد وعدم تعديل الالتزام الذي أثرت فيه جائحة كورونا بما يعيد التوازن، أصبح سبباً مفضياً إلى ظلم أحد طرفيه، وانتفاع الآخر بما لا يحل، أوبالباطل، والشريعة لم تشرع العقود أساساً لتكون أسباباً مفضية لذلك، أولإيقاع الناس في الظلم من جراء تنفيذها في ظرف طرأ (كجائحة كورونا) فأثر على الالتزام تأثيراً بيّناً، فكان أثره ضرراً لازماً لتنفيذه، ولا ينفك عنه[101]، والضرر يجب رفعه أودفعه تحقيقاً للعدل بين الطرفين.

ومن تطبيقات هذا المسلك في ظل أزمة كورونا(كوفيد- 19):

عقود المقاولات والتوريدات ونحوها من العقود المتراخية التنفيذ[102] التي تأثرت تأثراً كبيراً بسبب الظروف التي فرضتها هذه الجائحة من تعطل للأنشطة الاقتصادية كغلق المصانع في الدول المصدرة، وتعطل حركة التصدير والتوريد ونحوها؛ فأدى هذا الوضع لاختلال في الالتزامات التعاقدية كبّد المتعاقدين خسارة فادحة.

والذي ينبغي وفق مبدأ العدل - في مثل هذا الوضع بعد مراعاة شروط تحقق الجائحة على العقد المطلوب تنفيذه من قبل أهل الاختصاص، ومراعاة قواعد تنزيل الأحكام على محالها-،: جواز النّظر في تعديل ومراجعة شروط العقد منعاً للضرر على أيّ من المتعاقدين، وهذا ما أكّده قرار المجمع الفقهي في حالات مماثلة فمما جاء فيه: «العقود المتراخية التنفيذ، إذا تبدَّلت الظروف التي تم فيها التعاقد تبدلًا غَيَّرَ الأوضاع، بأسباب طارئة عامة، فأصبح بها تنفيذ الالتزام العقدي يُلحق بالملتزم خسائر جسيمة غير معتادة؛ فإنه يحق للقاضي في هذه الحالة عند التنازع،

(100) السنوسي، الاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة الراشدة: 460.
(101) انظر: فتحي الدريني، النظريات الفقهية، ص:158.
(102) هذا من أسئلة ندوة البركة للاقتصاد الإسلامي، الدورة الأربعون(وضع الجوائح والقوة القاهرة)أسئلة وأجوبة العلماء:ص:25

وبناءً على الطلب، تعديل الحقوق والالتزامات العقدية، بصورة توزِّع القدر المتجاوز للمتعاقد من الخسارة على الطرفين المتعاقدين، كما يجوز له أن يفسخ العقد فيما لم يتم تنفيذه منه، وذلك مع تعويض عادل للمُلتزَم له، دون إرهاق للملتزم. ويعتمد القاضي في هذه الموازنات جميعًا رأي أهل الخبرة الثقات....»[103].

وأدلة اعتبار التعديل ومراجعة شروط هذه العقود في ظل جائحة كورونا(كوفيد- 19) وتحقق وقوعها ظاهرة منها حديث:«لوبِعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمَرًا، فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا، بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ؟»[104].

كما أنّ جميع القواعد الحاكمة في الباب تتنزل عليها؛ فقاعدة العدل تقتضي في الوضع الاعتيادي: لزوم الوفاء المتمثل في الاقتضاء الأصلي، ولكن في الظرف الاستثنائي وتحققه واقعاً وفعلاً على العقد المعيّن- بعد تقدير أهل الاختصاص-: تقضي بضرورة العدول عن الاقتضاء الأصلي إلى التبعي، وذلك بالموازنة بين المصالح المتعارضة للمتعاقدين، ووَفق ما تقتضيه القواعد الاستثنائية كقاعدة وضع الجوائح ونظائرها، وقد أشار قرار المجمع الفقهي[105] لجملة من الأدلة الكفيلة بتحقيق مقصود مسلك التعديل في مثل هذه العقود، تحقيقاً للعدل بين الطرفين.

ومن أمثلة مسلك التعديل: بعض صور عقود الخدمات[106] التعليمية التي تأثرت سلباً بهذه الجائحة.

فقد تسببت جائحة كورونا (كوفيد- 19) بعد اشتدادها مع بداية الفصل الدراسي الثاني من العام الجاري، إلى تعطيل المدارس - الحكومية والخاصة -: أداء خدماتها التعليمية المباشرة، وواصلت أداءها عن بُعد من خلال اعتماد منصات التعلم الافتراضية.

(103) رابطة العالم الإسلامي، قرارات مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي مكة المكرمة، (من دورته الأولى حتى الدورة الثامنة لعام 1405ه) 99-104.

(104) أخرجه مسلم في صحيحه، رقم:1554.

(105) قرارات المجمع الفقهي، مرجع سابق.

(106) هذا أيضا من أسئلة ندوة البركة للاقتصاد الإسلامي، الدورة الأربعون:ص:44

وهذا الأسلوب في تقديم الخدمات أدّى إلى تخفيض الكُلفة الإدارية - المأخوذة في الاعتبار عند التعاقد - لدى مزوّد الخدمة (المؤسسات التعليمية)، وهذا الاختلال يستدعي إعادة النّظر في قيمة العقد بين المتعاقدين للحط أوالتخفيض بما يناسب قدر استيفاء المنفعة، مراعاة لمصالح المتعاقدين والموازنة بينها، وبيان ذلك:

أنّ الخدمات التشغيلية أثناء وجود الطلبة في المدارس - من سكن داخلي ومواصلات وتقديم وجبات واستهلاك للطاقة الكهربائية والمائية والعمالية والأصول الثابتة ونحوها، - غير موجودة في التعليم الإلكتروني، فتكون الكلفة أثناء التعليم المباشر: أعلى؛ والأصل في عقود الخدمات كالخدمات التعليمية هذه أن يكون العقد بحسب التكلفة التشغيلية مع ربح مناسب عرفاً، والإبقاء على العقد على حاله دون تعديل يفضي إلى أكل أموال الناس بالباطل، فينبغي والحالة هذه - والله أعلم - تعديل العلاقة التعاقدية باعتبار أنّ الطالب لا يحصل على جميع الخدمات التعليمية والطبية والسكنية، تحقيقاً للعدل ومراعة لمصلحة الطرفين.

وبمسلك التعديل أخذ المعيار الشرعي رقم:9 بشأن الإجارة؛ ونصه:

«يجوز باتفاق الطرفين تعديل أجرة الفترات المستقبلية، أي المدة التي لم يحصل الانتفاع فيها بالعين المؤجرة، أما أجرة الفترات السابقة التي لم تدفع فتصبح ديناً على المستأجر، ولا يجوز اشتراط زيادتها»[107].

ومن شواهد مسلك التعديل في نصوص الفقهاء قول ابن تيمية: «إذ قال: إذا استأجر ما تكون منفعة إيجاره للناس مثل الحمام والفندق، ونحوذلك فنقصت المنفعة المعروفة مثل أن ينتقل جيران المكان ويقل الزبون، لخوف أوخراب أوتحويل ذي سلطان لهم ونحوذلك، فإنه يحط من المستأجر من الأجرة بقدر ما نقص من المنفعة المعروفة»[108].

(107) هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، (النسخة الإلكترونية للمعايير-ساب،SABB)،المعيار الشرعي رقم:9 بشأن الإجارة:(5/ 2/ 5)، ص:136.

(108) ابن تيمية، مجموع الفتاوى:30/ 311

المطلب الثالث : التأجيل

والمقصود به: تأخيرُ تنفيذِ الحكم إلى وقتٍ لاحقٍ لوقته الأصليّ لعارض راجح[109]، فالتأجيل: استثناءٌ ظرفيٌّ إذا زال الموجبُ للتّخفيف رجع الحكم إلى أصله الأوّل. وشرط الإرجاء المؤقت أن يكون الحادث وقتيا يقدر له الزوال في وقت قصير.

ومن تطبيقات مسلك التأجيل ما حصل - في ظل أزمة كورونا(كوفيد- 19) - مع بعض المقاولين الذين تعهدوا بإقامة أبنية لخواص، ولكن بسبب ما أفرزت الجائحة من حال استثنائي، ارتفعت أسعار بعض مواد البناء، لتعطل حركة التصدير والتوريد ونحوهما من الأنشطة ذات الصلة؛ فكان المضي في التعهد مرهقاً يكلف الملتزم به خسارة فادحة، إلا أنّ الجهات المعنية أصدرت قرارات مفادها قرب إعادة فتح باب الاستيراد لتلك المواد المعنية، فهذا الوضع الحالي وبهذه الصورة يُخول تفعيل مسلك التأجيل.

وبهذا جاءت توصيات قرار المجمع الفقهي بمكة المكرمة بشأن الظروف الطارئة وتأثيرها في الحقوق والالتزامات العقدية، فمما جاء فيه:«في العقود المتراخية التنفيذ، إذا تبدَّلت الظروف التي تم فيها التعاقد تبدلًا غَيَّرَ الأوضاع، بأسباب طارئة عامة، فأصبح بها تنفيذ الالتزام العقدي يُلحق بالملتزم خسائر جسيمة غير معتادة... ويحق للقاضي أيضا أن يمهل الملتزم إذا وجد أن السبب الطارئ قابل للزوال في وقت قصير، ولا يتضرر الملتزم له كثيراً بهذا الإمهال»[110].

ومن شواهد تفعيل مسلك التأجيل في التراث الفقهي:

قول ابن قدامة:«ولواستأجر دابة ليركبها، أويحمل عليها إلى مكان معين، فانقطعت الطريق إليه لخوف حادث، أواكتري إلى مكة، فلم يحج الناس ذلك العام من تلك الطريق، فلكل واحد منهما فسخ الإجارة، وإن أحب إبقاءها إلى

(109) السنوسي، الاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة الراشدة:468.
(110) رابطة العالم الإسلامي، قرارات مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي مكة المكرمة، ص: 104.

حين إمكان استيفاء المنفعة جاز»[111].

المطلب الرابع : الإلغاء، فسخ العقد

والمراد به: فك الارتباط بين المتعاقدين وسقوط الأجر كليا

وقاعدة المآل بمداركها ظاهرة في هذا المسلك، وبيانه: أنّ الإبقاء على العقد وعدم فسخه، مآله وقوع الظلم بأحد المتعاقدين، وانتفاع الآخر بما لا يحل، أوبالباطل، والشريعة لم تشرع العقود أساسا لتكون أسبابا مفضية لذلك، أولإيقاع النّاس في الظلم من جراء المضي في تنفيذها في حالة استثنائية أثرت سلبا على العقد واختل الالتزام، فكان أن أفرز هذا التنفيذ ضررا ملازما لتنفيذه[112]، والعدل دفعه أورفعه

ومن التطبيقات في ظل أزمة كورونا (كوفيد- 19) عقود الإيجار التجاري

حيث أصدرت الجهات الرسمية في أغلب دول العالم قرارات بإغلاق الأنشطة التجارية – من باب التدابير الاحترازية للحدّ من انتشار وباء كورونا(كوفيد- 19) – كإغلاق المعارض، والمجمعات التجارية، والأسواق المركزية، ومنع البيع والشراء إلا بالوسائل الإلكترونية؛ باستثناء الأسواق الغذائية والتموينية، كما قصرت خدمة المطاعم على الطلبات الخارجية...الخ

وهذه القرارات الاستثنائية – التي لا يجوز مخالفتها، وفق المواد القانونية الصادرة بشأنها – أثرت على بعض الأنشطة التجارية فتعطَّلت كليا، كما هوالشأن في بعض العيادات الطبية الخاصة وصالونات الحلاقة وما شابهها مما لا يتصور معه تقديم الخدمة بطريق غير مباشر.

فهذا الوضع الذي يتعذر معه استيفاء المنفعة كليا: يوجب إسقاط الأجرة بالكلية، كما يثبت خيار الفسخ للمستأجر إذا تعذَّر عليه الانتفاع، مع دفع أجرة ما سبق له الانتفاع به إن وجد؛ «لأنّ كل عذر لا يمكن معه استيفاء المعقود عليه إلا بضرر

(111) ابن قدامة المغني:6/ 130.
(112) الدريني، النظريات الفقهية:158.

يلحقه في نفسه، أوماله، يثبت له الحق الفسخ، فالحاجة تدعوإلى الفسخ عند العذر، لأنه لولزم العقد عند تحقق العذر للزم صاحب العذر ضرر لم يلتزمه بالعقد، فكان الفسخ في الحقيقة امتناعا من التزام الضرر»[113].

وبهذا جاء قرار المجمع الفقهي الإسلامي: «إن الإجارة يجوز للمستأجر فسخها بالطوارئ العامة التي يتعذر فيها استيفاء المنفعة؛ كالحرب والطوفان ونحوذلك..»[114].

ومن شواهد إعمال هذا المسلك في التراث الفقهي قول ابن تيمية:« ولا خلاف بين الأئمة أن منافع الإجارة إذا تعطلت قبل التمكن من استيفائها سقطت الأجرة»[115].

ومما يوظف فيه مسلك الإلغاء (الفسخ): التعاقد على استئجار عين كقصر أفراح ونحوه، حيث تعذر استيفاء المنفعة – في ظل هذه الأزمة – لصدور قرارات تمنع إقامة حفلات الأعراس، فمنع استيفاء المنفعة المعقود عليها مما يوجب فسخ العقد عند الفقهاء[116]، ويوجب رد الأجرة كاملة لتعذر الانتفاع بسبب قرارات المنع، وقد تقدم النقل أن منافع الإجارة إذا تعطلت قبل التمكن من استيفاء المنفعة سقطت الأجرة.

ومن العقود التي أثرت فيها جائحة كورونا التعاقدات الخدمية، حيث توقف تنفيذ العقود بين الشركات المقدمة للخدمة والمستفيدين، من شركات طيران وخدمات النقل والشحن وفنادق ومؤسسات تعليمية، وغيرها، ففي حالة الحجز المبدئي أي الحجوزات الأولية للطيران والفنادق ونحوهما، فهذه لا التزام فيها من أي طرف والوعد غير ملزم للشركة ولا للمستفيد، وعليه يجوز لكل واحد إلغاؤه في الحالات العادية، ففي مثل حالة أزمة كورونا(كوفيد- 19) وظروفها الاستثنائية – من باب أولى، والله تعالى أعلم.

(113) االكاساني، بدائع الصنائع:4/ 197.
(114) رابطة العالم الإسلامي، قرارات مجلس المجمع الفقهي الإسلامي 99-104.
(115) ابن تيمية، مجموع الفتاوى:30/ 288.
(116) المصدر نفسه:30/ 288، وعلي حيدر، درر الحكام:1/ 488.

الخاتمة:

الحمد لله على تمام البحث وكماله بتوفيق من الله تعالى فله الحمد والشكر وحده، وحيث بلغ بنا البحث هذا المقام أود تسجيل أهم النتائج والتوصيات:

أولا: النتائج

ـ وباء فيروس كورونا (كوفيد- 19) جائحة عالمية أدى إلى اضطراب التوازنات التعاقدية.

ـ وباء فيروس كورونا (كوفيد- 19) تجسدت فيه مكونات الأزمة بالمفهوم الاقتصادي، وتحققت فيه شروط الأعذار الشرعية التي تترتب عليها التخفيفات الشرعية.

ـ العقود التي تتنزل عليها الأحكام المتعلقة بأزمة كورونا(كوفيد- 19) هي العقود المتراخية وما يلحق بها.

ـ إنّ الأصول والقواعد الحاكمة في ظل أزمة كورونا يجمعها مبدأ العدل بقواعده ومداركه.

ـ المسالك الكلية لمعالجة اختلال الالتزامات التعاقدية في الحالات الاستثنائية، هي: الإجراء أوالتعديل أوالتأجيل أوالإلغاء.

ثانيا: التوصيات

ـ ضرورة إيجاد دراسات تعنى بوضع معايير لفقه الجوائح ومدى انطباقها على النوازل.

ـ توجيه الدراسات الشرعية لتوظيف المسالك الإجرائية (الإجراء والتعديل والتأجيل والإلغاء) .

في الاجتهاد التطبيقي، لكونها أكثر ضبطا للمسار الاجتهادي.

ـ رصد الفتاوى الصادرة في القضايا المالية الخاصة بجائحة كورونا ومن

ثم تصنيفها، فتقييمها لبيان مدى تجانسها مع قواعد الاستنباط وأصول الاجتهاد.

المصادر والمراجع

المصادر باللغة العربية:

- ابن الأثير، مجد الدين أبوالسعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، تحقيق طاهر الزاوي ومحود الطناحي،بيروت،المكتبة العلمية،د.ط/ 399هـ.
- ابن العربي، محمد بن عبد الله أبوبكر المعافري الإشبيلي، أحكام القرآن، ت/ محمد عبد القادر عطا، بيروت،دار الكتب العلمية، ط:2/ 1424هـ
- ابن العربي، محمد بن عبد الله أبوبكر المعافري الاشبيلي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، تحقيق محمد ولد كريم،تونس،دار الغرب الإسلامي، ط:1/ 1992م.
- ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق محمد إبراهيم،بيروت،دار الكتب العلمية،ط:1/ 1411هـ.
- ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تحقيق البغدادي،بيروت،دار الكتاب العربي، ط:3/ 1416هـ.
- ابن تيمة، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، مجموعة الرسائل والمسائل، علق عليه: محمد رشيد رضا،لجنة التراث العربي.
- ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم الحراني، جمعها عبد الرحمن بن قاسم، مجموع الفتاوى،السعودية،مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ط:1/ 1416هـ.
- ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد،القاهرة،دار الحديث،د.ط/ 1425هـ
- ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق محمد الحبيب ابن الخوجة، قطر،وزارة الأوقاف،ط:1/ 1425هـ
- ابن عبد البر، أبوعمر يوسف بن عبد الله القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ت/ مصطفى العلوي وآخرون، المغرب، وزارة الأوقاف،

ط:1/ 1387هـ

- ابن عبد السلام، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، القاهرة،مكتبة الكليات الأزهرية، د.ط/ 1414هـ
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء الرازي، أبوالحسين، مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام، بيروت، دار الفكر؛ د ط،1399هـ
- ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد الجماعيلي المقدسي المغني،القاهرة، مكتبة القاهرة، د.ط/ 1388هـ.
- ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبوالفضل الإفريقي، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط:3/ 1414هـ
- أحمد بن أحمد المختار الشنقيطي، إعداد المهج للاستفادة من المنهج في قواعد الفقه المالكي،قطر، إحياء التراث، – 1403
- إدريس عبد الله محمد، أوجه التشابه بين مبدأ الجوائح ونظرية الظروف الطارئة على ضوء الفقه الإسلامي وقانون المعاملات المدنية لسنة1984م(مجلة العدل- وزارة العدل، السنة16، العدد41، أبريل 2014م.
- إيمان عبد اللطيف؛ الأزمات المالية العالمية الأسباب والأثار والمعالجات، العراق،أطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس جامعة سانت كليمنتس العراق- العلوم الاقتصادية -إشراف:حسين حسن، 2011م
- الباحسين، يعقوب عبد الوهاب الباحسين، قاعدة المشقة تجلب التيسير، مكتبة الرشد،ط:1/ 1424هـ.
- الثنيان، سليمانبن إبراهيم، الجوائح وأحكامها، الرياض،عالم الكتب، ط:1/ 1413هـ
- الجوهري، أبونصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت، دار العلم للملايين، ط:4/ 1407هـ.
- الحطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن، المعروف بالحطاب الرُّعيني، مواهب

الجليل في شرح مختصر خليل،بيروت، دار الفكر، ط:3/ 1412هـ
- الدريني، فتحي، النظريات الفقهية (منشورات جامعة دمشق،ط:4/ 1416هـ
- رابطة العالم الإسلامي، قرارات مجلس المجمع الفقهي الإسلامي لرابطة العالم الإسلامي مكة المكرمة، من دورته الأولى حتى الدورة الثامنة لعام 1405هـ)
- رائد صبري أبومؤنس، المعايير المحاسبية لمعالجة اختلالات العقود في إطار نظرية وضع الجوائح عند المالكية، الأردن، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية- جامعة آل البيت-مجلد:7،عدد:2/ رجب1432هـ.
- الرصاع، محمد بن قاسم الأنصاري التونسي، شرح حدود ابن عرفة المسمى: الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية، بيروت،المكتبة العلمية، ط:1/ 1350.
- الزحيلي، وهبة بن مصطفى، الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ، دمشق، دار الفكر.
- الزحيلي، وهبة مصطفى الزحلي، نظرية الضرورة الشرعية مقارنة مع القانون الوضعي، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط:4/ 1405هـ
- الزرقاء، مصطفى أحمد، المدخل الفقهي العام، دار القم - دمشق، ط:/ 1433هـ
- الزرقاء، مصطفى أحمد، انخفاض قيمة العملة الورقية بسبب التضخم النقدي وأثره بالنسبة للديون السابقة، (بحث مقدمة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة يوم:1-6 أبريل/ 1415هـ.
- السنوسي عبد الرحمن بن معمر،الاجتهاد بالرأي في عصر الخلافة الراشدة، الكويت، وزارة الأوقاف،ط:1/ 1432هـ.
- السنوسي، عبد الرحمن السنوسي، اعتبارات المآلات ومراعاة نتائج التصرفات، السعودية، دار ابن الجوزي، ط:1رجب1424هـ
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، الأشباه والنظائر، بيروت، دار الكتب العلمية، ط:1/ 1411هـ.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الموافقات، تحقيق مشهور حسن، السعودية، دار ابن عفان،ط:1/ 1417هـ.
- الشافعي، أبوعبد الله محمد بن إدريس المطلبي، الأم،، بيروت، دار المعرفة، د،ط،

1410هـ

- الشوكاني، محمد بن علي اليمني، نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، تحقيق عصم الصبابطي، مصر، دار الحديث، ط:1/ 1413)
- الصرايرة، أسامة سالم، قاعدة وضع الجوائح في الفقه الإسلامي، الأردن، رسالة ماجستير- المشرف د الغرايبة- جامعة مؤتة-، 2008م
- عادل مبارك المطيرات، أحكام الجوائح في الفقه الإسلامي وصلتها بنظرتي الضرورة والظروف الطارئة (رسالة دكتوراه، بإشراف محمد بلتاجي، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية 1422- هـ
- علي بن سلطان محمد القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، تحقيق عيناتي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط:1985،1م
- علي حيدر خواجه أمين أفندي، درر الحكام في شرح مجلة الأحكام، تعريب فهمي الحسيني، بيروت، دار الجيل، ط:1/ 1411هـ
- علي محي الدين القره داغي، مقدمات في المال والملكية والعقد، قطر، منشورات وزارة الأوقاف،ط:1/ 1431هـ
- عياد مصطفى عبد الحميد، أثر الجائحة على العقد في بيع الثمار في الشريعة الإسلامية، مجلة الجامعة الإسلامية غزة، م6، عدد2-1419هـ
- غرفة تجارة وصناعة البحرين، مركز الدراسات والمبادرات؛ الأثار الاقتصادية لفايروس كورونا مارس 2020م.
- الغزالي، أبوحامد محمد بن محمد الطوسي، الوسيط في المذهب، أحمد إبراهيم وغيره، القاهرة، دار السلام، ط:1/ 1417هـ
- الفيروز آبادي، مجد الدين أبوطاهر محمد بن يعقوب القاموس المحيط، بيروت، دار الكتاب العربي، د ت، ط.
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الحموي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت، المكتبة العلمية، د:، ت، ط
- القرافي، أحمد بن إدريس، الفروق؛ المسمى بأنوار البروق في أنواع الفروق، عالم الكتب، د:ن، ت، ط

- الكاساني، علاء الدين، أبوبكر بن مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، بيروت، دار الكتب العلمية، ط:1/ 1406هـ
- محمد سالم دودو، الاجتهاد المقاصدي منزلته وماهيته، بحث قدم للمؤتمر الدولي: مقاصد الشريعة وقضايا العصر، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، وزارة الأوقاف المصرية، فبراير:22-2010/25.
- محمد قدري باشا، مرشد الحيران إلى معرفة أحوال الإنسان، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق،ط:1/ 1308هـ
- مراد بوضاية، مدارك الاجتهاد المآلي، مجلة العلوم الشرعية، السعودية، جامعة الإمام بالرياض،عدد36، رجب1436هـ
- المرداوي، علاء الدين أبوالحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د،ت
- المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني، الهداية في شرح بداية المبتدي، تحقيق طلال يوسف، بيروت، دار احياء التراث العربي، د. ت.ط)
- مسلم بن الحجاج أبوالحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د.ت،ن،ط
- المقري، محمد بن محمد بن أحمد المقري، الكليات الفقهية، تحقيق محمد أبو الأجفان، تونس، الدار العربية للكتاب،د.ط،1997م
- موقع منظمة الصحة العالمية : https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019
- ندوة البركة للاقتصاد الإسلامي، الدورة الأربعون(وضع الجوائح والقوة القاهرة)أسئلة وأجوبة العلماء
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية، (النسخة الإلكترونية للمعايير-ساب،SABB)
- وائل محمد عريبات، نظرية العذر عند الحنفية وأثرها في عقد الاستصناع، (مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد36، العدد2/ 2009م)

- وليد صلاح الدين الزير، ضوابط الحاجة التي تنزل منزلة الضرورة وتطبيقاتها على الاجتهادات المعاصرة،، دمشق، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية- المجلد 26 -العدد الأول،2010م
- يوسف أحمد أبوفارة، إدارة الأزمات مدخل متكامل، عمّان، دار الإثراء،2009م.

المصادر باللغة الإنجليزية:

- Mahmud, T.; COVID-19: Management, Journal of the Pakistan Medical AssociationVolume 70, Issue 5, May 2020.

Translation of Arabic References

- Ibn Al-Atheer, Majd Al-Din Abu Al-Saadat Al-Mubarak Bin Muhammad Al-Jazari Ibn Al-Atheer, Al-Nihayath fi Gharib Al-Athar, Reviewed by Taher Al-Zawi and Mahmoud Al-Tanahi, Beirut, Al-Maktabat Al-'Ilmiyyah, Unknown Edition/ 399 AH.
- Ibn Al-Arabi, Muhammad bin Abdullah Abu Bakr Al-Ma'afari Al-Eshbili, Ahkaam Al-Qur'an, Publication: Muhammad Abdul Qadir Atta, Beirut, Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, 21424/ AH
- Ibn Al-Arabi, Muhammad bin Abdullah Abu Bakr Al-Ma'afari Al-Ashbili, Al-Qabas fi Sharh Mu'atta Malik bin Anas, Reviewed by Mohamed Ould Karim, Tunis, Dar Al-Gharb Al-Islami, Ed.11992/ AD.
- Ibn al-Qayyim al-Jawziyya, Muhammad ibn Abi Bakr, E'alam Al-Muwaqqiyeen Ar-Rabbil Aalameen, Reviewed by Muhammad Ibrahim, Beirut, Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, Ed. 11411/ AH.
- Ibn al-Qayyim al-Jawziyya, Muhammad ibn Abi Bakr, Madarij Al-Salikeen Bayn Manzil Iyyaka N'abudu wa Iyhhaka Nasta'een. Reveiwed by Al-Baghdadi, Beirut, Dar Al-Kitab Al-Arabi, Ed. 31416/ AH.
- Ibn Tayimah, Taqi al-Din Ahmad bin Abd al-Halim bin Taymiyya

al-Harrani, Majmu'ath Al-Rasail wa Al-Masail, Commentary by: Muhammad Rashid Rida, Lajnath Al-Turath Al-Arabi.

- Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Ahmad bin Abd al-Halim al-Harrani, compiled by Abd al-Rahman bin Qasim, Majmoo' Al-Fatawa, Saudi Arabia, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an, Al-Madina An-Nabawiyyah, Ed. 11416/ AH.
- Ibn Rushd the grandson, Muhammad bin Ahmed bin Muhammad bin Ahmed bin Rushd al-Qurtubi, Bidayath Al-Mujtahid wa Nihayath Al-Muqtasid, Cairo, Dar al-Hadith, Unknown Edition. 1425 AH
- Ibn Ashour, Muhammad al-Tahir bin Muhammad, Maqasid Al-Shari'ah Al-Islamiyah, Reviewed by Muhammad al-Habib Ibn al-Khoja, Qatar, Ministry of Awqaf, Ed. 11425/ AH
- Ibn Abd al-Barr, Abu Omar Yusef bin Abdullah Al-Qurtubi, Al-Tamheed lima fi Al-Muwatta min Al-Maani wa Al-Asaaneed by Mustafa Al-Olwi and others, Morocco, Ministry of Awqaf, Ed.11387/ AH
- Ibn Abd al-Salam, Izz al-Din Abd al-Aziz ibn Abd al-Salam al-Salami, Qawa'id Al-Ahkam fi Masalih Al-Anaam, Reviewed by Taha Abd al-Ra`uf Sa`d, Cairo, Al-Azhar Colleges Library, Ed.I / 1414 AH
- Ibn Faris, Ahmad bin Faris bin Zakaria al-Razi, Abu al-Hussein, Maqayis Al-lughah, Abd al-Salam investigation, Beirut, Dar al-Fekr; Unknown Edition, 1399 AH
- Ibn Qudamah, Mowaffaq al-Din Abdullah bin Ahmed al-Jamili al-Muqdisi, Al-Mughni, Cairo, Cairo Library, Unknown Edition / 1388 AH.
- Ibn Manzoor, Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl al-Afriqi, Lisan al-Arab, Beirut, Dar Sader, Ed. 31414/ AH
- Ahmed bin Ahmed Al-Mukhtar Al-Shanqeeti, Eadad Al-Manhaj lil Istifadathi min Al-Manhaj fi Qawa'id Al-Fiqh Al-Maliki, Qatar, Ihya Al-Turath, -1403
- Idris Abdullah Muhammad, Awjuhu Al-Tashabuh Bayna Mabda Al-Jawaih wa Nadhariyath Az-Zuruf At-Tariah 'ala Dhou Al-Fiqh Al-Islami wa Qanoon Al-Muamalat Al-Madaniyah li Sanath 1984 (Journal of Justice - Ministry of Justice, Year 16, No. 41, April 2014).

- Iman Abdel Latif, Al-Azmath Al-Maliyah Al-A'alamiyah Al-Asbab wa Al-Athar wa Al-Mualajath, Iraq, PhD thesis submitted to the Council of St. Clements University - Iraq - Economic Sciences - Supervision: Hussein Hassan, 2011
- Al-Bahsin, Ya`qub Abd al-Wahhab al-Bahsin, Qa'idath Al-Mashaqqah Tajlib Al-Tayseer, Al-Rushd Library, Ed.11424/ AH.
- Al-Thinayyan, Sulayman Ibn Ibrahim, Al-Jawaih wa Ahkamuha, Riyadh, Alam Al-Kutub, Ed.11413/ AH
- Al-Johary, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Johary Al-Farabi, Al-SIhah, "Taj Al-lughah wa Sihah Al-Arabiyah" Reviewed by Ahmed Abdel Ghafour Attar, Beirut, Dar Al-Alam Lil Malayeen. Ed.41407/ AH.
- Al-Hattab, Muhammad ibn Muhammad ibn Abd al-Rahman, Al-Ma'roof bi Al-Hattab Ar-Ruoaini, Mawahib Al-Jalil fi Sharhi Al-Khalil, Beirut, Dar al-Fikr, Ed.31412/ AH
- Al-Derini, Fathi, An-Nadhariyath Al-Fiqhiyyah (University of Damascus Publications, Ed.41416/ AH
- Muslim World League, Qararaath Majlis Al-Majma' Al-Fiqhi Al-Islami li Rabitath Al-Alam Al-Islami, Makkah Al-Mukarramah, from its first session to the eighth session of 1405 AH
- Raed Sabri Abu Mones, Al-Ma'ayeer Al-Muhasabaiyah li Mu'alajath Iktilal Al-Uqood fi Itar Nadhariyath Wadh' Al-Jawaih 'Inda Al-Malikiyah, Jordan, Jordanian Journal of Islamic Studies - Al Al-Bayt University - Volume: 7, Number: 2 / Rajab 1432 AH.
- Al-Rusaa, Muhammad bin Qasim Al-Ansari Al-Tounsi, Sharh Hdood Ibn Arafa Al-Musamma: Al-Hidayah Al-Kafiyah Al-Shafiyah li Bayan Haqaiq Al-Imam Ibn Arafa Al-Wafia, Beirut, The Scientific Library, Ed.11350/.
- Al-Zuhaili, Wahba bin Mustafa, Al-Fiqh Al-Islami wa Adillatuhu, Damascus, Dar Al-Fikr.
- Al-Zuhaili, Wahba bin Mustafa Al-Zuhali, Nadhariyath Az-Zarurah Ash-Shar'iyah Muqaranathn Ma'a Al-Qanun Al-Wadh'i, Beirut, Al-Risala Foundation, Ed.41405/ AH

- Zarqa, Mustafa Ahmed, Al-Madkhal Al-Fiqhi Al-'Aam, Dar Al-Qum - Damascus, Ed. 1433 AH
- Zarqa, Mustafa Ahmed, Qimath Al-Umlah Al-Waraqiyyah bi sabab Al-Tadhakhkum Al-Naqdi wa Atharuhu bi An-Nisbah lid-duyoon As-Sabiqah (research presented to the International Islamic Fiqh Academy, the ninth session on: 16- April 1415 AH.
- Al-Sanussi Abdul Rahman bin Muammar, Al-Ijtihad bi Ar-Raye fi Asr Al-Khilafath Ar-Rashidah ,, Kuwait, Ministry of Awqaf, Ed.11432/ AH.
- Al-Senussi, Abdul-Rahman Al-Senussi, A'etebaar Al-M'aalat wa Mura'aath Nataij Al-Tasarrufat, Saudi Arabia, Dar Ibn Al-Jawzi, Ed.1 Rajab 1424 AH
- Al-Suyuti, Abd al-Rahman ibn Abi Bakr, Jalal al-Din, Al-Ashbah Wa Al-Nadhair, Beirut, Dar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, Ed. 11411/ AH.
- Al-Shatby, Ibrahim bin Musa bin Muhammad Al-Lakhmi Al-Gharnati, Al-Mowafiqat, Reviewed by Mashhoor Hassan, Saudi Arabia, Dar Ibn Affan, Ed.11417/ AH.
- Al-Shafii, Abu Abdullah Muhammad bin Idris Al-Muttalabi, Al-Umm, Beirut, Dar Al-Maarefa, d, i, 1410 AH
- Al-Shawkani, Muhammad Bin Ali Al-Yamani, Neal Al-Awtar, Sharh Muntaqa Al-Akhbar, Reviewed by Assam Al-Sababti, Egypt, Dar Al-Hadith, Ed.11413/
- Al-Sarayrah, Osama Salem, Qa'idath Al-Wadh' Al-Jawyih fi Al-Fiqh Al-Islami, Jordan, Master Thesis - Supervisor Dr. Al-Gharaibeh - Mutah University -, 2008 AD
- Adel Mubarak Al-Mutairat, Ahkam Al-Jawaeh fi Al-Fiqh Al-Islami wa Silatuha fi Nadhratai Az-Zaroorah wa Az-Zuroof Al-Tariah (PhD thesis, supervised by Mohamed Beltagy, Cairo University, Faculty of Dar Al Uloom, Department of Islamic Sharia -1422 AH
- Ali bin Sultan Muhammad al-Qari, Mirqath Al—Mafateeh Sharh Mishkath Al-Masabeeh, Reviewed by Ayinathi, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Ed.1, 1985 AD
- Ali Haider Khawajeh Amin Effendi, Durar Al-Hukkam fi Sharh Majallet Al-Ahkaam, Fahmi Al-Husseini's Arabization, Beirut, Dar Al-Jeel, Ed.

1: 1411 AH
- Ali Muhyiddin Al-Qarah Daghey, Al-Muqaddimath fi Al-Mal wa Al-Mulkiyath wa Al-'Aqd, Qatar, Publications of the Ministry of Awqaf, Ed.11431/ AH
- Ayyad Mustafa Abdel-Hamid, Athar Al-Jaihah 'Ala Al-'Aqd fi Bayi' Al-Thimar fi Al-Shari'ah Al-Islamiyyah, Majallath Al-Jami'ah Al-Islamiyyah Ghazza, Issue 6, Volume 2, 1419 AH
- Bahrain Chamber of Commerce and Industry, Center for Studies and Initiatives; Al-Aathar Al-Iqtisadiyah li fairus Corona Maras 2020.
- Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad al-Tusi, Al-Wasit fi Al-Madhhab, Ahmed Ibrahim and others, Cairo, Dar es Salaam, Ed.11417/ AH
- Al-Fayroz Abadi, Majd Al-Din Abu Taher Muhammad bin Yaqoub, Al-Qamus Al-Muhit, Beirut, Arab Book House, Undated Publication.
- Fayoumi, Ahmad bin Muhammad bin Ali al-Hamwi, Al-Misbah Al-Munir fi Gharibi al-Sharh al-Kabir, Beirut, Scientific Library, Undated Publication.
- Al-Qarafi, Ahmad ibn Idris, Al-Furuq Al-Musamma bi Anwaar Al-Burooq fi Anwaar Al-Furooq, 'Aalam Al-Kutub, Undated Publication.
- Al-Kasani, Aladdin, Abu Bakr bin Masoud bin Ahmed, Badaa'i Al-Sanai'a fi Tarteeb Al-Sharaie', Beirut, Dar Al-Kutub Al-Alami, Ed. 11406/ AH
- Mohamed Salem Doudou, Al-Ijtihad Al-Maqasadi Manzilatuhu wa Mahiyatuhu, Research presented to the International Conference: The Purposes of Sharia and Contemporary Issues, The Supreme Council for Islamic Affairs, Egyptian Ministry of Endowments, February: 22/ 25-2010.
- Muhammad Qadri Basha, Murshid Al-Hayran ila Marifath Ahwal Al-Insaan, Al-Amiriya Grand Printing Press, Bulaq, Ed.11308/ AH
- Mourad Boudaia, Madarik Al-Ijtihad Al-Mali, Journal of Sharia Sciences, Saudi Arabia, Imam University, Riyadh, No. 36, Rajab 1436 AH
- Al-Mardawi, Aladdin Abu Al-Hassan Ali Bin Sulaiman Al-Mardawi

Al-Dimashqi, Al-Insaaf fi M'arifath Al-Rajih Min Al-Khilaf, Beirut, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi, Undated Publication.

- Al-Mairghinani, Ali bin Abi Bakr bin Abd Al-Jalil Al-Farghani, Al-Hidaya fi Sharh Bidayath Al-Mubtadi, Reviewed by Talal Yousef, Beirut, Dar Al-Ahyaa At-Turath Al-'Arabi, Undated Publication.
- Muslim bin al-Hajjaj al-Hasan al-Qushairi al-Nisaburi, Sahih Muslim, Reviewed by Muhammad Fouad Abd al-Baqi, Beirut, Arab Heritage Revival House, Undated Publication.
- Al-Maqri, Muhammad ibn Muhammad ibn Ahmad al-Muqri, Al-Kulliyath Al-Fiqhiyyah, Muhammad Abu al-Ajfan investigation, Tunis, Al-Dar Al-Arabiyah lil Kitab, Unknown Publication, 1997 AD
- WHO website: https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-2019.
- Al-Barakah Symposium on Islamic Economics, Fortieth Session (Wadh' Al-Jawaeh wa Al-Quwwah Al-Qahirah) Questions and Answers of scholars
- Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions, Shariah Standards, (Standards Electronic Edition - SABB)
- Wael Muhammad Arebat, Nadhariyath Al-'Udhr 'Inda Al-Hanafiyyah wa Atharuha fi 'Aqd Al-Istisna'a, (Journal of Studies, Sharia and Law Sciences, University of Jordan, Volume 36, No. 22009/)
- Walid Salah Al-Din Al-Zeer, Dhwabit Al-Hajath Allati Tunazzalu Manzilath Al-Zaroorath wa Tatbiqatuha 'Ala Al-Ijtihaadaath Al-Mu'aasirah, Damascus, Damascus University Journal for Economic and Legal Sciences - Volume 26 - First Issue, 2010
- Yousef Ahmad Abu Fara, Idarath Al-Azmath Madkhal Mutakamil, Amman, Dar Al-Ithraa, 2009

الإجراءات الاقتصادية التي اتخذتها دولة قطر وأثرها في مواجهة أزمة كورونا المستجد

إبراهيم حسن جمّال

مدير الدراسات والبحوث - بيت المشورة للاستشارات المالية- قطر

(سلّم البحث للنشر في 29/ 6/2020م، واعتمد للنشر في 20/ 7/ 2020م)

https://doi.org/10.33001/M010820201372

الملخص

تهدف الدراسة للوقوف على الإجراءات والمحفزات الاقتصادية التي قامت بها دولة قطر لتفادي تبعات أزمة كورونا المستجد، ومحاولة دراسة آثارها على بعض مؤشرات الاقتصاد القطري، مع الإشارة إلى المؤسسات المالية الإسلامية في قطر وتعاملها مع تلك الإجراءات، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي في بيان طبيعة الأزمة واستعراض جملة القرارات والإجراءات التي اتخذتها دولة قطر، كما تم استخدام المنهج التحليلي في دراسة الآثار على الاقتصاد بعد جمع البيانات الإحصائية خلال فترة الدراسة، وقد توصلت الدراسة إلى فاعلية المحفزات والقرارات الاقتصادية التي اتخذتها دولة قطر في الحد من تداعيات أزمة كورونا

المستجد، وتمكُّن مؤسسات التمويل الإسلامي من الاستفادة من برامج التحفيز مع مراعاة خصوصيتها وطبيعتها التمويلية.

الكلمات المفتاحية: كورونا المستجد، كوفيد 19، المحفزات الاقتصادية، التمويل الإسلامي، دولة قطر.

The Economic Procedures Adopted by the State of Qatar and their Impact on Confronting Novel Corona

Ebrahim Hasan Gamal

Head of Research and Studies - Bait Al-Mashura Finance Consultations- Qatar

Abstract

The study aims at knowing the economic procedures and incentives undertaken by the State of Qatar for negating the implications posed by novel Corona crisis. The study also aims at analyzing the crisis' impact on some of Qatar's economic indicators with a reference to Islamic financial entities in Qatar and their adaptation of those procedures. The study followed descriptive method for explaining the nature of crisis and presenting some resolutions and procedures adopted by the state of Qatar, while analytical method was followed for studying the impact on economy after compiling the statistical data related to the period of study. The study found that the incentives and economic resolutions adopted by State of Qatar are impactful in constraining the effects of novel Corona crisis and Islamic finance entities were able to benefit from such incentive programs while preserving their uniqueness and financing norms.

Keywords: Novel Corona, Covid-19, Economic Incentives, Islamic Finance, The State of Qatar.

المقدمة

واجهت دول العالم مع بداية العام 2020 كارثة وبائية امتدت آثارها لتؤثر على اقتصاد العالم بشكل غير مسبوق. ففي 31 ديسمبر 2019 وحسب تقارير منظمة الصحة العالمية أُبلغ لأول مرة عن مرض كورونا المستجد (كوفيد19) في مدينة ووهان بالصين، والذي يصنف ضمن سلالة فيروسات كورونا، وخلال فترة وجيزة تحول هذا المرض إلى وباء وجائحة غزت العالم. ومع بداية يوليو 2020 بلغ عدد الإصابات في العالم أكثر من 11 مليون إصابة، وبلغ عدد الوفيات أكثر من نصف مليون حالة وفاة.

هذا الوباء لا تكمن خطورته في بعض أعراضه الحادة على المرضى وخصوصًا على بعض الفئات العمرية والذين يعانون من أمراض مزمنة، بل في سرعة انتشاره بين المجتمع مما يشكل ضغطًا قويًا على المنظومات الصحية التي يصعب علبها توفير الرعاية الصحية للأعداد المتزايدة حال تفشي هذا الوباء.

ولمواجهة هذا الوباء وجدت الدول نفسها أمام خيارات صعبة للاختيار بين مراعاة الجوانب الإنسانية ومكافحة تفشي الوباء بالقيام بإجراءات أكثر صرامة واتباع سياسات الحظر والإغلاق مما قد يؤدي إلى انحسار الوباء ولكن في المقابل تأثر الاقتصاد بشكل سلبي في حال استمرت هذه الإغلاقات لفترة طويله، أو اختيار ما سماه البعض بمناعة القطيع وحماية الاقتصاد بالحد من سياسات الحظر والإغلاق، لكن سيكون لذلك أثر في حصد مزيد من أرواح الناس، وبهذا تفاوتت الدول في سياساتها التي اتبعتها في هذا الإطار.

وعلى العموم فقد كان لهذا الوباء وما تبعه من سياسات الحظر والإغلاق آثار كبيرة على الاقتصاد العالمي حتى وصل إلى مرحلة كساد وصفت بأنها أشد كساد مر به العالم منذ الحرب العالمية الثانية، ولعلها المرة الأولى التي يكون فيها الأثر على جميع اقتصادات العالم، فأثرت على الاقتصادات المتقدمة والصاعدة والنامية،

وحسب تقرير البنك الدولي في يونيو 2020 يتوقع أن يشهد الاقتصاد العالمي انكماشًا بنسبة 5.2 %، كما يتوقع أن يكون الانكماش في الاقتصادات المتقدمة بنسبة 7 %، وفي الاقتصادات الصاعدة والنامية 2.5%، وتوقع التقرير أن ينخفض متوسط نصيب الفرد من الدخل جراء هذه الجائحة في العام 2020 بنسبة 3.6 %.[1]

أما تقرير صندوق النقد الدولي في يونيو 2020 توقع أن يكون الانكماش في النمو العالمي بنسبة 4.9%، وفي الاقتصادات المتقدمة بنسبة 8 %، وأن يكون الانكماش في الاقتصادات الصاعدة والنامية بنسبة 3 %، وتوقع التقرير أن ينخفض حجم التجارة العالمية من السلع والخدمات بنسبة 11.9 % خلال العام 2020.[2]

تنوعت الآثار التي خلفتها وستخلفها هذه الجائحة على القطاعات الاقتصادية، واختلفت حدتها حسب طبيعة كل قطاع، فقطاع السفر والسياحة كان من أشد القطاعات تضررًا، وعانت أسواق المال العالمية من تراجعات حادة مما أدى ببعضها لإيقاف التداول لفترات مؤقتة لتفادي انهيارات محتملة لهذه الأسواق، وقد تأثرت أسعار النفط بفعل تباطؤ الإنتاج العالمي وتقييد الحركة، وسجلت أسعار النفط خسائر تاريخية، ومن ذلك ما سجله التاريخ في يوم الاثنين 20 أبريل 2020 من حادثة لم يسبق وقوعها من قبل، حيث هبطت أسعار برميل النفط إلى ما دون الصفر، وبلغ في ذلك اليوم سعر برميل خام غرب تكساس تسليم مايو المدرج في سوق نيويورك (- 37.53) دولار.

مشكلة الدراسة:

اضطربت سياسات الدول في التعامل مع تفشي وباء كوفيد19، للتوفيق بين متطلبات حماية المجتمع وحماية الاقتصاد، كما أن ترابط سلاسل الاقتصاد العالمي جعل تأثيرات اتخاذ أي دولة لإجراءات الإغلاق والحظر تمتد إلى بقية اقتصادات الدول، مما جعل الحكومات تتدخل لحماية اقتصادها بسياسات حمائية وتحفيزية.

(1) World Bank, Global Economic Prospects, June 2020. Washington, DC: World Bank, 2020.
(2) IMF, A Crisis Like No Other, An Uncertain Recovery; World Economic Outlook Update, June, 2020.

وفي دولة قطر كانت المشكلة تكمن في المواءمة بين الأمرين وضرورة تدخل الحكومة بحزمة من المحفزات الاقتصادية متزامنة مع إجراءات الإغلاق والحظر وفق سياسة تضمن الحد من تفشي الوباء والمحافظة على النمو الاقتصادي.

أهداف الدراسة:

- التعرف على أهم ملامح اقتصاد دولة قطر.
- بيان أهم القرارات والإجراءات الاقتصادية التي اتخذتها دولة قطر لمواجهة تداعيات أزمة كورونا المستجد.
- دراسة الأثر على بعض المؤشرات الاقتصادية.
- استعراض مؤسسات التمويل الإسلامية في دولة قطر مع الإجراءات الحكومية لمواجهة كورونا المستجد.

منهج الدراسة:

تستخدم الدراسة المنهج الوصفي من خلال استعراض تفاصيل الإجراءات والتدابير التي قامت بها دولة قطر لمواجهة وباء كورونا المستجد، كما تستخدم الدراسة المنهج التحليلي من خلال محاولة دراسة الآثار لهذا الوباء ودور المحفزات الاقتصادية الحكومية في الحد من التداعيات الاقتصادية بتحليل البيانات والإحصاءات التي تم جمعها لهذا الغرض.

فرضيات البحث:

تقوم الدراسة على فرضيتين أساسيتين هما:

الفرضية الأولى: وجود أثر لأزمة كوفيد 19 وتبعاتها على الاقتصاد القطري.

الفرضية الثانية: وجود أثر للإجراءات والمحفزات الاقتصادية التي اتخذتها دولة قطر والحد من تداعيات أزمة كوفيد 19 على الاقتصاد القطري.

الدراسات السابقة:

يعتبر موضوع الدراسة من الموضوعات المستجدة، وبعد اطلاع الباحث تم الوقوف على بعض الدراسات والتقارير التي كانت أقرب لموضوع الدراسة، ومنها دراسة بعنوان «Economic impact of government interventions during the COVID-19 pandemic: International evidence from financial markets» وقد تطرقت الورقة إلى دراسة التأثير الاقتصادي المتوقع للإجراءات الحكومية، سواء ما يتعلق منها بإجراءات التباعد الاجتماعي أو المحفزات الاقتصادية، على عائدات أسواق الأسهم المالية باستخدام بيانات 77 دولة من ضمنها دولة قطر، وقد توصلت الدراسة إلى أن تدابير التباعد الاجتماعي كان لها تأثير اقتصادي إيجابي وسلبي، وأن الدعم الحكومي أدى إلى رد فعل إيجابي في الأسواق المالية كما حد من الآثار الاقتصادية العكسية للوباء.

ومما اطلع عليه الباحث في الموضوع تقرير أعده عدد من الباحثين ضمن أبحاث الكونجرس الأمريكي بعنوان (Global Economic Effects of COVID-19) يتحدث عن التبعات الاقتصادية العالمية لوباء كورونا المستجد ويتتبع استجابة الحكومات والمؤسسات الدولية في معالجة تلك التداعيات والآثار وقد تضمن هذا التقرير بشكل مختصر ما قامت به دولة قطر من إجراءات اقتصادية لمواجهة هذه الآثار.

هذا بالإضافة إلى تقرير شركة (كي بي إم جي) في قطر حول الأثر المحتمل لفيروس كورونا المستجد على الاقتصاد القطري، وقد حلل التقرير تداعيات أزمة كورونا على الاقتصاد القطري وفق أربعة سيناريوهات محتملة.

ويلاحظ أن الدراسات والتقارير التي ناقشت هذا الموضوع تحدثت عن التداعيات والإجراءات الاقتصادية المتعلقة بأزمة كورونا المستجد بشكل عام أو على قطاعات معينة أو على بعض البلدان، ولم تتحدث بالتفصيل عن الإجراءات والتدابير التي قامت بها دولة قطر تحديدًا ولم تدرس آثارها على المؤشرات الاقتصادية، وهو

الذي ركزت عليه هذه الدراسة.

تقسيمات الدراسة:

لغرض تحقيق أهداف الدراسة تم تقسيمها إلى أربعة مباحث، يستعرض الأول لمحة عن اقتصاد دولة قطر، ويتحدث المبحث الثاني عن إجراءات الحظر والإغلاق التي اتخذتها دولة قطر، في حين يرصد المبحث الثالث المحفزات الاقتصادية التي اتخذتها دولة قطر لمواجهة تداعيات كوفيد 19، ويدرس المبحث الرابع أثر المحفزات الاقتصادية التي اتخذتها دولة قطر للحد من تداعيات كوفيد 19.

المبحث الأول: لمحة عن اقتصاد دولة قطر

يُعد اكتشاف النفط ثم الغاز في دولة قطر نقطة تحول مهمة في تاريخها الاقتصادي، حيث حقق الاقتصاد القطري خلال هذه الفترة معدلات نمو مرتفعة ومتوازنة، حتى أصبحت دولة قطر ضمن الدول الأعلى دخلًا للفرد في العالم، وقد أسهمت عدة عوامل في تعزيز مكانة الاقتصاد القطري خلال هذه الفترة، من أهمها التوجه المبكر نحو الاستثمار في قطاع الغاز المسال والتمكن من الاستحواذ على أعلى حصة سوقية في العالم، فأصبحت قطر أكبر مصدر للغاز المسال في العالم[3]، كما أن الصندوق السيادي الذي تمتلكه دوله قطر ويدير أصولًا حول العالم بقيمة 295.2 مليار دولار[4] مثّل لها قوة داعمة لاقتصادها. ويعتمد اقتصاد دولة قطر -كغيرها من دول الخليج المصدرة للنفط- بشكل كبير على قطاع النفط والغاز، وقد بلغ الإنتاج اليومي من النفط نهاية العام 2018 لدولة قطر 611,941 برميل، والإنتاج اليومي من الغاز 549.49 مليون قدم مكعب، وبلغت المبيعات السنوية 102.4 مليار ريال قطري[5].

(3) https://www.igu.org/news/press-release-global-lng-2020-report
(4) https://www.swfinstitute.org/profile/598cdaa60124e9fd2d05bc5a 2020/6/28 تم الاطلاع في .
(5) Qatar Petroleum, Annual Review, 2018.

ويوضح الشكل (1) حجم الناتج المحلي لدولة قطر خلال الخمس سنوات الماضية إذ يلاحظ التوجه نحو الاعتماد على القطاع غير النفطي، فمنذ العام 2014 بدأت مساهمة القطاع غير النفطي تزيد على حساب القطاع النفطي، إلا أن نسبة هذا القطاع لا تزال مرتفعة، فبلغت مساهمته في الناتج المحلي نسبة 46.8 %

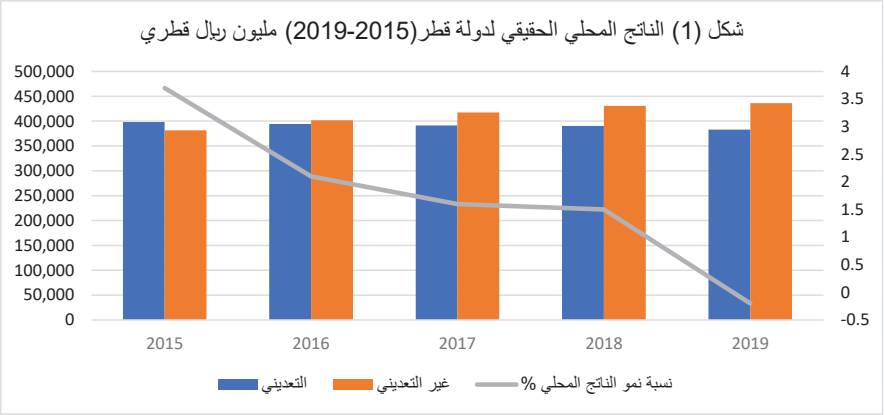

بالاعتماد على: جهاز التخطيط والإحصاء، الحسابات الوطنية، الفصل الخامس عشر، 2018، دولة قطر.
وجهاز التخطيط والإحصاء، الحسابات الوطنية، الربع الرابع 2019.

كما أسهمت مشاريع البنى التحتية والخاصة باستضافة دولة قطر لبطولة كأس العالم 2022 رافدًا مهمًا للاقتصاد القطري، ورغم المشروعات العملاقة التي تقوم بها الدولة في هذا الإطار إلا أن الموازنة العامة للدولة حققت فوائض خلال الفترة الأخيرة من خلال سياسات الضبط وترشيد الإنفاق بالإضافة إلى التوسع الملحوظ في مبيعات الغاز بعد تشغيل حقل الشمال، ويبن الشكل (2) وضع المالية العامة لدولة قطر خلال الخمس سنوات الأخيرة.

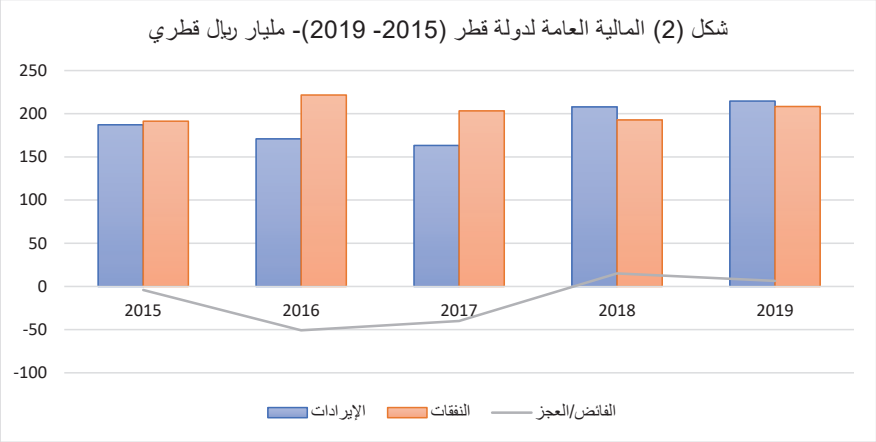

بالاعتماد على تقارير وزارة المالية، متوافرة على الموقع: www.mof.gov.qa

وخلال السنوات الماضية وبفضل سياسات التوسع في انتاج وتصدير الغاز المسال استمر الميزان التجاري السلعي موجبًا بتحقيق فوائض تجاوزت 40 % من حجم التبادل التجاري الخارجي في العام 2019، ويوضح الشكل (3) حركة الصادرات والواردات خلال هذه الفترة.

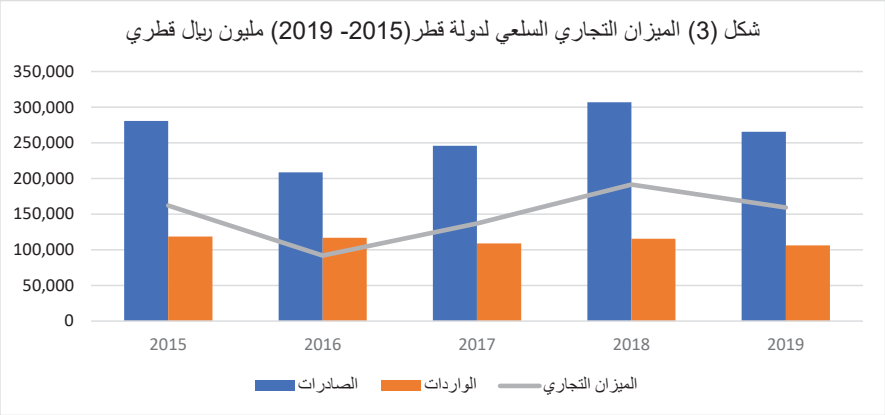

بالاعتماد على تقارير جهاز التخطيط والإحصاء، متوافرة على الموقع: www.psa.gov.qa

وبالنسبة لمؤشر التضخم، فمن خلال السياسات المالية والنقدية التي تتبعها دولة قطر وإجراءات مراقبة توافر السلع والخدمات الأساسية، يلحظ أن مؤشر التضخم في السنوات الماضية انخفض لأقل من الواحد، ثم انخفض ليكون سالبًا في عام 2019 بنسبة بسيطة بلغت (- 0.9 %).

ومما يجدر ذكره أنه في منتصف العام 2017 قطعت السعودية والإمارات والبحرين ومصر علاقاتها الدبلوماسية والاقتصادية وقامت بفرض حظر جوي على الطيران القطري وأغلقت السعودية حدودها البرية مع قطر والذي يعتبر المنفذ البري الوحيد لدولة قطر نحو العالم، هذه الإجراءات شكلت صدمة للاقتصاد القطري، ولكن الإجراءات التي قامت بها حكومة قطر لمواجهة هذه الأزمة مكنتها من تجاوز تداعياتها الاقتصادية خلال فترة وجيزة[6].

المبحث الثاني: إجراءات الحظر والإغلاق التي اتخذتها دولة قطر

أعلنت وزارة الصحة القطرية في 29 فبراير 2020 عن تسجيل أول حالة إصابة مؤكدة بفيروس كورنا المستجد (كوفيد 19)، وشهدت الحالات تزايدًا ملحوظًا خلال شهر مايو، حتى سجلت أعلى معدل إصابة في 31 مايو فبلغت الحالات لهذا اليوم 2,355 حالة، وحاليًا يلحظ بداية انحسار وانخفاض الحالات، وقد بلغ إجمالي الحالات الإصابة منذ بداية الوباء إلى نهاية يونيو أكثر من 96 ألف حالة، وعدد الوفيات 113 حالة وفاة.

(6) للاستزادة ينظر: بيت المشورة للاستشارات المالية، تجربة قطر الاقتصادية في مواجهة الأزمة الخليجية 2017، دار لوسيل للنشر والتوزيع، دولة قطر، الطبعة الأولى،2020.

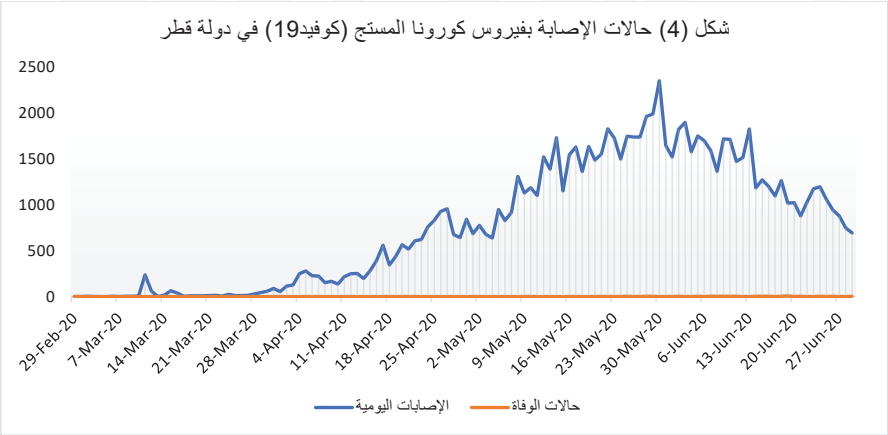

من إعداد الباحث بالاعتماد على: https://www.data.gov.qa/explore/dataset/covid-19-cases-in-qatar/table/?sort=-date

ورغم زيادة حالات الإصابة مقارنة بعدد السكان إلا أنه يلاحظ تضاءل معدل الوفيات مقارنة بعدد الإصابات، وذلك يعود لعدة عوامل منها التركيبة السكانية في دولة قطر إذ لا يشكل أصحاب الفئة العمرية فوق 65 عامًا سوى 1.3 % من إجمالي عدد السكان[7].

ثم مستوى الرعاية الصحية التي تقدمها دولة قطر والقطاع الصحي، والذي يحتل مراكز متقدمة على مستوى المنطقة والعالم، وبلغت إجمالي مخصصات القطاع الصحي في موازنة 2020 ما يقرب من 22.6 مليار ريال أي ما يقرب من 11 % من إجمالي مصروفات الموازنة[8].

ولتفادي تفشي وباء كورونا المستجد قامت دولة قطر باتخاذ عدد من الإجراءات في الحظر والإغلاق لضمان عدم انتشار الوباء واعتماد سياسة التباعد الاجتماعي، ويبين الجدول (1) أهم قرارات الحظر والإغلاق التي اتخذتها الحكومة خلال هذه الفترة.

(7) ينظر: جهاز التخطيط والإحصاء، قطر إحصاءات شهرية، إحصاءات مايو 2020.
(8) https://www.mof.gov.qa/ar/Documents/2020statebudgetinfographsAr.pdf

جدول (1) أهم قرارات الحظر والإغلاق التي اتخذتها دولة قطر لتفادي تفشي وباء كوفيد 19

التاريخ	القـــــرار
3/6	تعليق الخروج والدخول إلى دولة قطر باستخدام البطاقة الشخصية
3 /9	تعليق دخول القادمين بصفة مؤقتة من بعض الدول: بنغلاديش، الصين، مصر، الهند، إيران، العراق، لبنان، نيبال، باكستان، الفلبين، كوريا الجنوبية، سريلانكا، سوريا، تايلند.
3/10	تعليق الدراسة في المدارس والجامعات الحكومية والخاصة لجميع الطلاب
3/13	إغلاق صالات عرض السينما والمسرح ومناطق ألعاب الأطفال (المفتوحة والمغلقة)، والصالات الرياضية الخاصة، وصالات الأفراح، سواء في الفنادق أو قاعات الأفراح.
3/14	إيقاف مؤقت لأنشطة الباعة المتجولين، وذلك عبر ايقاف البيع وخدمات الباعة المتجولين
3/15	تعليق سمات الدخول الفورية من بعض الدول لحاملي الجنسية: الإيطالية، الفرنسية، ألمانيا، إسبانيا، وتعليق دخول البلاد للمسافرين القادمين من السودان.
3/ 15	إيقاف البيع بالمزادات بسوق أم صلال للأسماك
3 /16	حظر تقديم الطلبات في جميع المطاعم والمقاهي بالدولة
3/17	إغلاق المساجد وإيقاف صلوات الجماعة والجمعة.
3/17	إغلاق جزء من المنطقة الصناعية لمدة أسبوعين قابلة للتجديد
3 /18	إغلاق المجمعات التجارية ومراكز التسوق (ويستثنى محلات بيع المواد الغذائية والصيدليات)، وصالونات التجميل الرجالية والنسائية، وإيقاف أنشطة الأندية الصحية في الفنادق.
3 /22	إغلاق مؤقت لجميع المطاعم والمقاهي ومنافذ بيع المواد الغذائية والعربات المتنقلة في الأماكن التالية: الأندية الرياضية – كورنيش مدينة لوسيل، تجمع العربات – كورنيش الدوحة – كورنيش الخور – حديقة اسباير
3/22	تقليص عدد الموظفين والعاملين المتواجدين بمقر العمل بالجهات الحكومية إلى 20% ويباشر 80% أعمالهم عن بعد.

3/26	إغلاق محال الصرافة
4 /5	تقليص عدد الموظفين والعاملين المتواجدين بمقرات عمل جهات القطاع الخاص إلى 20% ويباشر 80% أعمالهم عن بعد تقليص ساعات عمل الموظفين والعاملين المتواجدين في مقر عملهم في القطاعين الحكومي والخاص إلى ست ساعات يوميًا من السابعة صباحًا وحتى الواحدة ظهرًا (يستثنى محال بيع المواد الغذائية التموينية والصيدليات والمطاعم التي تقدم طلبات خارجية).
05/31	تحديد أوقات عمل الأنشطة التجارية والخدمية لتكون من الساعة السابعة صباحاً وحتى الساعة الواحدة مساءً باستثناء: - منافذ بيع المواد الغذائية والتموينية والسلع الاستهلاكية والهايبر ماركت والسوبر ماركت والبقالات ومحال بيع الخضراوات والفواكه. - شركات الصيانة (خدمات السباكة والكهرباء والإلكترونيات) - شركات الاتصالات - شركات توصيل الطلبات عبر التطبيقات الإلكترونية. - الصيدليات - محطات البترول وخدمات السيارات - ورش الصيانة التابعة للوكالات. - المخابز - الشركات العاملة في قطاع الضيافة. - المصانع - شركات الخدمات اللوجستية وشركات الشحن العاملة في الموانئ والمطارات والخدمات الجمركية. - المطاعم والكافيتريات والمقاهي (الكوفي شوب) والتي يُسمح لها بتوصيل الطلبات أو تسليمها للزبائن خارج موقع النشاط، ويُستثنى من هذا القرار المطاعم والمقاهي المتواجدة في المجمعات التجارية والتي يُسمح لها بالعمل عبر تقديم خدمة توصيل الطلبات الخارجية فقط ويُحظر عليها تسليم الطلبات إلى الزبائن داخل أو خارج موقعها.

بالاعتماد على البيانات الصحفية لوزارة الصحة، وبيانات وزارة التجارة والصناعة

وفي 8 يونيو أعلنت اللجنة العليا لإدارة الأزمات عن خطة الرفع التدريجي المحكم للقيود المفروضة في دولة قطر جراء فيروس كورونا (كوفيد 19)، والتي تتضمن أربع مراحل تنتهي بالفتح الكامل في بداية سبتمبر مع التوجيه بضرورة تطبيق الإجراءات الاحترازية خلال هذه المراحل، وذلك سعيًا لتحقيق التوازن بين حماية الجمهور واستعادة الحياة الاجتماعية والاقتصادية[9].

ومما يلاحظ على قرارات الحظر والإغلاق التي اتخذتها دولة قطر لمواجهة تفشي وباء كوفيد 19 أنها كانت بمراحل تدريجية ولم تقم الدولة باتخاذ أي قرار لحظر التجوال سواء بصورة جزئية أو كلية خلال هذه الأزمة، وتعاملت بتدرج في المراحل لمكافحة تفشي العدوى والحد من تضرر القطاعات الاقتصادية، وقد اعتمد بشكل كبير على وعي الجمهور بالالتزام بالتدابير الاحترازية.

(9) https://covid19.moph.gov.qa/AR/Precautions-for-lifting-restrictions-phase-1/Pages/default.aspx. تم الاطلاع في 2020/6/21

المبحث الثالث: المحفزات الاقتصادية التي اتخذتها دولة قطر لمواجهة تداعيات كوفيد19

مع بدايات ظهور وباء كورونا المستجد في دولة قطر اتخذت الحكومة جملة من إجراءات الحظر والإغلاقات والتي بدورها سيكون لها الأثر على الاقتصاد، وقد تزامن مع فرض سياسات الحظر والإغلاق ما قامت به دولة قطر من اعتماد حزمة من المحفزات الاقتصادية التي تستهدف دعم القطاعات المتضررة من هذه الجائحة، ففي 15 مارس اجتمعت اللجنة العليا لإدارة الأزمات الخاصة بمكافحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد 19)، برئاسة أمير الدولة الذي وجه بالشروع في حزمة من القرارات والإجراءات والتي من ضمنها قرارات متعلقة بالقطاع المالي والاقتصادي كالتالي[10]:

1. دعم وتقديم محفزات مالية واقتصادية بمبلغ 75 مليار ريال قطري للقطاع الخاص.
2. قيام المصرف المركزي بوضع الآلية المناسبة لتشجيع البنوك على تأجيل أقساط القروض والتزامات القطاع الخاص مع فترة سماح لمدة ستة أشهر.
3. توجيه بنك قطر للتنمية بتأجيل الأقساط لجميع المقترضين لمدة ستة أشهر.
1. توجيه الصناديق الحكومية لزيادة استثماراتها في البورصة بمبلغ 10 مليارات ريال قطري.
2. قيام المصرف المركزي بتوفير سيولة إضافية للبنوك العاملة بالدولة
3. إعفاء السلع الغذائية والطبية من الرسوم الجمركية لمدة ستة أشهر، على أن ينعكس ذلك على سعر البيع للمستهلك.

(10) https://www.diwan.gov.qa/briefing-room/news/general/lg/2020/march/15/lg01. تم الاطلاع في 2020/6/24

4. إعفاء القطاعات التالية من رسوم الكهرباء والماء لمدة ستة أشهر: قطاع الضيافة والسياحة، قطاع التجزئة، قطاع الصناعات الصغيرة والمتوسطة، المجمعات التجارية مقابل تقديم خدمات وإعفاءات للمستأجرين.
5. الإعفاء من الإيجارات للمناطق اللوجستية والصناعات الصغيرة والمتوسطة لمدة ستة أشهر.

ويلاحظ أن حزمة المحفزات الاقتصادية التي اتخذتها دولة قطر لم تقتصر على السياسات النقدية والتسيير الكمي لكنها تمثلت في سياسات مالية كذلك لدعم قطاعات اقتصادية معينة لتحفيز النشاط الاقتصادي والتقليل من الآثار السلبية التي قد تصيب هذه القطاعات، وقد باشرت أجهزة الدولة المختلفة بتنفيذ هذه التوجيهات، فقامت الهيئة العامة للجمارك وبالتنسيق مع وزارة التجارة والصناعة حصر السلع الغذائية والطبية، وألغت الهيئة الرسوم الجمركية المقررة على 905 سلعة، تضمنت الأغذية الرئيسية كاللحوم والأسماك والألبان والأجبان والبقوليات والزيوت والعجائن والعصائر وغيرها، كما تضمنت المستلزمات الطبية والتي تشمل كمامات الوجه والمعقمات ومنتجات الصابون والمنظفات ومناديل التعقيم ومستلزمات النظافة الشخصية والمنزلية للاستخدام الشخصي[11].

كما أعلنت شركة المناطق الاقتصادية في قطر (مناطق) عن الإعفاء من الإيجارات للمناطق اللوجستية والصناعية، وذلك لمدة ستة أشهر اعتباراً من يوم الأحد 15 مارس 2020[12].

وفي إطار السياسة النقدية والمالية والقرارات التي تم اعتمادها من قبل لجنة الأزمات قام مصرف قطر المركزي بما يلي[13]:

(11) https://www.customs.gov.qa/Arabic/Media/Pages/NewsDetails.aspx#/C-NewsDetails-ID/165. تم الاطلاع في 2020/6/24
(12) https://www.manateq.qa/ar-qa/mediacenter/pages/announcements.aspx#. تم الاطلاع في 2020/6/24
(13) يراجع جملة التعاميم التي أصدرها مصرف قطر المركزي خلال الفترة، وهي متوافرة على الموقع الإلكتروني للمصرف على الرابط: http://www.qcb.gov.qa/Arabic/News/Pages/COVID19.aspx

- للحفاظ على ربط العملة بالدولار قام مصرف قطر المركزي تماشيًا مع قرارات الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي في 4 مارس بخفض سعر فائدة الإيداع 50 نقطة أساس وسعر فائدة الاقتراض من المصرف 75 نقطة أساس وسعر إعادة الشراء 50 نقطة أساس، وفي 16 مارس خفض سعر فائدة الإيداع 50 نقطة أساس وسعر فائدة الاقتراض من المصرف 100 نقطة أساس وسعر إعادة الشراء 50 نقطة أساس، لتصبح سعر فائدة الإيداع لدى المصرف بعد هذه التخفيضات 1 %، وســـعر فائدة الإقراض من المصرف 2.5 %، وسعر إعادة الشراء 1 %.
- توجيه البنوك والمصارف وشركات التمويل بتأجيل سداد أقساط القروض والفوائد/ العوائد المترتبة على القروض الخاصة بالقطاعات المتضررة ولمدة ستة أشهر اعتبارًا من 16 مارس لمن يرغب بفائدة/ عائد منخفض ودون فرض أي عمولات أو رسوم تأخير ودون أي تأثير على تصنيفهم الائتماني. ثم تقرر في 19 مايو أن تحتسب الفائدة/ العائد خلال فترة التأجيل بمعدل لا يزيد عن 2.5 %، وعلى البنوك وشركات التمويل التي احتسبت فائدة/ عائدًا يزيد عن ذلك إجراء التسويات اللازمة اعتبارًا من 16 مارس 2020.
- تخصيص نافذة إعادة شراء (ريبو) بمبلغ 50 مليار ريال قطري بعائد صفري لأغراض توفير السيولة للبنوك لتمكنها من الالتزام بتخفيض سعر الفائدة/ العائد على عملاء القطاعات المتأثرة المنتفعين بقرار تأجيل الأقساط، بالإضافة إلى تمكين البنوك من منح قروض جديدة بدون رسوم أو عمولات لعملاء القطاعات المتضررة بسعر فائدة/ عـــائد لا يتجاوز 1.5 % على أن يعاد تسعير هذه القروض بعد انتهاء فترة 6 شهور من تاريخ 16 مارس 2020 أو انتهاء تسهيلات الريبو المذكورة في هذا البند أو بإشعار من مصرف قطر المركزي أيهما أقرب (وقد تم تفصيله لاحقًا في برنامج الضمان).
- تم إطلاق برنامج الضمان الوطني للاستجابة لتداعيات فيروس كورونا

المستجد (كوفيد 19) لدعم شركات القطاع الخاص المتضررة لتمكينها من الحصول على التمويل اللازم والسريع لدفع رواتب الموظفين والإيجارات، وذلك بضمانات حكومية قدرها 3 مليارات ريال قطر وفق الآلية التالية:

- مدير البرنامج: بنك قطر للتنمية.
- الضامن: حكومة دولة قطر.
- مقدم التمويل: البنوك والمصارف العاملة في دولة قطر.
- المستفيد: شركات القطاع الخاص المتضررة من تداعيات (كوفيد 19)
- قيمة التمويل: مستحقات 6 أشهر من الرواتب والإيجارات كحد أقصى وضمن سقف 7.5 مليون ريال قطري.
- دفعات التمويل: 2.5 مليون ريال قطري شهريًا كحد أقصى.
- فترة السداد: 3 سنوات تبدأ من آخر دفعة من التمويل. السنة الأولى سماح
- الفوائد/ العوائد:
  - ❖ الست الأشهر الأولى (1.5 %) تدفعها حكومة دولة قطر من خلال بنك قطر للتنمية.
  - ❖ الست الأشهر الثانية (1 % + سعر إقراض مصرف قطر المركزي) تدفعها حكومة دولة قطر من خلال بنك قطر للتنمية.
  - ❖ الفترة المتبقية (سنتان) بمعدل لا يزيد عن (2 % + سعر إقراض مصرف قطر المركزي)، ويسدد من قبل العميل.
- كما قام مصرف قطر المركزي بعدد من الإجراءات لتسهيل الوصول للخدمات المالية في ظل أوضاع الحظر والإغلاقات الإلكترونية، وإلغاء بعض الرسوم المفروضة عل الخدمات المصرفية الإلكترونية.

المبحث الرابع: أثر المحفزات الاقتصادية التي اتخذتها دول قطر للحد من تداعيات كوفيد19

لقد كانت قرارات الحظر والإغلاق متزامنة مع إجراءات التحفيز الاقتصادي التي اتخذتها حكومة دولة قطر، لذا قد تصعب دراسة الآثار لهذه الجائحة بصورة منفصلة عن أثر إجراءات التحفيز، ولغرض فحص صدق فرضيات الدراسة، سنستعرض بعض التوقعات التي رصدتها بعض الدراسات عن أثر جائحة كوفيد 19 على الاقتصاد القطري، ثم ندرس أهم مؤشرات الاقتصاد الكلي لدولة قطر خلال هذه الفترة، في محاولة لرصد التأثيرات من خلال التتبع الزمني للمؤشرات، مع الأخذ بالاعتبار أنه يصعب في هذا التوقيت دراسة هذه الآثار بصورة دقيقة كون الجائحة وتداعياتها مستمرة حتى الآن، وعدم صدور بيانات لبعض المؤشرات الاقتصادية لهذه الفترة.

توقعات الدراسات:

- يتوقع أن ينخفض النمو في دولة قطر جراء تداعيات وباء كوفيد 19 في العام 2020، وحسب تقرير البنك الدولي في يونيو 2020 يتوقع أن ينكمش النشاط الاقتصادي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بنسبة 4.2 %، وفي البلدان المصدرة للنفط بنسبة 5 %، وفي دول مجلس التعاون الخليجي 4.1 %، وتوقع التقرير أن ينخفض النمو في دولة قطر في العام 2020 بنسبة (3.5 %)[14].

- حسب تقرير الوكالة الدولية للطاقة الصادر في أبريل 2020 [15] فإن التقديرات تشير إلى انخفاض إجمالي الطلب على النفط بمقدار 5.6 مليون برميل في اليوم في الربع الأول من العام 2020، كما يتوقع أن ينخفض الطلب العالمي على النفط بمقدار 9.3 مليون برميل في اليوم في عام 2020 مقارنة بالعام 2019، ويتوقع التقرير

(14) World Bank, Global Economic Prospects, June 2020. Washington, DC: World Bank, 2020.
(15) IEA, Global Energy Review 2020, IEA, Paris, 2020. https://www.iea.org/reports/global-energy-review-2020

عدم وصول الطلب على النفط إلى مستويات ما قبل أزمة كوفيد 19 قبل نهاية العام 2020.

ورصد التقرير أن الطلب على الغاز الطبيعي انخفض خلال الربع الأول من العام 2020 بنحو 2.6 % مقارنة بالربع الأول من العام 2019، ويتوقع التقرير أن ينخفض الطلب العالمي على الغاز الطبيعي بنسبة 5 % في العام 2020. ونتيجة لضعف الطلب على النفط وارتفاع مخزوناته انخفضت أسعار النفط الفورية والآجلة خلال النصف الأول من العام 2020 لمستويات قياسية، كما انخفضت أسعار الغاز لكن بدرجة أقل حدة خلال هذه الفترة.

ويبين الجدول (2) توقعات أسعار الطاقة خلال العام، وحسب تقرير الوكالة الدولية للطاقة.

جدول (2) توقعات أسعار النفط والغاز في العام 2020 - دولار أمريكي

	2019	2020	نسبة التغير%
غرب تكساس	57.02	35.14	38.4-
برنت	64.37	38.02	40.9-
سلة أوبك	65.96	39.65	39.9-
الغاز	2.66	2.12	20.3-

بالاعتماد على: U.S. Energy Information Administration, Short-Term Energy, June2020. OPEC, Monthly Oil Market Report, June 2020

فكون اقتصاد قطر يعتمد بشكل كبير على قطاع الطاقة فإن هذه التوقعات بالانخفاض سوف تؤثر على اقتصاد دولة قطر، لكن سيكون التأثير أقل مقارنة مع بقية دول الخليج كون قطر تعتمد أكثر على الغاز والذي يتوقع انخفاض الطلب عليه بشكل أقل كما أن الانخفاض في سعره سيكون بدرجة أقل مقارنة بالنفط.

يضاف إلى ما سبق، التوقعات بتضرر قطاعات اقتصادية معينة بشكل كبير من

أهمها قطاع السياحة والنقل والضيافة والتجارة والصناعة. وكون مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي لدولة قطر، وحسب بعض الدراسات لا تمثل سوى 20 %[16]، فإن الدراسة سوف تركز بشكل أكبر على مؤشرات الاقتصاد الكلي من خلال دراسة الآثار على الجانب النقدي المتمثل في السيولة والائتمان، ثم المؤشرات المالية والاقتصادية الأخرى كوضع المالية العامة، والميزان التجاري السلعي، ثم مؤشر البورصة، ومؤشر السياحة، ومؤشر أسعار المستهلك، ومؤشر أسعار العقارات، ثم مؤشر الإنتاج الصناعي، ومؤشر مديري المشتريات، وقد تم اختيار هذه المتغيرات لكونها قد تمثل صورة أقرب ملامسة للقطاعات التي يمكن أن يلحظ تأثرها بتداعيات الأزمة.

1. السيولة

من خلال الإجراءات التي قامت بها حكومة دولة قطر ومصرف قطر المركزي، والتي تمت الإشارة إليها في المبحث السابق، لم تتأثر السيولة المحلية أو الأجنبية خلال هذه الفترة بالجائحة ويبين الشكل (5) استمرار معدلات السيولة بالارتفاع في بداية العام 2020 بنسبة أعلى من حجم السيولة في نهاية العام 2019، وقد قامت حكومة دولة قطر في هذا الإطار كأول دولة خليجية في هذه الفترة بإصدار سندات سيادية بقيمة 10 مليار دولار في الأسواق العالمية[17].

(16) العبد القادر، خالد شمس، الاستراتيجية الاقتصادية لدولة قطر، الدوحة، قطر، 2019.
(17) https://ara.reuters.com/article/businessNews/idARAKBN21P0RW. تم الاطلاع في 28/ 6/ 2020

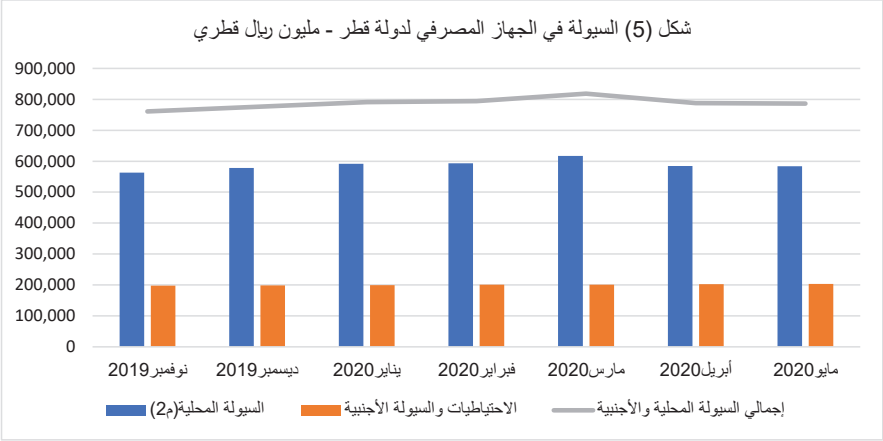

2. التسهيلات الائتمانية

رغم تداعيات الجائحة إلا أن البنوك والمصارف العاملة في دولة قطر استمرت بتقديم التسهيلات الائتمانية والتمويلات للقطاعات المختلفة، ويلاحظ من خلال الشكل (6) زيادة حجم التمويلات المقدمة خلال هذه الفترة بسبب المحفزات والضمانات التي قدمتها الدولة للبنوك والمصارف للاستمرار بتقديم تمويلاتها فزادت في مايو 2020 بنسبة 2 %، كما يلاحظ ارتفاع نسبة التمويلات المقدمة للقطاع الخاص بنسبة 4.8 % مقارنة بديسمبر 2019.

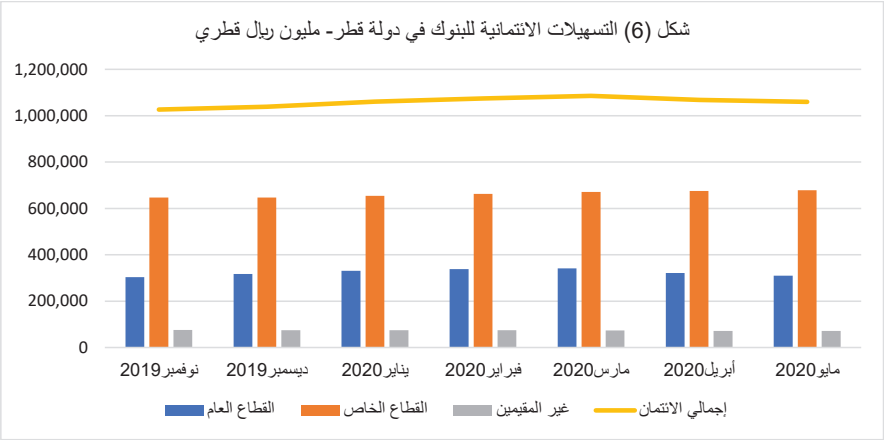

بالاعتماد على: مصرف قطر المركزي، النشرة النقدية الشهرية، مايو 2020.

3. المالية العامة

حسب تقديرات وزارة المالية في دولة قطر فإن الإيرادات للربع الأول من العام 2020 بلغت 47.6 مليار ريال مقابل 48 مليار ريال من النفقات مما يشكل عجزًا خلال هذه الفترة قدره 400 مليون ريال، وبمقارنة هذه التقديرات لبيانات الربع الأول من العام 2019، يلحظ تراجع الإيرادات بنسبة 13.5 % وانخفاض النفقات بنسبة 9.4 %، مقارنة بالربع الأول 2019.

ولتحسين وضع الموازنة وتفادي تبعات الجائحة بدأت حكومة دولة قطر بمزيد من الإجراءات لخفض النفقات سعيًا لتفادي تداعيات هذه الأزمة على الموازنة العامة وضمان استمرار تنفيذ بقية المشاريع الرأسمالية وخصوصًا المتعلقة بكأس العالم 2022، وقد قامت في هذا الإطار بتأجيل بعض مشاريع التنمية غير الأساسية إلى ما بعد كأس العالم، كما أن العقود طويلة الأجل المرتبطة بصادرات قطر من الغاز ستتخفف من آثار انخفاض الطلب في 2020 حيث إن بعض عقود 2019 سيتم سدادها في 2020 [18]. ووفق توقعات صندوق النقد الدولي أن تحقق المالية العامة في دولة قطر في العام 2020 فائضًا بنسبة 5.2 % من إجمالي الناتج المحلي.

(18) https://www.fitchratings.com/research/sovereigns/fitch-affirms-qatar-at-aa-outlook-stable-24-06-2020. تم الاطلاع في 2020/6/29

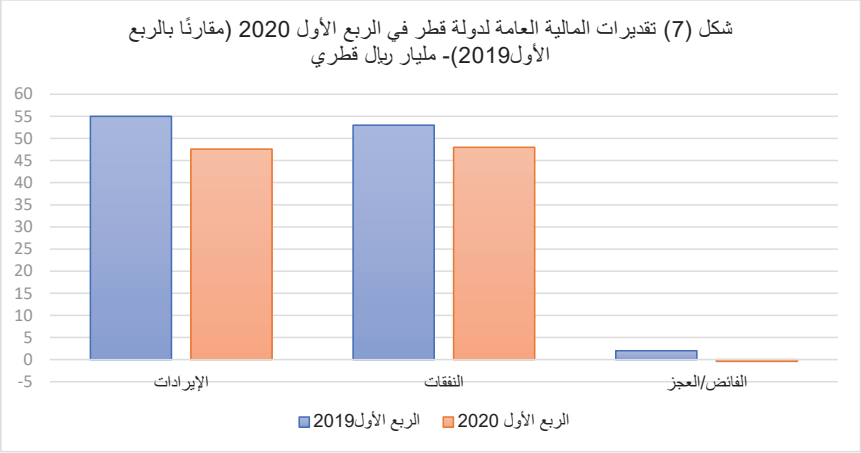

بالاعتماد على تقارير وزارة المالية، متوافرة على الموقع: www.mof.gov.qa

4. الميزان التجاري

كان لسياسات الإغلاق والحظر في دول العالم وما تبعها من تداعيات الأثر الكبير على حركة التجارة الخارجية وقد تأثر الميزان التجاري في دولة قطر بذلك خلال هذه الفترة، ويوضح الشكل (8) أنه ورغم استمرار الميزان التجاري السلعي بتحقيق فوائض إيجابية إلا أن هذه الفوائض انخفضت بشكل ملحوظ خلال هذه الفترة بانخفاض الصادرات إذ بلغت نسبة انخفاض الصادرات في أبريل 2020 (47 %) مقارن بنفس الشهر من العام 2019، ويلاحظ بداية التحسن الطفيف في شهر مايو وذلك بسبب الرفع التدريجي للقيود في الدول واستئناف النشاط الاقتصادي حركته.

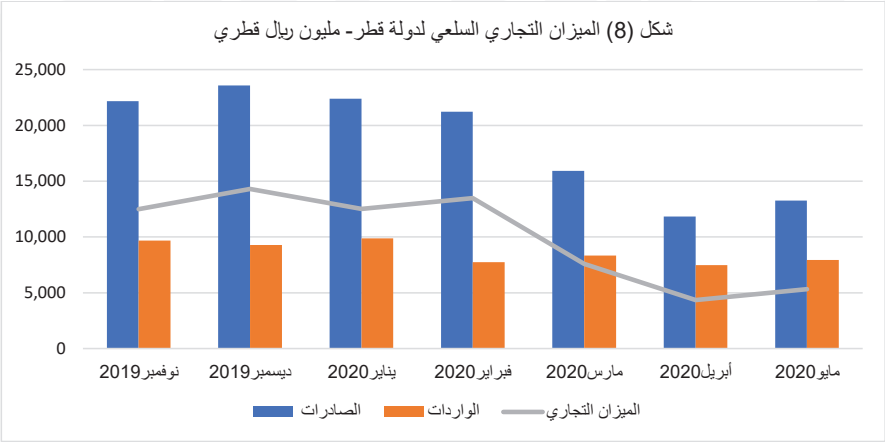

بالاعتماد على تقارير جهاز التخطيط والإحصاء، متوافرة على الموقع: www.psa.gov.qa

5. مؤشر البورصة

كغيرها من أسواق المال العالمية تأثرت بورصة قطر بجائحة كورونا، ويلاحظ من الشكل(9) التغير في المؤشر العام للسوق، والهبوط القوي الذي حصل في الأسبوع الثاني من شهر مارس وذلك بعد قرارات الحظر والإغلاق التي اتخذتها الحكومة، حيث هبط المؤشر بنسبة 11.6 % خلال هذا الأسبوع، ثم يتبين أثر القرارات والإجراءات التي اتخذتها الحكومة من محفزات اقتصادية كان أهمها توجيه الصناديق الحكومية لزيادة استثماراتها في البورصة بمبلغ 10 مليارات ريال قطري، حيث أوقفت هذه الإجراءات استمرار الانخفاض المتوقع لأسعار البورصة وحصل تحسن إيجابي بنسبة 4.2 %، حتى إن المؤشر يقترب الآن من مستواه قبل الأزمة.

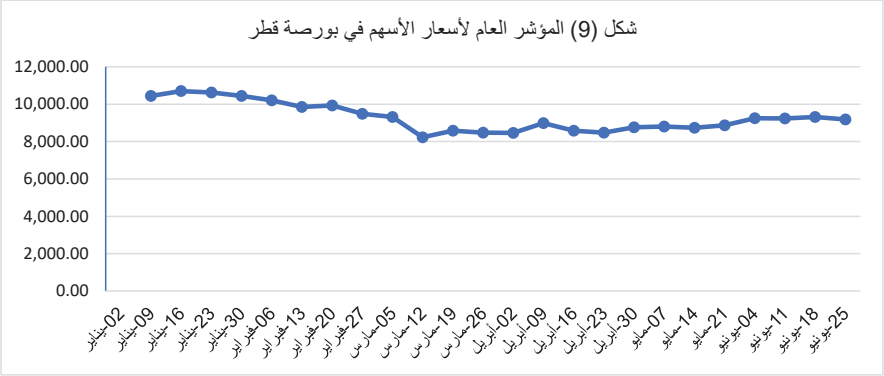

بالاعتماد على تقارير التداول في بورصة قطر، متوافرة على الموقع: www.qe.com.qa

6. مؤشر السياحة

يعتبر قطاع السياحة من أكثر القطاعات تأثرًا بتداعيات الجائحة، مع توقف حركة السفر بين البلدان، وفي دولة قطر، ومن خلال الشكل (10) يلحظ الانخفاض الحاد الذي حصل في عدد الزوار الوافدين للدولة في بداية العام 2020 حيث بلغ الانخفاض في شهر يناير 2020 نسبة 90 % مقارنة بديسمبر 2019.

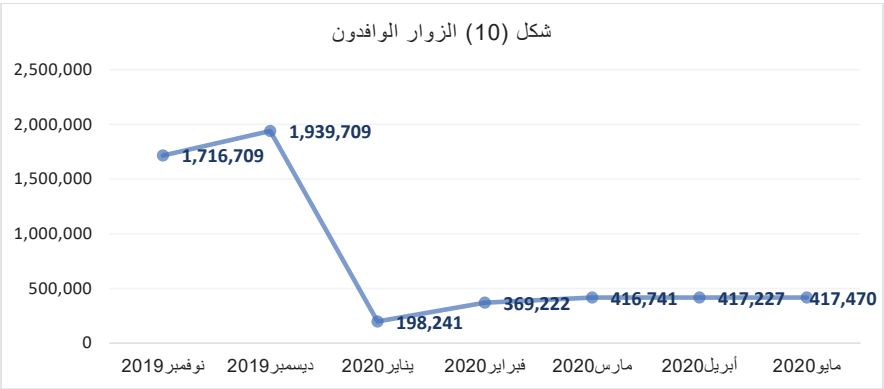

بالاعتماد على: جهاز التخطيط والإحصاء، قطر إحصاءات شهرية، إحصاءات مايو 2020، دولة قطر.

7. الرقم القياسي لأسعار المستهلك

يوضح الشكل (11) مؤشر أسعر المستهلك خلال الفترة، حيث يلاحظ الانخفاض الذي حصل خلال الربع الأول من العام 2020، ومنذ بداية العام إلى نهاية مايو 2020 انخفض المؤشر بنسب 2.7 %، وقد انخفضت أغلب مكونات المؤشر بنسب متفاوتة وكان أكبر انخفاض في مؤشر التسلية والثقـــافة بنســـبة 12.4 % منذ بداية العام وحتى نهاية مايو ثم المطاعم 3.5 %، والغذاء والمشروبات 2.8 %، والنقل بنسبة 2.7 %، والملابس والأحذية 2.5 %. هذا الانخفاض كان نتيجة لتبعات إجراءات الحظر والإغلاق لبعض القطاعات وسياسات التباعد الاجتماعي، إلا أنه يلاحظ مع ذلك أن مؤشر الغذاء كان قد بدأ بالارتفاع خلال الربع الأول من العام 2020 بنسبة بسيط تقارب0.7 % إلا أنه خلال شهري أبريل ومايو عاود المؤشر بالانخفاض، وذلك بأثر سياسات الأمن الغذائي التي اتبعتها الدولة واستفادتها من خلال تجربتها في إدارة أزمة الحصار في 2017.

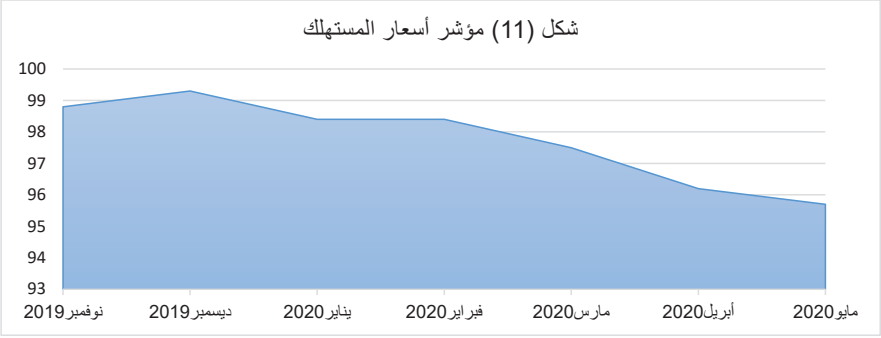

بالاعتماد على: جهاز التخطيط والإحصاء، قطر إحصاءات شهرية، إحصاءات مايو 2020، دولة قطر.

8. مؤشر أسعار العقارات

في يناير 2020 ارتفع مؤشر أسعار العقارات في دولة قطر نهاية الربع الأول من العام 2020 بنسبة 7.4 % مقارنة بشهر ديسمبر من العام 2019، وبأخذ صورة شاملة

لفترة سنة كما في الشكل (12) نجد أن الانخفاض التدريجي للمؤشر كان من قبل الجائحة وهو عبارة عن حركة تصحيحية لأسعار العقارات التي شهدت ارتفاعًا غير مسبوق خلال الفترات الماضية، ولم يشهد المؤشر خلال الربع الأول أية انخفاضات حادة ملحوظة ولعل من العوامل التي ساهمت في هذا الاستقرار ما اعتمدته الحكومة من إجراءات الدعم للقطاع الخاص والإعفاء من الإيجارات والرسوم لبعض المناطق والقطاعات.

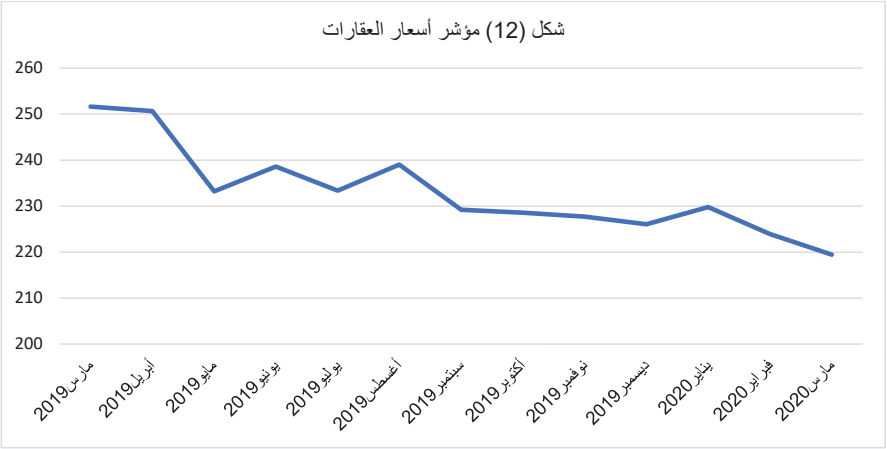

بالاعتماد على: بيانات مصرف قطر المركزي، متوافرة على الموقع: http://www.qcb.gov.qa

9. مؤشر الانتاج الصناعي

يعكس مؤشر الانتاج الصناعي في دولة قطر تفاصيل نمو القطاعات الاقتصادية الصناعية المختلفة، ويتكون هذا المؤشر من ثلاثة مكونات رئيسة هي قطاع التعدين والصناعات التحويلية والكهرباء والماء، وخلال فترة الدراسة شهد المؤشر انخفاضًا بسيطًا حتى بلغ في أبريل 2020 حيث سجل المؤشر 98.3 نقطة مما يعكس الأثر السلبي للجائحة وسياسات الحظر والإغلاق على النشاط الصناعي.

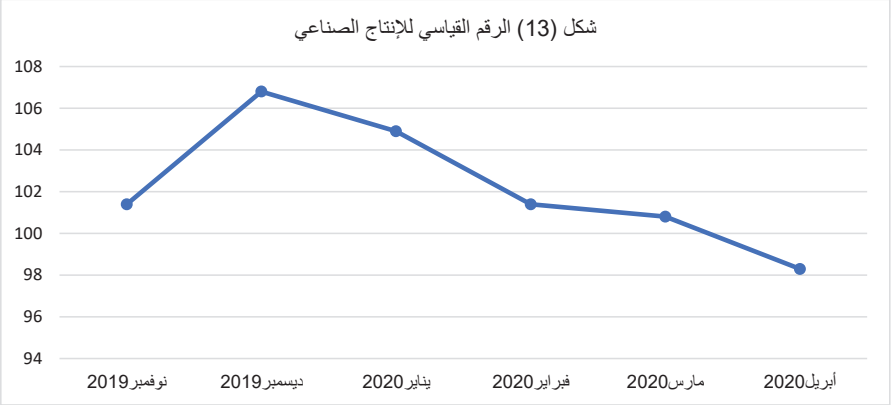

بالاعتماد على تقارير جهاز التخطيط والإحصاء، متوافرة على الموقع: www.psa.gov.qa

10. مؤشر مديري المشتريات

يصدر مركز قطر للمال مؤشر مديري المشتريات في دولة قطر من خلال استبانات لمديري المشتريات في 400 شركة من شركات القطاع الخاص في قطر والتي تشمل قطاعات التصنيع والبناء وتجارة الجملة والتجزئة والخدمات، والمؤشر هو متوسط مؤشرات خمسة هي الطلبات الجديدة، والإنتاج، والتوظيف، ومواعيد تسليم الموردين، ومخزون المشتريات، وبتتبع حركة هذا المؤشر خلال فترة الدراسة، يتبين من الشكل (14)، تداعيات الإغلاقات التي تضرر منها القطاع الخاص والنشاط التجاري من خلال الانخفاضات المتتالية في هذا المؤشر خلال الفترة، وقد سجل المؤشر أدنى مستوى له خلال ثلاث سنوات في أبريل 2020 بنسبة انخفاض بلغت 16.3 %.

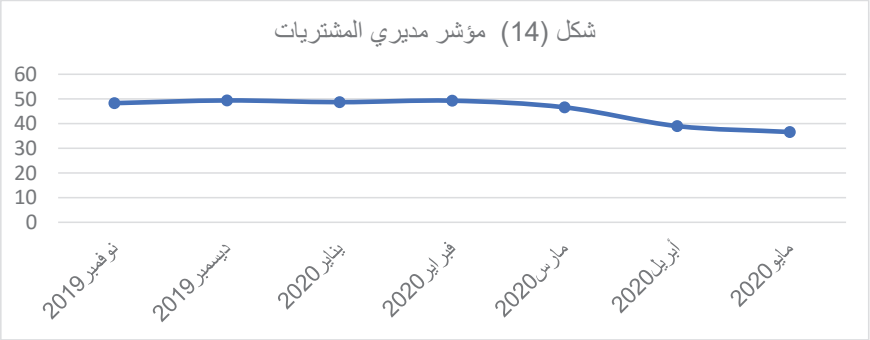

بالاعتماد على النشرات الشهرية لمركز قطر للمال، متوافرة على الموقع: www.qfc.qa

من خلال استعراض هذه المؤشرات وحركتها خلال فترة الدراسة وما شهدته من انخفاض يتبين صدق الفرضية الأولى في هذه الدراسة من وجود أثر لأزمة كورونا على الاقتصاد القطري وقد كان هذا الأثر سلبيًا، ومن خلال تتبع التحسن التدريجي الذي شهدته هذه المؤشرات خلال الفترة الزمنية اللاحقة لبرنامج المحفزات الاقتصادية يتضح صدق الفرضية الثانية القائمة على وجود أثر للإجراءات والمحفزات الاقتصادية في الحد من تداعيات أزمة كورونا على الاقتصاد القطري، وقد كان الأثر إيجابيًا.

- مؤسسات التمويل الإسلامي في قطر وجائحة كورونا المستجد

تنتظم مؤسسات التمويل الإسلامي في دولة قطر في أربعة قطاعات رئيسة: المصارف الإسلامية، وشركات التأمين التكافلي، وشركات التمويل الإسلامية، وشركات الاستثمار الإسلامية، بالإضافة إلى منتجات التمويل الإسلامية المتمثلة في منتجات الصكوك والصناديق الاستثمارية والمؤشرات الإسلامية. ويستحوذ قطاع المصارف الإسلامية على النسبة الأكبر من حصة التمويل الإسلامي في قطر، وتشمل المصارف الإسلامية في دولة قطر أربعة مصارف: مصرف قطر الإسلامي، وبنك قطر الدولي الإسلامي، ومصرف الريان، وبنك بروة،

وتستحوذ هذه المصارف على أكثر من 26 % من حصة القطاع المصرفي في الدولة. كما تعمل في قطاع التأمين خمس شركات تأمين تكافلي هي: الشركة الإسلامية القطرية للتأمين، وشركة الخليج للتأمين التكافلي، وشركة الضمان للتأمين الإسلامي (بيمه)، والشركة العامة للتكافل، وشركة الدوحة للتكافل. وجميع شركات التمويل العاملة في دولة قطر عبارة عن شركات تمويل إسلامية، وهي: الجزيرة للتمويل، والأولى للتمويل، وبيت التمويل القطري، كما تقتصر شركات الاستثمار العاملة في قطر ضمن إشراف مصرف قطر المركزي على شركتي استثمار إسلامية هما: شركة المستثمر الأول، وبيت الاستثمار، وتعمل حاليًا خمسة صناديق استثمار إسلامية في دولة قطر هي: صندوق البيت المالي، وصندوق الريان لدول مجلس التعاون الخليجي (ق)، وصندوق الريان لدول مجلس التعاون الخليجي (أ)، وصندوق المستثمر الأول لفرص استثمار رأس المال في دول مجلس التعاون الخليجي (ق)، وصندوق الريان قطر المتداول. وفي سوق الدوحة للأوراق المالية تم في 2013 إطلاق مؤشر بورصة قطر الريان الإسلامي كمؤشر لأسهم الشركات المدرجة في البورصة والمتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

هذه المؤسسات تعتبر جزءًا لا يتجزأ من منظومة القطاع المالي والاقتصادي في الدولة، وخلال جائحة وباء كورونا المستجد قامت الدولة باتباع بعض سياسات الحظر والإغلاقات ثم وجهت بحزمة من المحفزات الاقتصادية للقطاعات المتضررة، ورغم أن هذه الإجراءات والسياسات عامة إلا أننا نلاحظ آلية تعامل مؤسسات التمويل الإسلامي معها وفق طبيعتها والتزامها بالضوابط الشرعية حسب ما يلي:

-تأجيل الأقساط المستحقة: وجه مصرف قطر المركزي جميع البنوك ومؤسسات التمويل بتأجيل أقساط العملاء المتضررين من الجائحة دون فوائد على أن يقوم المركزي فتح نافذة الإقراض(الريبو) لهذه المؤسسات

بفائدة صفرية. والمصارف الإسلامية وشركات التمويل الإسلامية قامت بتنفيذ هذا التوجيه بتأجيل سداد الأقساط المستحقة على العملاء المتضررين، إذ هو المبدأ الذي تعتمد عليه ضمن أصولها الشرعية في التعامل مع الديون كما قال تعالى: (وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ)[19]، ومع ذلك فهي تستطيع الاستفادة من خدمة الإقراض التي يمنحها المصرف المركزي بدون فائدة على أساس القرض الحسن.

- في برنامج الضمان الذي أطلقه مصرف قطر المركزي بإدارة بنك قطر للتنمية، يلاحظ مراعاة طبيعة المصارف الإسلامية حيث أضاف البرنامج المصارف الإسلامية ضمن البنوك التي تقوم بعملية التمويل، واستخدم مصطلح العوائد (مع الفوائد) في التعميم الصادر عنه، وراعى في آلياته دخول المصارف الإسلامية في هذا البرنامج، وقد اشتركت جميع المصارف الإسلامية في برنامج الضمان الوطني، وفق صيغها التمويلية حيث استخدمت صيغة (التورق المصرفي المنظم) من خلال مرابحات السلع والمعادن في تمويل عملاء القطاعات المستهدفة.

- استدعت قرارات الإغلاق، وتقليص ساعات الدوام والموظفين، توسعًا في الخدمات الرقمية وتوفيرها للمتعاملين، وفي هذا الإطار تميزت تجربة مؤسسات التمويل الإسلامية العاملة في قطر في مجال التكنولوجيا المالية، وقد حصل مصرف قطر الإسلامي على جائزة أفضل بنك رقمي في دولة قطر من مجلة (The Asian Banker)، واستطاعت مؤسسات التمويل الإسلامية تقديم خدماتها للمتعاملين دون توقف خلال هذه الجائحة عبر منصاتها الرقمية المختلفة.

وبالاطلاع على بيانات مصرف قطر المركزي، يتضح من خلال الشكل

(19) سورة البقرة، الآية: 280.

(15) استقرار أهم مؤشرات أداء المصارف الإسلامية في دولة قطر خلال هذه الفترة، حيث يلاحظ أن أصول وودائع وتمويلات هذه المصارف لم تتأثر بشكل ملحوظ خلال هذه الفترة، وحصل التغير في شهر أبريل حيث انخفضت الأصول بنسبة 2.6 %، والودائع بنسبة 4.2 %، والتمويلات بنسبة 5 %، مقارنة بالشهر السابق، ثم تحسن الأداء في شهر مايو، وبمقارنة نتائج هذه الفترة مع نهاية العام 2019 نجد أن الانخفاض كان بسيطًا جدًا.

شكل (15) موجودات وودائع وتمويلات المصارف الإسلامية في دولة قطر (مليون ريال قطري)

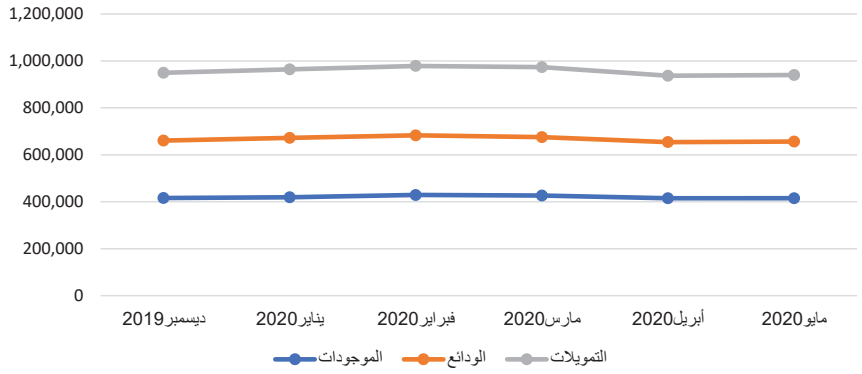

النتائج والتوصيات:

بعد الاستعراض لمفردات هذه الدراسة يمكن الخلوص بجملة من النتائج والتوصيات من أهمها ما يلي:

- أثّرت جائحة كورونا المستجد وما تبعها من إجراءات الحظر والإغلاق وانخفاض أسعار الطاقة على اقتصاد دولة قطر.
- قامت حكومة دولة قطر بإجراءات حظر وإغلاق لتفادي تفشي وباء كوفيد 19 وفق سياسات متدرجة.
- اتخذت دولة قطر حزمة من المحفزات الاقتصادية متزامنة مع قرارات الحظر والإغلاق.
- لم تقتصر القرارات الاقتصادية على التسيير الكمي بل امتدت للسياسات المالية بدعم شركات القطاع الخاص المتضررة من الأزمة.
- كان للقرارات والإجراءات الاقتصادية التي تم العمل بها في دولة قطر الأثر في الحد من التداعيات المؤثرة على الاقتصاد القطري.
- أسهمت مؤسسات التمويل الإسلامي في برنامج التحفيز الاقتصادي الذي اعتمدته الدولة حسب طبيعتها والصيغ التمويلية التي تراعي خصوصيتها.
- توصي الدراسة بمزيد من الدراسات المقارنة لتجارب دول العالم الإسلامي ومؤسسات التمويل الإسلامي في مواجهة الجوائح والأزمات.

المصادر باللغة العربية:

- العبد القادر، خالد شمس، الاستراتيجية الاقتصادية لدولة قطر، الدوحة، قطر، 2019.
- بيت المشورة للاستشارات المالية، تجربة قطر الاقتصادية في مواجهة الأزمة الخليجية 2017، دار لوسيل للنشر والتوزيع، دولة قطر، الطبعة الأولى،2020.
- جهاز التخطيط والإحصاء، الحسابات الوطنية القطرية، الربع الرابع 2019، دولة قطر.
- جهاز التخطيط والإحصاء، الحسابات الوطنية، الفصل الخامس عشر، 2018، دولة قطر.
- جهاز التخطيط والإحصاء، قطر إحصاءات شهرية، إحصاءات مايو 2020، دولة قطر.
- مصرف قطر المركزي، النشرة النقدية الشهرية، مايو 2020.

المصادر باللغة الانجليزية:

- Ashraf, Badar Nadeem, Economic impact of government interventions during the COVID-19 pandemic: International evidence from financial markets, Journal of Behavioral and Experimental Finance, Volume 27, September 2020.
- IEA, Global Energy Review 2020, IEA, Paris, 2020.
- IMF, A Crisis Like No Other, An Uncertain Recovery; World Economic Outlook Update, June, 2020.
- OPEC, Monthly Oil Market Report, June 2020
- Qatar Petroleum, Annual Review, 2018.
- U.S. Energy Information Administration, Short-Term Energy, June2020.
- World Bank, Global Economic Prospects, June 2020. Washington, DC: World Bank, 2020.

مواقع الانترنت:

- http://www.qcb.gov.qa/Arabic/News/Pages/COVID19.aspx
- https://ara.reuters.com/article/businessNews/idARAKBN21P0RW
- https://covid19.moph.gov.qa/AR/Precautions-for-lifting-restrictions-phase-1/Pages/default.aspx
- https://fas.org/sgp/crs/row/R46270.pdf
- https://www.customs.gov.qa/Arabic/Media/Pages/NewsDetails.aspx#/C-NewsDetails-ID/165
- https://www.diwan.gov.qa/briefing-room/news/general/lg/2020/march/15/lg01
- https://www.fitchratings.com/research/sovereigns/fitch-affirms-qatar-at-aa-outlook-stable-242020-06-
- https://www.igu.org/news/press-release-global-lng-2020-report
- https://www.manateq.qa/ar-qa/mediacenter/pages/announcements.aspx#
- https://www.mof.gov.qa/ar/Documents/2020statebudgetinfographsAr.pdf
- https://www.swfinstitute.org/profile/598cdaa60124e9fd2d05bc5a

Translation of Arabic References

- - Al-Abdul Qadir, Khaled Shams, Al-Istratijiyah Al-Iqtisadiyah li Doulath Qatar, Doha, Qatar, 2019.
- - Bait Al-Mashura Finance Consultations, Tajribath Qatar Al-Iqtisadiyayth fi Muwajahath Al-Azmath Al-Khalijiyath 2017, Lusail House for Publishing and Distribution, State of Qatar, First Edition, 2020.
- - Planning and Statistics Authority, Qatar National Accounts, Fourth Quarter 2019, State of Qatar.
- - Planning and Statistics Authority, National Accounts, Chapter 15, 2018, State of Qatar.
- - Planning and Statistics Authority, Qatar Monthly Statistics, May 2020 Statistics, Qatar.
- - Qatar Central Bank, Monthly Monetary Bulletin, May 2020.

Can Help. Webinar, 2020-05-29. https://www.worldbank.org/en/news/video/2020/05/29/responding-to-covid-19-how-islamic-finance-can-help

- Zachariadis, Markos (n.d. [2019]), Banking of the Future – Finance in the Digital Age. https://www.hsbc.com/-/files/hsbc/news-and-insight/2019/pdf/191108-bof-report.pdf?download=1

- Obaidullah, Mohammed (2020): Blogs on Islamic Social Finance. https://sadaqa.in/
- Park, Stephen; Tim Samples (2016): Towards Sovereign Equity. Stanford Journal of Law, Business, and Finance, Vol. 21, No. 2, 2016. https://ssrn.com/abstract=2630772
- Pavoni, Silvia (2020): The World after Covid-19. The Banker, 2020-04-27, https://www.thebanker.com/Banking-Regulation-Risk/The-world-after-Covid-19?ct=true
- R3 (2019): Innovating in Sukuk Capital Markets. R3, Wethaq, and Clifford Chance, June 2019. https://talkingtech.cliffordchance.com/content/micro-cctech/en/emerging-technologies/blockchain---distributed-ledger-technology/innovating-in-sukuk-capital-markets/_jcr_content/text/parsysthumb/download/file.res/Sukuk%20Capital%20Markets.pdf
- Rafiki, H. Ahmad (2020): SMEs and Islamic Microfinance. Islamic Finance News, Vol. 17, Issue 16xx, 20-21.
- Rehman, Aamir A. (2020): Islamic Finance Takes on COVID-19. UNDP Blog, 2020-04-23, https://www.undp.org/content/undp/en/home/blog/2020/islamic-finance-takes-on-covid-19.html
- Retsikas, Konstantinos (2020): A Synthesis of Time - Zakat, Islamic Micro-finance and the Question of the Future in 21st-Century Indonesia. Cham: Palgrave Macmillan.
- S&P Dow Jones Indices (2020): Dow Jones Islamic Market Indices – Methodology. January 2020. https://us.spindices.com/indices/equity/dow-jones-islamic-market-turkey-index#
- UNDP – United Nations Development Programme (2018): HSBC Amanah Malaysia Issues World's First SDG ṣukūk. UNDP News, 2018-10-03, https://www.undp.org/content/undp/en/home/news-centre/news/2018/HSBC_Amanah_Malaysia_issues_worlds_first_United_Nations_Sustainable_Development_Goals_sukuk.html
- UNDP (2020): COVID-19 and Human Development - Assessing the Crisis, Envisioning the Recovery. http://hdr.undp.org/sites/default/files/covid-19_and_human_development_0.pdf
- World Bank (2020a): Poverty and Distributional Impacts of COVID-19 - Potential Channels of Impact and Mitigating Policies. http://pubdocs.worldbank.org/en/980491587133615932/Poverty-and-distributional-impacts-of-COVID-19-and-policy-options.pdf
- World Bank (2020b): Responding to COVID-19 - How Islamic Finance

corporate debt in 2020: report, Reuters Business News, 2020-07-13, https://www.reuters.com/article/us-health-coronavirus-corpdebt/coronavirus-bringing-record-1-trillion-of-new-global-corporate-debt-in-2020-report-idUSKCN24D0UP (accessed 2020-07-18)

- Khan, Shahrukh Rafi; Natasha Ansari (2018): A Microcredit Alternative in South Asia - Akhuwat's Experiment. Abingdon: Routledge 2018.
- Karim, Mirza (2020): Government Issued First Cash Waqf-Linked Sukuk in 2020. KarimSyah Law Firm Newsletter, 2020-04-22, https://www.karimsyah.com/newsletter/cash-waqf-linked-sukuk
- KPMG (2019): Future of Finance - The CFO Agenda for a Radically Different Tomorrow. https://advisory.kpmg.us/content/dam/advisory/en/pdfs/2019/future-finance-report.pdf
- Loflin, Byron 2020: The Relationology of Future Banking. International Banker, 2020-03-16, https://internationalbanker.com/banking/the-relationology-of-future-banking/
- McAughtry, Lauren (2020): Back on Track - Is the Sukuk Market Making a Stronger Recovery than Expected?, Islamic Finance News, Vol. 17, Issue 21, pp. 1, 3-5.
- Milanovic, Branko (2020): The World After Covid-19 - Inequality within Rich Countries Will Increase, Globalization Will Reverse, Politics Will Remain Turbulent. Promarket, 2020-04-08, https://promarket.org/2020/04/08/the-world-after-covid-19-inequality-within-rich-countries-will-increase-globalization-will-reverse-politics-will-remain-turbulent/
- mzs lawyers (n.d.): Profit Participating Loans, https://www.mzs-law.com/financial-professionals/financing-of-companies/profit-participating-loans.html
- n.a. (2015): Khazanah Issues World's First Ringgit-Denominated Sustainable and Responsible Investment ṣukūk. MIFC News, 2015-06-09, http://www.mifc.com/index.php?ch=ch_contents_media_centre&pg=pg_media_centre&ac=10904
- n.a. (2020): UAE Partnering with Islamic Development Bank on Unified Global Legal, Legislative Framework for Islamic Finance. Salam Gateway, 2020-05-06. https://www.salaamgateway.com/story/uae-partnering-with-islamic-development-bank-on-unified-global-legal-legislative-framework-for-islam
- Obaidullah, Mohammed (n.d. [2020]) The Sustainable Development Goals from a Shariah Perspective. IBF Net, https://sadaqaindia.files.wordpress.com/2020/05/sdgs-from-shariah-perspective-2.pdf

php?id=4371&lang=English&pg=/published.php
- IFSB (2019): Islamic Financial Services Industry Stability Report 2019. https://www.ifsb.org/download.php?id=5231&lang=English&pg=/sec03.php
- IFSB (2020): Islamic Financial Services Industry Stability Report 2020, to be launched 2020-08-06 (https://www.ifsb.org)
- IFSB (n.d. [2019]): Chart "Financing by Type of Sharīʿah-Compliant Contract 2018Q2". https://www.ifsb.org/psifi_02.php
- IIFM – International Islamic Financial Market (2020): IIFM Sukuk Report, 8th ed., July 2019, https://www.iifm.net/wp-content/uploads/2019/08/IIFM-Sukuk-Report-8th-Edition_4.pdf
- IIFM – International Islamic Financial Market (2020): IIFM Sukuk Report, 9th ed., July 2020, to be launched 2020-07-27 (https://www.iifm.net)
- IMF – International Monetary Fund (2020a): Global Financial Stability Report - Markets in the Time of COVID-19, April 2020, https://www.imf.org/~/media/Files/Publications/GFSR/2020/April/English/text.ashx?la=en
- IMF (2020b): World Economic Outlook Update, June 2020, https://www.imf.org/~/media/Files/Publications/WEO/2020/Update/June/English/WEOENG202006.ashx?la=en
- IRTI – Islamic Research and Training Institute (2020): Islamic Social Finance Report 2020. https://irti.org/product/islamic-social-finance-report-2020/
- IsDB – Islamic Development Bank (2019): Sustainable Finance Framework. November 2019, https://www.isdb.org/sites/default/files/media/documents/2019-11/IsDB%20Sustainable%20Finance%20Framework%20%28Nov%202019%29.pdf
- IsDB and Awqaf Properties Investment Fund (2019): The Development Impact of the Awqaf Properties Investment Fund. https://www.isdb.org/sites/default/files/media/documents/2020-06/APIF%20Impact%20Report%20%28English%20Version%29.pdf
- IsDB and World Bank (2016): Global Report on Islamic Finance: Islamic Finance - A Catalyst for Shared Prosperity? https://openknowledge.worldbank.org/bitstream/handle/10986/25738/9781464809262.pdf
- Izhar, Hylmun (2020): Outlook of Islamic Finance Post-Covid-19. IRTI Blogs, 2020-05-11. https://blogs.irti.org/outlook-of-islamic-finance-post-covid-19/
- Janus Henderson (2020): Janus Henderson Corporate Debt Index, Edition 1, July 2020, https://www.janushenderson.com/en-gb/investor/jh-corporate-debt-index/ (accessed 2020-07-18)
- Jones, Mark (2020): Coronavirus bringing record $1 trillion of new global

common/Policy_Center/SAFE_Policy_Letter_No_81_final4.pdf

- CERT (2020): Positioning and Repositioning Islamic Finance Post COVID-19. Webinar, 2020-05-19. https://www.youtube.com/watch?time_continue=1&v=RUgA8j0GSY8&feature=emb_logo
- CFA Institute (2019): ESG Integration and Islamic Finance – Complementary Investment Approaches. https://www.unpri.org/download?ac=9578
- Damak, Mohamed; Dhruv Roy (2020): Environmental, Social, and Governance - Islamic Finance and ESG: Sharia-Compliant Instruments Can Put the S in ESG. S&P Global, Comment, 2020-05-27. https://www.spglobal.com/ratings/en/research/articles/200527-environmental-social-and-governance-islamic-finance-and-esg-sharia-compliant-instruments-can-put-the-s-in-11500590
- Damak, Mohamed; Samira Mensah; Dhruv Roy (2020): AAOIFI's Proposal May Result in Different Interpretations on the Treatment of Unrestricted Investment Accounts. S&P Global, Comment, 2020-01-29. https://www.spglobal.com/ratings/en/research/articles/200129-aaoifi-s-proposal-may-result-in-different-interpretations-on-the-treatment-of-unrestricted-investment-account-11320685
- Damak, Mohamed; Max M McGraw; Dhruv Roy (2020): Global Sukuk Market: A Window Of Opportunity Is Opening. S&P Global, Comment, 2020-07-07. https://www.spglobal.com/ratings/en/research/articles/200707-global-sukuk-market-a-window-of-opportunity-is-opening-11561119 (accessed 2020-07-17)
- Damak, Mohamed; Dhruv Roy; Samira Mensah (2020): Islamic Finance 2020-2021 - COVID-19 Offers an Opportunity for Transformative Developments. S&P Global, Comment, 2020-06-15. https://www.spglobal.com/ratings/en/research/articles/200615-islamic-finance-2020-2021-covid-19-offers-an-opportunity-for-transformative-developments-11533355
- Dealogic (2020): League Tables, in: Islamic Finance News, Vol. 17, Issue 28, p. 41.
- DIFC – Dubai International Financial Centre (2020): DIFC Connect – Islamic Finance and the Road to Post COVID-19 Recovery. Webinar, 2020-06-03, https://www.youtube.com/watch?v=MSRL7_Cu5xE&list=PLWwnPuRcFChuzTRZVV4bNJRzw0c0LIgLQ&index=11&t=0s
- IFSB – Islamic Financial Services Board (2013): IFSB-15 - Revised Capital Adequacy Standard for Institutions Offering Islamic Financial Services Excluding Islamic Insurance (Takāful) Institutions and Islamic Collective Investment Schemes. https://www.ifsb.org/download.

Bibliography

- Dates are in YYYY-MM-DD format. Unless indicated otherwise, all hyperlinks have last been accessed on 2020-06-24.
- AAOIFI – Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (2015): Accounting, Auditing and Governance Standards. Bahrain: AAOIFI
- AAOIFI Accounting Board (2020): Accounting Implications of the Impact of COVID-19 pandemic. Statement AAB-1/20202020-05-21, http://aaoifi.com/accounting-implications-of-the-impact-of-covid-19-pandemic/?lang=en
- Accenture (2020): Responding to COVID-19 – An Open Letter to Retail and Commercial Banking CEOs. https://www.accenture.com/_acnmedia/PDF-118/Accenture-COVID-19-Banking-Rapid-Response.pdf#zoom=40
- Al Natoor, Bashar; Mark Brown (2020): Sukuk Issuance Rose in 2019 as Diversification Continues, Fitch Wire, 2020-02-11, https://www.fitchratings.com/research/islamic-finance/sukuk-issuance-rose-in-2019-as-diversification-continues-11-02-2020
- Ali, Khalifa Mohamed; M. Kabir Hassan; Abdelrahman Elzahi Saaid Ali (eds) (2019): Revitalisation of Waqf for Socio-Economic Development, Volume I. Cham: Palgrave Macmillan
- Ansari, Omar Mustafa; Haroon Tabraze (2018): IFRS and the Shari'ah Based Reporting - A Conceptual Study, Manama: AAOIFI
- Asif, Chandana; Klaus Dallerup; Stephanie Hauser; Alia Parpia; Zubin Taraporevala (2020): Reshaping Retail Banking for the Next Normal. McKinsey, https://www.mckinsey.com/~/media/McKinsey/Industries/Financial%20Services/Our%20Insights/Reshaping%20retail%20banking%20for%20the%20next%20normal/reshaping-retail-banking-for-next-normal.pdf
- Bakar, Mohd Daud (2020): Shari'ah Minds Webinar Series 2: New Jurisprudence of Islamic Finance Amidst Covid-19, Webinar, 2020-05-07. https://www.youtube.com/watch?v=mAiIcFIjvGQ
- Berry, Jim 2020: COVID-19 Implications for Commercial Real Estate – Preparing for the "Next Normal". https://www2.deloitte.com/content/dam/insights/us/articles/6716_commercial-realestate-covid/DI_Commercial-realestate-COVID.pdf
- Boot, Arnoud; Elena Carletti; Hans-Helmut Kotz; Jan Pieter Krahnen; Loriana Pelizzon; Marti Subrahmanyam (2020): Corona and Financial Stability 3.0 - Try Equity: Risk Sharing for Companies, Large and Small. SAFE Policy Letter 81, March 2020, https://safe-frankfurt.de/fileadmin/user_upload/editor_

The corona crisis laid bare massive imbalances in the distribution of wealth and underlined the urgency of SRI and SDGs. In the future, the Islamic capital market will be enriched by more issuances of SRI, ESG and SDG-themed *ṣukūk*.

FinTech elements such as smart contracts, tokenised assets and crowdfunding platforms plus legal "construction kits" will facilitate more Islamic finance at the bottom of the social pyramid. In the post-crisis world, Islamic financial institutions will provide more services to MSMEs during their start-up, recovery, and growth.

The importance of Islamic social finance – with *zakāt, waqf, qarḍ hasan*, and *sadaqat* as authentic instruments – has been underlined by the corona crisis. Much intellectual capacity has been mobilised to develop more efficient systems for the collection and distribution or allocation of *zakāt*, to link cash *waqf* with the ṣukūk market, and to implement new forms of organised philanthropy for MSME and community development. Islamic social finance may play a more prominent role in the future of Islamic finance, provided it achieves sufficient scale.

financial inclusion, MSME promotion, and community development. A challenge is the linkage of Islamic social finance with Islamic commercial finance. In only a few jurisdictions, Islamic banks (sometimes through subsidiaries) have become material players in social finance (e.g. Bangladesh, Sudan), and there are several pilot projects to establish such links. Still, many of these projects are not more than "proofs of concept". The door has been opened, but the invited guests are still reluctant to enter the room. Initiatives such as the value-based intermediation of Malaysia's central bank or the green *ṣukūk* issuances of Indonesia suggest that guidance and incentives by the government are helpful – if not needed – to leverage the mainstreaming of Islamic social finance. Before it can give the future of Islamic finance a new direction, it needs to scale up in terms of volume and public awareness.

4. Conclusions

The future of Islamic finance after the corona crisis will be influenced by crisis-induced changes in human behaviour, accelerated technological developments, market peculiarities, physical as well as intellectual climate changes, a strengthened awareness of Islamic values, and a reinvigorated community perspective.

The corona crisis had lasting effects on the future of office work and payment habits that impact Islamic retail banks' financing business in the construction, real estate and household sector.

Plummeting stock prices and boosted debt ratios jeopardise the Sharīʿah compliance of corporates which could lead to a shrinking universe of Sharīʿah compliant stocks. This will impact the competitive position of Islamic financial institutions in general and become a particular challenge for the Islamic fund industry and family *takāful* operators who invest long-term in stocks.

During the crisis, the credibility of ethical claims became an issue because of (1) *fatāwā* which favour profit-interests of capital owners during a moratorium and (2) the adherence of a standard-setter to conceptual claims despite growing discrepancies with banking practices. Credibility and consistency are essential for a broad acceptance of Islamic finance in the future.

The corona crisis has created a very conducive intellectual climate for equity and equity-like financing. Islamic commercial banking can use contractual engineering and FinTech to come forward with more equity-like instruments that bring it closer to the ideal of risk-sharing with entrepreneurial partners in the real economy.

losses resulting from the pursuit of its charitable purpose. (ii) A *waqf* must employ its resources in profit-generating projects while a *sadaqat* scheme can deploy funds on a non-profit base. (iii) A *waqf* can only use profits from the investment of the *waqf* capital for beneficial activities. A *sadaqat* scheme can dedicate the total capital to beneficent activities (as long as this does not wipe out the capital).[67]

For example, resources could be transferred as *sadaqat* to beneficiaries with the expectation of a productive utilisation in an entrepreneurial project so that they generate a surplus in the future. Recipients of such a "productive" *sadaqat* have no legal or religious obligations to the benefactor, but they may feel a desire to reciprocate out of a sense of gratitude. In a cohesive community, they may also face social pressure to help treat others as they were treated. This boils down to a voluntary return of received *sadaqat* to the *sadaqat* scheme as soon as it is possible without hardship. An indicative plan could be drawn up, for example, as an appendix to a business plan that is required to qualify for productive sadaqat.[68]

An end-to-end *sadaqat* venture has been launched in Cardiff, UK, under the name of *Assadaqaat* Community Finance (ACF).[69] ACF will not only provide interest-free and debt-free funding, but a comprehensive financial inclusion package for MSMEs, including advice and a transaction account with a sort code, account number and prepaid debit card. This facilitates the creation of a financial history for previously unbanked people which will help them to become bankable and get financial services on commercial terms from an Islamic financial institution when their business needs funding for growth.[70]

Islamic social finance covers a broad spectrum of instruments and institutions from rather regulated *zakāt* and partially commercialised cash waqf to philanthropic and community-oriented schemes based on *qarḍ hasan*, *waqf*, and *sadaqat*. In particular the latter need dedicated donors, beneficiaries with integrity and capabilities, community cohesion and social control, as well as committed leaders. All have the potential to contribute to poverty alleviation,

(67) This implies that outflows of funds for beneficial purposes such as MSME support should be matched over time by return flows, but there is no need to generate a profit from outflows.
(68) The experience of Akhuwat has shown that many former beneficiaries have become donors, meaning that they have not only repaid the qarḍ hasan, but voluntarily shared some of their grown income with other deserving people. This experience justifies the expectation of similar behaviour of sadaqat recipients so that the sadaqat scheme could grow over time.
(69) https://www.assadaqaatcommunityfinance.co.uk.
(70) This institution could be ACF itself. It has developed an equity investment product which provides an opportunity for the small to medium investors to invest in low to medium risk asset-backed projects in the real economy. The profits will be ploughed back into the sadaqat pool to offer interest-free finance to the MSME sector.

capital shall be perpetuated and invested to generate returns which are used for the beneficiaries. An advantage of a cash *waqf* over a property *waqf* is that not only the rich but also people of small means can contribute to a *waqf* and share its lasting merits in this world and the hereafter. Charity organisations and Islamic banks have been active in the establishment and management of cash *awqaf*. Islamic banks in some countries (e.g. Bangladesh) offer various types of cash waqf deposits for occasional or regular donations.(63) The banks invest the collected donations, and the profits are used for specified groups of beneficiaries (which, in some cases, can be selected by the cash waqf deposit account holder). The growing academic and institutional interest in Islamic social finance has led to a plethora of proposals on how cash waqf could support not only individual beneficiaries but also communities or even national programmes aiming at sustainable development goals.(64) The government of Indonesia recently issued a first cash waqf linked ṣukūk (CWLS). The proceeds are used to finance healthcare for poor people in a waqf hospital.(65) Linking the corporate, financial and waqf sectors and government initiatives may result in rather complicated syndicated or hybrid structures combining assets of, and charitable contributions to, a cash waqf with funds from retail and institutional investors and public budgets.

Qarḍ hasan is an interest-free loan that should be repaid by the borrower when the repayment does not cause any hardship. The lender has a moral obligation to extend the term if the repayment would cause hardship. Akhuwat in Pakistan proves that qarḍ hasan can be a very effective instrument of financial inclusion and MSME support if managed by a qualified and dedicated team.(66) Public funds now supplement the initial financing of the organisation by private donations (*sadaqat*).

Sadaqat is a form of voluntary giving for all kinds of charitable and social purposes that has received much less attention than *zakāt* and cash *waqf*. Nevertheless, this form of charity can become the basis for the promotion of entrepreneurship in the MSME sector. *Sadaqat* can be religiously as meritorious as a cash *waqf* if a group of people contributes to the creation of a *sadaqat* pool for charitable purposes in permanence. There are several differences between a *sadaqat* scheme and a cash *waqf*: (i) The protection of capital has the highest priority for a *waqf* while a *sadaqat* scheme can tolerate

(63) Ali, Hassan and Ali 2019.
(64) For a compilation of waqf principles and case studies from an institutional perspective see IsDB and APIF 2019.
(65) See Karim 2020. "The CWLS may trigger a snowball effect in developing other waqf assets."
(66) See https://akhuwat.org.pk/impact-and-assessment-reports/ and Khan and Ansari 2018.

UNDP) and governments with a particular focus on policies for people at the bottom of the pyramid.[59]

Zakāt is an institutionalised levy charged on wealth and income. The payment of *zakāt* is a religious duty and in some jurisdictions also a legal obligation. Its rates are not left to the discretion of the individual Muslims but set by *Sharī'ah* or state authorities. Hence, *zakāt* is a kind of regulated charity obligatory for religious reasons everywhere and as a compulsory and state-administered levy in a few jurisdictions. It has been estimated for some Muslim majority countries that the potential volume of *zakāt* (levied on agriculture, livestock, stock-in-trade, gold, silver, and money) could reach a size of 0.9% to 1.8% of GDP which would be sufficient to eradicate extreme poverty. However, actual collections are only a small fraction of the potential in most countries.[60] Many initiatives deal with the improvement of the *zakāt* collection, allocation, and effectiveness. For example, digital payment solutions (such as contactless NFC payments, QR codes, or cryptocurrency wallets) can make *zakāt* payments more convenient, and the use of public blockchains can make the allocation of *zakāt* funds traceable and *zakāt* distributing bodies more accountable and trustworthy.

A traditional form of charity, particularly for wealthy people, is *waqf*, the endowment of a durable asset such as a building or a plot of land that shall be used for religious purposes or for the generation of an income which is to be spent for charitable purposes as determined by the donor (*waqif*) in the *waqf* deed.[61] The economic substance of the *waqf* asset shall be maintained. However, many historical *awqaf* had been neglected and were lying idle until campaigns for revitalisation were started in the 21st century. Similar to *zakāt*, potential returns from existing awqaf "could meet the resource gap to eradicate extreme poverty, [but] the actual returns are dismal. Studies show widespread usurpation of waqf assets by both State and non-State actors, as well as leasing of waqf assets at rates that are grossly below market."[62]

A cash *waqf* is a particular form of *waqf* that is set up by the donation of money (or Shari'ah compliant stocks and *ṣukūk* converted into cash). The *waqf*

(59) For frequently updated information on current topics in Islamic social finance see Obaidullah 2020.

(60) Statistics on zakāt are very sketchy. Data of IsDB and World Bank 2016, 164-165, indicate that the actual zakāt collection amounts at best to one quarter of the lowest estimated potential in % of GDP in countries where zakāt is a compulsory levy, integrated into the fiscal system and supported by tax incentives: Malaysia: 1.11% of GDP as potential vs 0.23% actual, Sudan: 1.44% vs 0.33%. Where zakāt is voluntary, actual collections are much lower – between approx. 1% and 4% of the potential: Indonesia: 1.59% vs 0.03%, Pakistan: 1.74% vs 0.06%. For some figures and details on zakāt systems of the Maghreb region see IRTI 2020.

(61) Awqaf were also used to circumvent the Islamic law of inheritance and as a protection against confiscatory taxation by the ruler (especially during the late period of the Ottoman empire).

(62) IsDB and World Bank 2016, 165; for awqaf in the Maghreb region see IRTI 2020.

the complexities of ownership transfers for asset-backed ṣukūk. This makes the standardisation of *ṣukūk* easier.

- A smart contract for the management of all records, assignments, calculations, and payments (in fiat or cryptocurrencies) runs on a public Ethereum blockchain.
- The *ṣukūk* does not exist as a paper document but as transferable digital tokens on the blockchain. The tokens conform to the international ERC20 standard, which enables a digital exchange and trading on many cryptocurrency exchanges as a precondition for the creation of a secondary market.

In the future, the structuring of ṣukūk for other BMTs or suitable projects can be based on standardised components, and the marketing can utilise Blossom's crowdfunding platform. Blossom takes for its services (project vetting, *ṣukūk* structuring, payment services, etc.) no fixed fee but a share of the profits earned by the investors.

Although the *SmartSukuk* is small in size and targeting the bottom of the pyramid, it is a landmark in structuring that combines elements which can shape the future of Islamic social as well as commercial finance: [58] transparency and accountability by the use of blockchain, more efficient processes by smart contracts, tokenisation of assets to enhance tradeability and liquidity, and the linking of profit-seeking investors with non-profit microfinance organisations. The latter can also become essential for Islamic social finance ventures that are driven in the first instance by philanthropic funds (such as *qarḍ hasan, waqf or sadaqat*, see below) but need additional capital for growth and economies of scale.

Islamic Social Finance

Islam emphasises individual responsibility for the well-being of all human beings and encourages charitable acts. Similar orientations can be found in other religions and even secular worldviews based on non-religious values. Islam, however, is peculiar insofar as it has an elaborate system of obligatory charity (*zakāt*) and strong religious incentives for additional voluntary charitable and socially beneficial contributions for the 'common good' (*waqf, qarḍ hasan, sadaqat*). These Islamic social finance instruments have attracted much attention of academics, development institutions (such as IsDB and

(58) "As the world's first primary sukuk issuance on a public blockchain and also the world's first 'micro sukuk', this issuance highlights two growing trends within Islamic capital markets: digital innovation and an increasing focus on social impact finance." https://blossomfinance.com/press/world-s-first-primary-sukuk-issuance-on-blockchain-closes.

- The main driver of technical innovations to lower costs and enhance the efficiency of the delivery of micro-financial services is FinTech. Blockchain and platform technologies are at the core of efforts, particularly in Southeast Asia, to make finance for the poor commercially viable, sustainable, and – in perspective – even attractive for retail and institutional investors (including Islamic banks).
- Technological innovations also helped to revitalise and "modernise" traditional Islamic concepts for charity and the provision of public goods (*zakāt*, *waqf, qarḍ hasan, sadaqat*). Islamic social finance instruments can be employed not only for micro-finance but a wide range of services such as healthcare, education, and community development.

Many of these approaches are specific Islamic manifestations of a global trend towards more responsible finance - with a strong emphasis on ESG criteria and SDGs.(54) A few examples shall illustrate the technical and conceptual progress to bring Islamic finance to the bottom of the pyramid.

FinTech for Microfinance

Baitul Maal wat Tamweel (BMT) are member-based Islamic savings and loan cooperatives in Indonesia that provide charity-based not-for-profit as well as for-profit financing.(55) Apart from members' deposits, the more than 5,600 BMTs are financed by Islamic charity funds (*zakāt, sadaqat, waqf*) on one side and profit-seeking funds on the other.(56) One of the BMTs – BMT Bina Ummah – teamed up with Blossom Finance to issue a SmartSukuk as an innovative instrument to attract investors for its for-profit activities. The *muḍārabah ṣukūk* issuance in October 2019 raised USD 50,000 for the funding of 144 small entrepreneurs. The amount raised was tiny ("micro *ṣukūk*"), but the main objective was a proof of concept and test of the underlying technologies.(57)

High legal and administrative costs and procedural complexities of *ṣukūk* issuances have hindered smaller businesses to use *ṣukūk* as a financing instrument. A standardised *ṣukūk* contract can achieve a reduction of costs and a shorter time to market.

- The underlying straightforward muḍārabah contract is not only in line with the principles of Islamic investment partnership but avoids

(54) The IsDB has developed a sustainable finance framework with reference to the UN SDGs; see IsDB 2019.
(55) For a detailed analysis of Islamic microfinance and its alternatives in Indonesia see Retsikas 2020.
(56) Rafiki 2020.
(57) In January 2020, Blossom Finance announced a 12.94% cumulative annualised gross investor return in the first three months since the issuance; https://blossomfinance.com/press/world-first-blockchain-sukuk-reports-12-94-annualized-profit.

big-ticket global *ṣukūk* in support of *awqaf* are possible and in the pipeline.[48] Such initiatives can benefit from the flexibility of *ṣukūk* as a security that can be structured as an equity-like or debt instrument (or something in between). By using blockchain technology and smart clauses/contracts as well as contract templates, FinTech and LegalTech can simplify procedures and reduce costs for the structuring of various kinds of *ṣukūk*, shorten the time to market, and enhance transparency and traceability.[49]

There are indications that the corona crisis has become a catalyst for impact investment and value-based intermediation through the Islamic capital market in general and SRI, ESG and SDG-themed ṣukūk in particular. Two outstanding recent examples are the USD 1.5 billion sustainability ṣukūk issued by the IsDB[50] and the war bond-like Prihatin *ṣukūk* announced by the government of Malaysia.[51]

3.3. Islamic Finance for the Bottom of the Pyramid

The corona crisis laid bare extreme inequalities in wealth, income, and livelihood opportunities. The poorest segments of societies all over the world were particularly hard hit by the economic fallout . There is a broad consensus that Islamic finance should get more proactive in providing services for the people "at the bottom of the pyramid". Not only Muslims and Islamic institutions but also faith-neutral international organisations such as the World Bank[52] or the UNDP[53] emphasise social obligations of corporates in general and financial institutions in particular as well as the availability of unique instruments in Islamic social finance. Strong claims of proponents of Islamic finance have raised high expectations of more engagement of Islamic financial institutions for poverty alleviation.

Many technical and conceptual innovations have emerged in recent years to overcome pain points of the Islamic finance industry which have hindered Islamic financial institutions from making more progress in financial inclusion.

(48) Indonesia is one of the pioneers in ESG ṣukūk. Apart from green ṣukūk, the government issued its first cash waqf linked ṣukūk (CWLS) for a healthcare project. The structure is rather complex (see Karim 2020) and may raise some Sharīʿah questions outside Indonesia. Nevertheless, it shall be used for follow-up ESG issuances.

(49) See R3 2019.

(50) "The proceeds of this sukuk will reportedly go toward helping the IsDB's member countries cope with the impact of the pandemic, particularly on health care and small and midsize enterprises." Damak, McGraw, and Roy (2020).

(51) "The idea is to issue a zero periodic-distribution-rate sukuk and use the proceeds to help restart the economy. … We understand the proceeds of the sukuk will support microenterprises run by women, improve broadband internet coverage for schools in rural areas, and provide research grants for the treatment of infectious diseases." Damak, McGraw, and Roy (2020).

(52) See World Bank 2020b.

(53) See Rehman 2020.

attention. They could be harbingers of a trend that might become more important for the future of Islamic finance than the mere volume of issuances: the growth of socially responsible investment (SRI), ESG and SDG-themed *ṣukūk*.(43) It has been pointed out already before the corona crisis that ESG and SRI criteria and most SDGs match very well with Islamic principles.(44) Still, the number of themed *ṣukūk* was quite limited and focussed largely on "green *ṣukūk*". The social and governance dimensions had been neglected,(45) but the corona crisis laid bare the vulnerability of people and the social responsibility of companies. Crisis responses of governments include measures to address these issues, but many vulnerabilities require a large-scale and long-term engagement which goes beyond crisis measures. The required volumes may well exceed the capacities of governments, particularly in developing countries. Private capital needs to be mobilised through ESG, SRI, and SDG-themed ṣukūk to finance a wide range of projects in areas such as clean energy, waste management, affordable housing, education, and healthcare.(46)

While the "first generation" of green or social bonds and ṣukūk have raised capital for particular projects, a more recent development are sustainability-linked bonds. These securities can be issued by corporates or quasi-sovereigns that intend to improve their ESG performance but do not have a definable project. Instead, they define a set of externally monitored key performance indicators (KPIs) and issue a bond or a *ṣukūk* with a financial return to investors that decreases when the company meets its KPIs.(47) This type of ṣukūk that links profit with people and planet should attract Islamic investors who care about sustainability and social coherence (as core elements of an Islamic economy).

Another type of themed securities could link Islamic commercial with Islamic social finance and institutions that provide finance for the poorest segments of society (see 3.3.). Small-ticket retail *ṣukūk* for the funding of microfinance or

(43) See DIFC 2020, CERT 2020, Obaidullah n.d.

(44) See, for example, CFA 2019

(45) "Until now, in the context of ESG, the social aspects of Islamic finance appear to have been somewhat secondary to the wider climate change and environmental concerns." Damak and Roy 2020.

(46) ESG, SRI and SDG ṣukūk can be issued by sovereigns and multinational organisations as well as corporates. For example, HSBC Amanah (Malaysia) was the first Islamic bank to issue a SDG ṣukūk, "referencing the UN SDGs as use of proceeds"; UNDP 2018.

(47) The first SRI ṣukūk was issued in 2015 by the Khazanah, the strategic investment fund of the Malaysian government. It is based on a "pay-for success" structure. The ṣukūk proceeds were used to fund a school programme. A set of KPIs was defined to measure the social impact of the programme. "If at maturity the KPIs are fully met, Sukukholders will forgo or contribute up to 6.22% of the nominal value due under the Sukuk, which in effect will reduce the yield [from 4.3%, V.N.] to 3.5% p.a. The adjustment is considered as part of Sukukholders' social obligation in recognizing the positive social impact generated by the Trust School Programme. If KPIs are not or partially not met, Sukukholders will receive up to the nominal value due under the Sukuk as agreed at issuance" n.a. 2015.

banks.

The crowdfunding structure facilitates not only knowledge sharing but also risk-sharing among investors. The funding requests of projects with positive evaluations will be placed on the platform for subscription by individual and institutional investors. No investor must finance a whole project and take its full risk. Instead, each investor can decide on the size of the subscribed funding contribution to a particular project. Through the platform, project-specific investments become divisible and scalable, and investors can create diversified portfolios in line with their risk appetite.(39)

The instrument of *muḍārabah* with incentive fees and the modified IAP are two examples to substantiate the hope that the ideal of PLS-banking and risk-sharing financing could be approximated by a combination of Shari'ah engineering and FinTech elements. The corona crisis has shown the importance of experiments with equity-like financial instruments, and implementation on a larger scale may become a reality in the post-corona era. In the future, Islamic banking should not miss the opportunity to deliver what the world is searching for and what its advocates consider as its hallmark: risk-sharing (at least to some degree).

3.2. The Rise of SRI, ESG and SDG-Themed Ṣukūk?

The *ṣukūk* market is dominated by sovereign and quasi-sovereign issuers, accounting for approximately three-quarters of the total global issuances.(40) In early 2020, governments around the globe have issued vast amounts of conventional bonds to finance rescue and stimulus packages, including the governments of Muslim countries that have been large *ṣukūk* issuers in the past. Low interest rates and less complicated and faster procedures made bonds the instrument of choice to raise capital cheaply and quickly.(41) When bonds have met the most urgent financial requirements, there is no immediate need to tap the Islamic capital market in a comparable dimension.

Forecasts of *ṣukūk* issuances in the second half of 2020 and 2021 differ,(42) but regardless of expected growth rates, some "qualitative" developments deserve

(39) Through the IAP, assets or projects could be "tokenised"; see below "FinTech for Microfinance" in section 3.1.

(40) The share of non-financial corporates in global ṣukūk issuances was on average 19% for 2009-2018; calculated from IIFM 2019.

(41) „[T]he pandemic has shown that when core Islamic finance issuers need faster access to capital markets they typically use conventional instruments. In the first five months of 2020, the total volume of sukuk issuance dropped 38% compared with the same period in 2019." Damak, Roy, and Mensah 2020. However, a number of major issuances with volumes of USD 1bn and (much) more took place in June (by Indonesia, from the UAE , and by the IsDB); see Dealogic 2020. As a result, the issuance volume fell only 27% in the first six months of 2020; see Damak, McGraw, and Roy (2020).

(42) See McAughtry 2020.

for the bank is not eliminated while the upside potential is capped. But in return, incentives for the entrepreneur to hide profits or shift them to periods after the expiry of the contract are reduced. Hence, the outlined contractual arrangement is more incentive compatible than the straight muḍārabah and could benefit both parties if an appropriate sharing ratio and benchmark can be found.

Model 2: Modified Investment Account Platform

The muḍārabah structure with incentive fees can also be used in a setting that primarily addresses the issues of (1) limited own SME expertise of Islamic banks and (2) risk-spreading through collective investment schemes. These basic components can be found in the Investment Account Platform (IAP) in Malaysia.(37) It was established to facilitate PLS financing by investment account funds through a crowdfunding scheme. SMEs in innovative and new growth areas are encouraged to submit funding requests for projects on PLS basis euther through banks or directly to the IAP. After a positive commercial and Sharīʿah assessment by one of the (currently seven) sponsoring Islamic banks, the fund seeking projects are presented on the platform for subscription by retail and institutional investors, including investment account holders whose funds are managed by the Islamic banks.

As the whole economy has been affected by the corona crisis, banks will receive financing requests from nearly all sectors of the real economy. PLS financing requires an evaluation of business plans and an estimation of future profits in fragile environments. The needed expertise is rather different from what is necessary to handle an application for conventional or Islamic debt financing. Individual Islamic banks may have internal expertise for a few industries.(38) Still, they could widen the scope of sectoral expertise by recourse to external advice from, for example, business consultancies, industry organisations, or knowledge-sharing agreements with other Islamic banks. The IAP approach could be modified such that the participating banks create a joint expert pool for the evaluation of project proposals from a wide range of industries. The pool may be linked to the platform operator. By this means, the scope of sectoral expertise can be broadened, and previously private expert knowledge would become a group-specific public good used jointly by all contributing

(37) https://iaplatform.com/

(38) It could be an indication for a knowledge bottleneck that the 13 listed projects of the IAP (as of June 10, 2020) come from only five different but sometimes closely related economic sectors with a strong dominance of financial services with eight (= 62%) of the projects for the bulk of funds. On the global level, at least the expertise in manufacturing seems to be rather limited, given the low percentage of financing for this activity in nearly every jurisdiction; see the table above.

debt service obligations irrespective of the performance of the businesses put intense pressure on the firms. Profit participating loans or Sharīʿah compliant alternatives can take some of the pressure from MSMEs. They could also serve as a starting point for Islamic banks to become more familiar with business plans and entrepreneurial decisions in non-financial firms of the real economy. Equity-like financing with a performance-related compensation for the capital provider would give MSMEs a noticeable relief. On the other hand, unmanageable debt services increase the probability of default which is not in the interest of capital providers. Therefore, both sides have reasons to think about financing structures that combine equity-like profit-related cash flows with a debt-like limitation of capital losses.

Model 1: Incentive Fee Clauses

Incentive fee clauses are known in ṣukūk structures where they were used to tweak *muḍārabah* and *mushārakah* contracts such that they become *de facto* fixed income instruments. What was used in *ṣukūk* to get away from PLS can be adapted in Islamic banking for an approximation to partnership financing. A bank and an entrepreneur create a *muḍārabah* structure and agree on a relatively high profit share for the bank (e.g. 80%) and on a benchmark rate that is "inspired" by, for instance, the market rate of interest for unsecured loans or high yield bonds. The benchmark rate is the risk-adjusted rate of return that the Islamic bank expects to earn under "normal" circumstances (e.g. 15%). The provided capital (e.g. USD 1 million) multiplied by the benchmark rate gives a benchmark amount (USD 150,000) that the bank expects as its profit share. If the realised profit (e.g. USD 300,000) is such that the bank's share (80% of USD 300,000 = USD 240,000) surpasses the amount that the bank expects as its return (15% of USD 1 million = USD 150,000), the incentive fee clause kicks in and all profits beyond the benchmark amount go to the entrepreneur as an incentive fee or bonus (USD 90,000) for tsuccessful management. Realised profits that yield a bank's share amounting to the benchmark (USD 150,000) or less (e.g. USD 100,000) are shared according to the profit-sharing ratio (= 80% of USD 80,000 for the bank which gives a return on capital of 8% instead of the expected 15%). This asymmetric arrangement can be attractive for the Islamic bank if the benchmark is sufficiently higher than the return on capital that it could earn from a debt-creating contract. It can be attractive for the entrepreneur if the difference between the benchmark rate and the cost of debt financing is seen as a fair "insurance fee" for situations of unexpected underperformance. Compared to a straight muḍārabah, the downside risk

holders" in a revision of its accounting standard, which is – because of the current practice – misleading.

However, the practice is changing: The number of Islamic banks that replace muḍārabah-based unrestricted investment accounts by *tawarruq* or *wakālah*-based structures with capital protection for the depositors is growing. This causes an issue with the acclaimed legal maxim of "no reward without risk". There is no substantial risk in an organised *tawarruq*, and holders of *tawarruq*-based accounts receive a reward without risk.(35) The situation is somewhat different for *wakālah*-based deposits since the returns on capital can fluctuate while the principal is not exposed to risk. It is debatable whether the uncertainty of returns is a sufficient "risk" to justify a return for a provider of liquidity who has a claim for full repayment.(36)

It seems that Islamic finance is facing growing discrepancies between theory or ideology and practice. This creates not only communication problems but, in the worst case, also challenges for consistency and credibility. Malaysia has shown a way out of such issues in its *Islamic Financial Services Act 2013*. The act clearly separates Islamic deposits with capital protection from investment accounts that are "true" profit and loss sharing investment products with no capital guarantee or insurance. To facilitate the channelling of funds from investment accounts to viable ventures and projects on a PLS basis, the Investment Account Platform (see below) was launched by the Malaysian central bank in 2016.

From Equity-Based to Equity-Like Financing

It is not very likely that other countries will soon follow the Malaysian example. Nevertheless, measures should be taken to reduce the outlined discrepancies that can frustrate idealistic advocates of an Islamic alternative to interest-based capitalism. It is also not very likely that Islamic banks will provide more "true" PLS financing (*muḍārabah* and *mushārakah*) soon. But there may be equity-like financing structures that are compatible with both the needs of micro, small, and medium-sized enterprises (MSMEs) and the profit expectations of Islamic banks.

MSMEs need fresh capital for their restart and growth after the corona crisis, but in a world full of uncertainties, debt-creating modes of finance with fixed

(35) The risk that a contracting party does not make a payment when it is due (credit risk) cannot be eliminated from contracts with a deferred payment. It is so ubiquitous that it cannot be the risk to which the legal maxim refers.

(36) Profit participating loans would also meet this requirement and could be used as the basis of Sharī'ah compliant instruments in non-Muslim civil law countries.

between medium to long-term muḍārabah and mushārakah financing and short-term deposits and investment accounts, (3) fiduciary duties of banks towards risk-averse depositors and investment account holders, (4) high regulatory capital charges resulting from high risk weights for equity-like financing.

- *Muḍārabah* and *mushārakah*-based structures were more popular in *ṣukūk* because they do not require a specific underlying asset. However, their share in global new *ṣukūk* issuances decreased to 10% and less in recent years.(31)

The sharing of entrepreneurial risks and PLS partnerships may be a hallmark of Islamic finance in theory, but in practice, they are virtually non-existent. This also applies progressively to the deposit business of banks. In the early days of Islamic banking, it was clear that a profit sharing and loss bearing *muḍārabah* is the (only) appropriate contract for bank customers who expect a return for money placed in an account which was called "unrestricted investment account".(32) AAOIFI has suggested treating these PLS deposits as a separate category between liabilities (deposits) and shareholders' equity as "equity of unrestricted investment accountholders" with loss-absorbing qualities. Correspondingly, the IFSB suggests excluding a certain percentage or all assets financed by investment accounts from the risk-weighted assets for the calculation of regulatory capital requirements.(33) The supervisory authorities shall determine the percentage at their discretion on a case-to-case basis.

In practice, investment accounts have never borne a capital risk and fluctuations of profit-payouts against announced "expected rates" were levelled out by reserves and shareholder funds ("profit smoothing"). Also, investment accounts tend to be short-term instruments that lack the permanence of equity. In the worst case, bailouts or deposit insurance schemes will prevent bank runs, bringing the risk of capital losses virtually to zero. Insofar, any reduction of the denominator of the capital adequacy ratio conceded by supervisory authorities boils down to a kind of subsidy for Islamic banks.(34) Nevertheless, AAOIFI intends to uphold the label "equity of unrestricted investment account

(31) IFSB 2019, 71, and IFSB 2020. For a more detailed breakdown of ṣukūk issuances by tenor, issuer, market, and geography see IIFM 2020.

(32) See AAOIFI Financial Accounting Standard No. 1 (issued in 1993) in: AAOIFI 2015. "Unrestricted" means that the bank is not restricted in the investment of the account holders' funds by the account holders.

(33) See IFSB 2013.

(34) Reporting unrestricted investment accounts "as quasi-equity instruments could give the misleading impression that some Islamic banks are better capitalized than their peers in the same way that the alpha factor--the percentage of assets excluded from the calculation of regulatory risk-weighted assets--used in the capital adequacy calculation of some banks does". Damak, Mensah and Roy 2020.

- Profit participating loans are special forms of loans where the lender participates in the net profit of the borrower. The participation can be in the profit of the whole business or limited to the project for which the loan was provided.[28]
- Convertible bonds are debt securities that can be converted by the holder into stocks or equity shares. When issued, they carry a (slightly) lower interest rate than regular (non-convertible) bonds.
- A cash-against-tax surcharge scheme was suggested to bring funding quickly to businesses of all sizes by a combination of "outright cash transfers to firms with a temporary, elevated corporate profit tax at the firm level as a form of conditional payback. The implied equity-like payment structure has positive risk-sharing features for firms, without impinging on ownership structures."[29]

A debt overload can result from interest-bearing loans or bonds but also from Sharīʿah compliant debt-creating instruments. Therefore, Islamic finance should also offer more equity-like financing structures. In a situation where a near-consensus on the risks of high leverage and the benefits of equity has emerged, Islamic banks – as the largest segment of the Islamic finance industry – must not squander the opportunity for a substantial contribution to the prevention of debt overload. Sharīʿah compliant equity-like modes of financing shall bring the industry closer to what is often considered its decisive or "authentic" feature: risk-sharing.

The Deficient PLS Practice

The most prominent candidates for Islamic equity-like financing are profit and loss sharing (PLS) partnerships. However, Islamic banks do not have much (if any) experience with *muḍārabah* and *mushārakah* financing in practice.

- A meagre 4% of Islamic bank financing was based on these contracts (plus 1.5% on diminishing *mushārakah*).[30] This may be due to (1) the large exposure of Islamic banks in consumer finance which is a business where profits that could be shared do not exist, (2) a maturity mismatch

(28) See mzs lawyers n.d.

(29) Boot et al 2020; this proposal requires an effective tax regime that may not exist in all developing countries.

(30) IFSB n.d.; the data were for 2018Q2. The IFSB reports the financing by type of Sharī'ah compliant contract in its PSIFIs. A closer look at the six largest Islamic finance jurisdictions yields a very disappointing result: In the most recent available reporting period, muḍārabah contracts have a share of 3% of financing in Iran, 1% in Kuwait, and 0% in Malaysia, Saudi Arabia, und the UAE. Qatar does not report on the type of contracts at all. Mushārakah has a share of 51% in Iran, 9% in Malaysia, and 0% in the other reporting jurisdictions. Diminishing Mushārakah has a share of 0% in all reporting jurisdictions. Hence, PLS modes of finance are virtually non-existent in the largest dual banking jurisdictions (with the exception of Malaysia). The fully Islamised banking system of Iran with 51% mushārakah (and shares up to 65% in the past) is obviously a special case.

than expected.[24]

The justification of the suspension of the prohibition of *ribā* during the corona crisis protects one-sidedly the interests of capital owners (depositors and shareholders) and ignores those of the capital users. The pragmatic "new jurisprudence of Islamic finance amidst Covid-19"[25] will provoke debates on fairness in Islamic finance. Furthermore, it will trigger a discussion on the interpretation, coverage, and relevance of existing and reiterated AAOIFI standards at a time when there is a near consensus on the need of more standardisation in Islamic finance.[26] Thorough debates on topics such as collective vs individual *fatāwā*, formalism vs flexibility in *fiqh*, or shareholders vs stakeholders will have an impact on the future of Islamic finance.

3. Islamic Finance Impacting the World?

Muslim advocates as well as some international organisations idealise Islamic finance as a system that has exactly those qualities that are needed to overcome the corona crisis and to establish a more sustainable and equitable world. They refer to risk-sharing modes of finance (*muḍārabah, mushārakah*) in Islamic commercial finance and the rich heritage and massive potentials of Islamic social finance for poverty alleviation, financial inclusion and promotion of entrepreneurship.

3.1. Global Calls for Equity-Like Instruments: Opportunity for Islamic Finance?

The fear of a huge debt overhang and coming debt crisis gave rise to calls for more equity-like financing for businesses – especially small and medium-sized enterprises (SMEs) – affected by the corona crisis. Equity-like funding should be provided by conventional banks, through capital markets, and from public budgets[27] through a wide range of instruments:

(24) If the regulator would not enforce an extension charge and leaves it to the customers to apply for an extension, those customers who could pay on schedule have no commercial incentive to do so, but they still have a moral obligation. This may not be strong enough so that the banks face a freerider problem. However, the dimension of profit losses from freeriding is not clear, and banks may find measures against freeriding.

(25) This is the title of the webinar by Bakar 2020. Another example for a debatable pragmatic solution from the same webinar is the idea to freeze stock prices on a pre-crisis level to avoid that plummeting market capitalisations drive stocks out of the universe of Sharī'ah compliant equities.

(26) For this, the IsDB, the UAE Ministry of Finance and the Dubai Islamic Economy Development Centre in cooperation with AAOIFI launched an initiative to develop a unified global legal and legislative framework for the Islamic finance sector; see n.a. 2020. However, given that (1) bodies for standardisation in Islamic finance already exist (AAOIFI, IFSB, IIFM) and (2) all jurisdictions with a sizable Islamic finance industry have already enacted national laws (which sometimes differ intentionally from the legal frameworks of other jurisdictions), a success beyond legal templates for regulatory "latecomers" seems to be doubtful.

(27) Equity-like instruments have also been proposed to avoid a debt overload of sovereigns. On the concept of "sovereign equity" see Park and Samples 2015.

irrespectively of whether the debtor is solvent or insolvent."[22]

There seems to be a consensus that extra payment for extra time constitutes *ribā*. Still, some scholars argue that the corona crises has created an emergency of unprecedented dimension in which the *ribā*-prohibition shall not be applied to extra charges in a payment moratorium.[23] The main arguments for the approval of extra charges for extra time are that Islamic banks (1) are working with other peoples' money who expect a return on deposits, and (2) banks should get compensation for profits lost because of the extension of the contractual period. There are some implications of this justification of an "extension charge" that may provoke debates on whether this is in line with the Islamic values of benevolence, fairness, and solidarity.

- The prime aim of a moratorium is the support of bank customers who cannot pay on schedule (and not of banks which were flooded with liquidity by central banks). The customers who cannot pay are probably the most affected by the crisis but will be burdened with an extension charge while customers who can pay can avoid it by paying on schedule.
- The banks are compensated for lost opportunities but not the customers who have been unable to use the financed assets due to lockdowns or a lack of demand caused by the crisis.
- The contractual period is usually extended by adding the time of the moratorium (e.g. two months) to the maturity date of the original contract (e.g. 12 months), and the extension charge is due at the new end date. This implies that customers are relatively better off when the moratorium happens at the beginning of the original contract period (e.g. after the first month). They have more time (11 months) to raise the money for the extension charge than those for whom the moratorium comes late (e.g. in the 11th month of a 12 months contract) with very little time (1 month) for earning extra money for the extension charge. For them, the extension charge increases the probability of default significantly.

The alternative would be a moratorium without an extension charge. This does not mean that depositors and shareholders will suffer a loss of capital. They would only forego some profits and "suffer" from a lower return on capital

(22) Appendix D explains: "The basis for the prohibition of additional payment over the principal debt in consideration for extension of time is because such action is a pre-Islamic form of Riba." AAOIFI 2015, 229.
(23) See El Gari in Bakar 2020.

must tackle the problem that it is impossible to compete price-wise with cost-free credit facilities. A solution could be a switch from financing consumers to financing retailers or the BNPL payment service providers. As profit margins for the banks will here probably be smaller than in the previous (but disrupted) direct consumer financing, an alternative may be the acquisition of an established BNPL service provider.(20)

With BNPL and other online credit facilities, non-bank payment service providers have the potential to capture large chunks of the market for short to medium-term consumer finance which is the main business of household-focussed Islamic retail banks. The impact on the future of Islamic finance would be a shift of consumer finance from Islamic banks to non-bank service providers with established networks and advanced digital technologies. In addition to the specialised BNPL providers, big techs and telcos started developing an appetite to use their existing digital infrastructure and big data pools to enter the same market, thus squeezing Islamic retail banking further.

2.6. Debates on Purpose and Fairness of Islamic Finance

The corona crisis made it clear that liquidity shortages can threaten the existence of profitable businesses. Regulators in jurisdictions where Islamic finance is practised reacted with a wide range of interventions such as grants, subsidies, and zero-cost funding (by qarḍ or zero-return RePOs) for banks, as well as payment moratoriums for distressed households and non-financial businesses.

The accounting board of the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) felt the need to publish a clarification on the accounting treatment of these measures under the AAOIFI accounting standards,(21) including the treatment of *murābaḥah* with deferred payment affected by a moratorium. A common type of payment moratorium extends the contractual period of a conventional loan and charges interest for the extension period. This has caused a debate among Sharīʿah scholars whether an Islamic bank can charge an additional profit mark-up for an extended payment period in a *murābaḥah*. The accounting board does not make Sharīʿah rulings. Still, it referred to paragraph 5/7 of the AAOIFI Sharīʿah standard on murābaḥah (SS 8, issued in 2002): "It is not permissible to extend the date of payment of the debt in exchange for an additional payment in case of rescheduling,

(20) Strong economies of scale and lock-in effects make it very difficult for latecomers to create a successful BNPL provider on their own.
(21) AAOIFI 2020.

amount of bills upfront to the retailer and controls the customers' payments. Retailers expect an increase in the average order value from customers who use the instalment option.[16] They pay a fee to the service provider that can be composed of a fixed amount per transaction plus a percentage of the transaction volume.[17]

By the use of BNPL services, any e-commerce or brick-and-mortar retailer can offer customers a short to medium-term interest-free financing of purchases. There is no obvious reason why sales contracts between a retailer and a customer with an option for an interest-free loan should violate Shari'ah principles. One could raise concerns that the interest-free loan for the customer is facilitated by an interest-based transaction between the retailer and the financial service provider. But in most Muslim countries with dual banking systems, 80+% of all financing is interest-based – including financing for retailer's inventory, IT system, transport equipment, and so forth.[18] Relative to the total interest-based debt of an average retailer from whom Muslims are regularly buying, the interest component in the fee for BNPL services is minuscule. Anyway, if it were seen as a significant Sharīʿah issue, it could be replaced by a service charge (*ujrah*) for the use of the BNPL facilities (including the technical platform and API integration) or by a tawarruq-based structure between the payment service provider and the retailer. This should raise less Shari'ah concerns as both options correspond to widespread practices in Islamic banking.

The development of payment systems in Muslim countries may still be lagging behind Western and several Asian countries (e.g. Japan, China). Nevertheless, Islamic retail banks involved in consumer finance should take note of non-bank financial service providers that can make an inroad into their payment and consumer credit business. BNPL options can be very appealing for Muslim consumers as they provide simple and straightforward access to an interest-free credit with no apparent Shari'ah concerns. This convenience contrasts well with more complex *tawarruq*-based interest-free consumer finance and overdraft facilities of Islamic banks with debatable Sharīʿah qualities.

When contemplating a response to the BNPL challenge[19], Islamic banks

(16) Klarna advertises a 45% increase in average order value from shoppers paying with instalments in the US, 55% in the UK, and 58% in Germany.

(17) For example, Klarna charges up to 0.30 USD + 5.99% per transaction in the US, up to 0.20 GBP + 5.40% per transaction in the UK, no fixed amount + 2.99% per transaction in Germany.

(18) In only six countries (Brunei, Saudi Arabia, Kuwait, Malaysia, Qatar and Bangladesh), the market share of Islamic banks is 20% or more. Th all other countries, conventional banks account for 80% and more of the market; see IFSB 2020.

(19) It seems that BNPL providers have not yet fully realised their particular attractiveness for Muslim consumers and the large market potential.

leads to a considerable time lag before a stock should be removed from the list of constituents of a Sharīʿah index. The lag will be the shorter (1) the closer the initial (pre-crisis) debt ratio was to the 33% limit, and (2) the larger the reduction in market capitalisation and the increase in debt were.

Neither will all Sharīʿah compliant corporates violate the 33% limits nor will violations happen all at the same time. Nevertheless, there is a fair chance that the universe of Sharīʿah compliant stocks will start to shrink in 2021. Asset managers and analysts should identify candidates that may lose their Sharīʿah compliant status and develop strategies for an orderly divestment to avoid losses in fire sales. Yet, they may also identify profit opportunities. In a shrinking Sharīʿah compliant universe, stocks of remaining companies will attract more demand from Islamic investors and probably even from conventional investors who appreciate companies with low debt ratios. The price of these stocks will tend to increase, and this could compensate for losses from divestment if the portfolio restructuring starts early.

2.5. Erosion of the Islamic Consumer Finance

Electronic communication was a crucial facilitator for changes in the behaviour of people that are "retail customers" of banks. During the lockdown periods of the corona crisis, a significant number of consumers (as well as retailers) resorted to e-commerce, many of them for the first time. More consumers than ever ordered a wide range of products and services through the internet, and they used different methods for digital payments. The most popular methods were "classic" credit and debit cards. Still, many merchants also started to offer new payment options provided by global players such as PayPal (from the US) and ALIPAY (from China), or by regionally strong FinTechs such as AFTERPAY (from Australia) or KLARNA (from Sweden).

An increasing number of these payment solutions providers offer e-commerce customers a "buy now, pay later" (BNPL) option at checkout from an online shop or payment terminal in a brick-and-mortar store. BNPL allows customers to pay the bill in instalments at no extra costs. The number of instalments and the payment period can differ between service providers as well as markets. For example, Klarna offers four instalments over six weeks in the US,[13] three instalments within 60 days in the UK,[14] and up to 24 instalments over two years in Germany.[15] Customers get a short or even medium-term interest-free credit in a very convenient manner. The BNPL service provider pays the full

(13) https://www.klarna.com/us/business/products/installments/.
(14) https://www.klarna.com/uk/business/products/instalments/.
(15) https://www.klarna.com/de/verkaeufer/produkte/ratenkauf/.

see some bailouts, especially in jurisdictions where Islamic banks have become systemically important, and a sectoral rebalancing of financing portfolios.

2.4. Shrinking Universe of Sharīʿah Compliant Stocks

"Islamic equities" are stocks of listed companies that passed a two-stage Sharīʿah screening: The activity screening ensures that the core business of a company is not ḥarām, and the financial screening that its financials do not violate the prohibition of ribā beyond a tolerable level. For example, the Sharīʿah board of S&P Dow Jones Indices requires that all of the following three financial ratios must be less than 33%:[11]

- total [conventional] debt divided by trailing 24-month average market capitalisation,
- the sum of a company's cash and interest-bearing securities divided by trailing 24-month average market capitalisation,
- accounts receivables divided by trailing 24-month average market capitalisation.

The stock markets crashed in March 2020, recovered, and plummeted again in June. If the depression of stock prices persists, the trailing 24-month average market capitalisation of most listed companies will go down, implying that – other things being equal – their debt ratios will go up. Also, most businesses have used debt instruments to compensate for material revenue losses caused by lockdowns and breakdowns of supply chains. Stronger companies directly tapped the capital market and issued debt securities, while weaker and smaller businesses received support through credit programmes of governments around the globe. Global corporate debt is expected to increase substantially in 2020 (by 12% to USD 9.3 trillion),[12] and it will remain on an elevated level for a long time (i.e. for more than the 24 months of the trailing average).

The majority of constituents of global Islamic stock indices are Sharīʿah compliant not by their intent but as a result of the screening by an index provider. Hence, most issuers of Sharīʿah compliant stocks have no problem with debt financing and increasing debt ratios and do probably not worry much about a potential loss of their classification as Sharīʿah compliant.
The reduction of the market capitalisation or increase of debt will not annihilate Sharī,ah compliance immediately. The use of a trailing 24-month average

(11) See S&P Dow Jones Indices 2020.
(12) See Jones 2020; for details on corporate debt see Janus Henderson 2020.

1.3. Social Distancing, Work-From-Home, and Commercial Real Estate

The real estate sector was affected by the corona crisis when businesses shut down and jobs were lost. This impacted the flow of rents for commercial and residential properties.(9) Governments stepped in to deal with the acute crises, but substantial long-term transformations are expected.

During the corona crisis, businesses around the globe utilised electronic communication tools to replace face-to-face meetings and enabled work from home. The experiences were in general positive. A considerable number of companies intends to continue with electronic meetings (to reduce travel costs) and make (part-time) work from home a regular option. These behavioural changes have massive consequences for the travel industry (airlines, car rental companies and business hotels) as well as the construction industry and the commercial real estate sector, facing a sustained reduced demand for office space and business accommodation. With continuing work from home and permanent layoffs of employees, the overall demand for office space will shrink. Furthermore, large companies do not only consider downsizing their offices in prime city locations but also to decentralise office work and relocate to suburbs. Advantages include significantly lower rent levels and shorter commuting times for employees.

This trend is likely to spread to large cities in the Muslim world, where the market value of previously prime real estate objects can drop significantly. Islamic banks with substantial and long-term exposure to this type of commercial real estate will take a hit on the asset side of their balance sheets. Survival may require downsizing, mergers or even bailouts. It is unclear whether Islamic banks with stressed balance sheets can benefit from new opportunities when it comes to the construction of office buildings at new locations. The conventional banking industry seems to be more diversified and less affected in jurisdictions where the exposure of the Islamic banks to real estate and construction is exceptionally high.(10)

The substantial depreciation of formerly prime real estate assets has revealed risks that were underestimated (and underpriced) previously. Islamic investors (banks, REITs, wealth managers, etc.) will reconsider their attitudes towards commercial "bricks and mortar", and it remains to be seen what other asset classes will become substitutes. The future of Islamic banking will probably

(9) For details on implication of the corona crisis for commercial real estate in the US see Berry 2020.

(10) It should be noted that financing of construction and real estate comprises more than office space and hotels, e.g. production facilities and private homes. Hence, it is likely that the outlined disruptive tendencies will not impact all Islamic banks in the same way.

Financing by Selected Activity				
Country (share in total Islamic financing)	Latest data	Manufacturing	Construction & Real Estate	Households
Bahrain	2019Q4	5%	33%	16%
Bangladesh*	2019H1	39%	9%	4%
Brunei	2019Q3	5%	35%	33%
Egypt	2018Q4	17%	5%	0%
Indonesia - Banks (63%) - Windows (37%)	2019Q4 2019Q4 2019Q4	7% 8% 6%	36% 27% 52%	18% 22% 11%
Jordan	2019Q4	8%	35%	19%
Kazakhstan	2019Q3	4%	19%	0%
Malaysia*	2019Q4	5%	11%	61%
Oman - Banks (36%) - Windows (64%)	2019Q4 2019Q4 2019Q4	10% 13% 9%	22% 14% 26%	42% 45% 41%
Palestine	2019Q4	3%	35%	28%
Qatar	2019Q1	0%	51%	35%?
Saudi Arabia - Banks (37%) - Windows (63%)	2019Q3 2019Q3 2019Q3	10% 9% 11%	11% 13% 10%	43% 57% 36%
United Arab Emirates	2019Q4	3%	20%	36%
United Kingdom	2018Q4	2%	42%	24%

* Share of windows in total financing 5% or less.
? No share for household financing given, breakdown by activity only for 63% of total financing.
Source: Calculated from IFSB's Prudential and Structural Islamic Financial Indicators for the latest available quarter or half-year (https://www.ifsb.org/psifi_03.php, accessed 2020-07-01).

Some implications of these profiles for the future of Islamic finance are outlined in the following.

finance, specificities and structural peculiarities may lead to a different economic impact on Islamic finance.(5)

2.2. Structure of Islamic Commercial Banking

Islamic banking is by far the largest segment of the Islamic finance industry with assets of USD 1.8 trillion by the end of 2019, which is more than three times the size of outstanding ṣukūk.(6)

Iran, with its fully Islamised financial system, accounted for 28% of the global Islamic banking assets. The Islamic banking assets in jurisdictions with dual banking systems are concentrated in five countries with cumulated 56% of the global Islamic banking assets: Saudi Arabia (24%), Malaysia (11%), UAE (9%), Kuwait (6%) and Qatar (6%). Information on the structure of financing can be found in country files of the *Prudential and Structural Islamic Financial Indicators* (PSIFIs) published by the Islamic Financial Services Board (IFSB).(7)

An analysis of the data in the table shows that financing for manufacturing by Islamic standalone banks and windows is rather low, financing for construction/real estate and households is medium to high(8) and the sectoral profiles of countries differ considerably. More specifically:

For the countries with the largest Islamic banking sectors, household financing is the most important business line with very high shares of more than one third in Malaysia (61%), Saudi Arabia (43% on average and 57% in standalone Islamic banks), the UAE (36%) and Qatar (estimated 35%). Smaller countries with very high shares in household financing are Oman (42%) and Brunei (33%).

The highest exposures to construction and real estate show Qatar (51%), the United Kingdom (42%), Jordan (35%), Indonesia (36% on average and 52% in the Islamic windows of conventional banks), Brunei (35%), Palestine (35%), and Bahrain (33%).

---

(5) There may also be an impact on Islamic law. For example, digitisation allows the automation of processes (e.g. by smart contracts) and extreme acceleration of processes. "Automation of processes will be … just a matter of a split second. For Islamic financial transactions, this will surely pose a new territory of challenge. Countless traditional fiqh rulings can be challenged as a result." Izhar 2020.

(6) All Islamic banking figures in this paper have been computed from the Prudential and Structural Islamic Financial Indicators (PSIFIs), available from the website of the Islamic Financial Services Board as of 30 June 2020 (https://www.ifsb.org/psifi_03.php). Total assets are reported for most countries for the end of 2019 (2019Q4) with notable delays for Iran (2018Q2), Kuwait (2019Q3), and Qatar (2019Q1). Assets reported in national currency were converted into USD by the official exchange rate average for 2019 as provided by the World Bank: https://data.worldbank.org/indicator/PA.NUS.FCRF. For the volume of ṣukūk outstanding see Al Natoor and Brown 2020; see also IFSB 2020 and IIFM 2020.

(7) https://www.ifsb.org/psifi_01.php. 23 jurisdictions participate in the PSIFI project, but comparable sectoral data are only available for 14 jurisdictions.

(8) Against this background, shares of 4% (Bangladesh) or 0% (Egypt, Kazakhstan) for household financing and 39% for manufacturing are at least surprising if not implausible.

conditions in the real economy caused by the corona crisis with consequences for the future of Islamic finance.

2.1. The Corona Crisis as Catalyst

It is a widely held view that the corona crisis has catalysed existing trends in the finance industry. The rise of FinTech had set off a debate on the future of finance which culminated well before the corona crisis. Technologies such as cloud computing and big data analytics or smart contracts on blockchains and natural language processing for the digital delivery of all kinds of financial services (such as cashless payments, crowdfunding and marketplace lending, robo-advice) have been identified as major drivers for the future of finance.(2) They will disrupt customer relations, processes and competencies of incumbent financial institutions. New digital financial institutions will emerge, and incumbents must make massive investments to adopt technologies, team-up with challengers, or acquire disrupters. Weaker incumbents may merge with stronger competitors, and the concentration in the financial industry will increase.

In banking, the corona crisis has accelerated an existing shift of consumer preferences towards digital channels (and call centres) particularly for simple service interactions such as payments and small personal loans.(3) Banks will reduce the number of branches, and the remaining branches will handle more complex products and issues (such as mortgages) which require corresponding qualifications of staff. Internal risk models must be adjusted to the new realities of individual customers and the overall economy, including job and income perspectives, debt loads, and sector-specific recovery outlooks. The consultancy firm Accenture considers a scenario most likely in which "banks will be subjected to a second half of 2020 in which NPLs [non-performing loans, V.N.] become a major issue, revenue growth disappears, profit drops by 50 to 100 percent, and costs need to be right sized in a smart and forward looking manner".(4) Nevertheless, the expectation is that – if credit losses care controlled, and a 2008-like liquidity crisis is averted – the capital buffers built up by banks since 2008 are strong enough to absorb the losses.

All these observations apply to conventional as well as Islamic finance in jurisdictions with dual banking systems. This suggests that the future of Islamic finance will be similar to the future of conventional finance. However, even if Islamic finance is technically mostly an emulation of conventional

(2) See KMPG 2019, Zachariadis n.d.
(3) See Asif et al. 2020, Loflin 2020, Pavoni 2020.
(4) Accenture 2020, 23.

1. Introduction

The corona crisis produced ample evidence not only of deficiencies in disaster preparedness and response (stressed healthcare systems, breaking global supply chains, etc.) but also of fundamental imbalances in the distribution of income, wealth and opportunities in and between countries all over the world.(1) The financial dimension of rescue and stimulus packages and the question, who will finally bear the burden, unleashed a debate on structural reforms to address identified imbalances. While humanitarian values are reference points in the Western world, Muslims take recourse to *maqāṣid al-Sharīʿah* for guiding principles towards a more resilient and just post-corona society. Despite different philosophical or ideological backgrounds, calls for reforms converge towards the observance of ecological, social and governance (ESG) criteria and the pursuit of the sustainable development goals (SDGs) of the United Nations. To create a new balance between "people, planet, and prosperity", more ethical finance is demanded in the West and more risk-sharing and social finance in the Muslim world.

This desk research is based on a review of and critical reflection on analyses and comments in journals, magazines, newspapers, blogs, webinars, and YouTube videos on corona and finance. Its contribution is the unveiling of several specific implications of the corona crisis for Islamic finance and its future. Section 2 outlines trends in finance and the real economy that were catalysed by the pandemic. Combined with basic data on the structure of the financing business of Islamic banks and windows, it is possible to identify the consequences of corona-accelerated behavioural changes and market trends for the future of Islamic finance. Section 3 looks at possibilities for equity-like financing, ESG and SDG-themed *ṣukūk*, and more engagement for the lowest segments of societies through advanced digital technology in Islamic microfinance and enhanced Islamic social finance instruments. Section 4 summarises the identified factors that can be formative for the future of Islamic finance after the corona crisis.

The research aims at general conclusions, but due to a lack of sufficiently disaggregated and reliable data, only fractional evidence can be presented. Case studies for selected jurisdictions could help to overcome this limitation.

2. The Impact of the World on Islamic Finance

"Impact of the world" refers to changes in the behaviour of people and market

(1) For an analysis of the impact of the corona crisis on financial markets see IMF 2020a, on distribution World Bank 2020a, 2020b, on human development UNDP 2020; for a reflection on the appropriate measurement of distributional effects among countries see Milanovic 2020.

القرض الحسن، الوقف النقدي، والصدقات). ومن خلال هذه القنوات قد يكون للتمويل الإسلامي في المستقبل تأثير على العالم.

الكلمات المفتاحية: الأسهم، التمويل الاستهلاكي، الصكوك، تقاسم المخاطر، التمويل الاجتماعي الإسلامي.

مستقبل التمويل الإسلامي بعد أزمة كورونا

فولكر نينهاوس

أستاذ الاقتصاد، جامعة بوشام، ألمانيا

(سلّم البحث للنشر في 25/ 6/2020م، واعتمد للنشر في 19/ 7/ 2020م)

الملخص

ثمت كتابات كثيرة حول تبعات أزمة كورونا على النظام المالي، غير أنها لا تميّز بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي. يركز هذا البحث على تغيرات السلوك وتطورات السوق في واقع المال والاقتصاد، حيث إن هذه التغيرات والتطورات ستؤثر على التمويل الإسلامي بشكل مختلف عن تأثيرها على التمويل التقليدي، وذلك لتميز التمويل الإسلامي في الفرضيات والممارسات السائدة. لقد تناولنا بشكل خاص قطاع العقارات والإنشاءات، وسوق الأسهم المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، والتمويل الاستهلاكي من خلال الخدمات المصرفية الإسلامية للأفراد، وعبر تلك القنوات سيشهد العالم تأثيرًا على مستقبل التمويل الإسلامي. لقد عززت أزمة كورونا الدعوات إلى التوسع في التمويل المسؤول، ويشدّد دعاة التمويل الإسلامي على تبني نموذج تقاسم المخاطر، بالإضافة إلى أدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي للتخفيف من الفقر ودعم التماسك الاجتماعي. ستكون هناك عناية خاصة بالابتكارات في التمويل بأسلوب مماثل للتمويل الرأسمالي، والصكوك الخضراء والمسؤولة اجتماعيًا، والأساليب الرقمية للتمويل الإسلامي الأصغر، واتساع دائرة استخدام أدوات التمويل الاجتماعي الإسلامي (الزكاة،

The Future of Islamic Finance after the Corona Crisis

Volker Nienhaus

Professor (em.) of Economics, University of Bochum, Germany

https://doi.org/10.33001/M010820201373

Abstract

There is much literature on the consequences of the corona crisis for the financial system, but usually without a distinction between conventional and Islamic finance. This research focusses on behavioural changes and market developments in the financial and real economy that will impact Islamic finance differently than conventional finance due to its conceptual peculiarities and prevailing practices. Particular attention is given to the real estate and construction sector, the universe of Sharīʿah compliant stocks, and the consumer finance of Islamic retail banks. Through these channels, "the world" will have an impact on the future of Islamic finance. But the corona crisis has also reinforced calls for more responsible finance, and promotors of Islamic finance emphasise the ideal of risk-sharing as well as the distinct instruments of Islamic social finance for poverty alleviation and social cohesion. Particular attention is given to innovations in equity-like financing, green and socially responsible *ṣukūk*, digital approaches for Islamic microfinance, and the broader usage for Islamic social finance instruments (*zakāt, qarḍ hasan*, [cash] *waqf, sadaqat*). Through these channels, a revised future Islamic finance may have an impact on the world.

Keywords: stocks, consumer finance, *ṣukūk*, risk-sharing, Islamic social finance

Studies and Researches

c. Ensure that a specific idea is presented in each section to avoid prolonged paragraphs and sub-headings.
d. Conclusion should summarize the research and give a comprehensive outlook including the most important (results) and (recommendations).
e. List of sources, references and annexes.

7. The researches shall adopt the (MLA) methodology for citing the sources and references as follows:
   a. The sources and references in the footnote for the first time are mentioned as follows: (Author's nickname, first name, source material, place of publication, publisher, edition number, publication date, volume and page)
   b. The source and reference are mentioned when recurred in the next foot note directly (ibid., volume and page) and when mentioned in another place of the research (the author's nickname, name of the source, the volume and the page).
   c. If the reference is lacking some data, the abbreviations shall be as follows:
      i. Without the place of publication: (Untitled Publisher). Without the name of the publisher (Unkown Publisher)
      ii. Without edition number: (Undated Publication) Without publication date: (Undated Publication)
   d. Footnotes are placed at the bottom of each page with sequential numbering from the beginning of the research to the end.
   e. The sources and references of the research shall be indexed at the end of the research.
   f. Graphics, data, tables, etc., to be placed as follows:
      i. Graphs and illustrations are included in the text, in black and white colours, numbered sequentially, and their titles and annotations are written at the bottom.
      ii. The tables are listed in the text, given serial numbers and their titles written on the top while explanatory notes written below the table.
   g. If the research is accepted for publication, the researcher shall translate the Arabic referenees cited at the end of the research into Roman Script.

Third: Research Submission Procedures

- Research papers are sent electronically via email to the journal's email address at: info@mashurajournal.com
- The editorial board of the journal shall conduct the initial examination of the research, and then decide whether it is competent for review or rejection.
- The researches and studies submitted for publication in the journal shall be reviewed by at least two reviewers.
- The research shall be returned to the researchers after review for the purpose of amendment, if necessary.
- If the research is accepted for publication, all the copyrights shall be reserved by the journal and may not be published by any means of paper or electronic publishing, except with the written permission by the editor in chief of the journal.
- The accepted papers are published in its sequence on the official website of the journal.
- Once the research is published, the researcher will be provided a free copy of the journal in which the research has been published.

First: General Publishing Conditions

1. The Journal publishes articles related to Islamic economics in both Arabic and English, whether original researches, reports and proceedings of conferences, seminars, workshops or thesis proposals related to the field of specialization.
2. The journal shall publish researches that have never been published before, by any means of publication, not been submitted for publication in another journal. The researcher shall confirm the same with a written undertaking.
3. The researches submitted to the journal are not recalled whether published or not published.
4. The research may not be published elsewhere after it has been approved for publication/ published in the journal, except after obtaining written permission from the editor in chief.
5. In the event that the researcher is found to be in breach of the academic integrity, the journal has the right to take the necessary action and notify the same to the co-journals.
6. The journal is not required to detail the reasons in case of the research was not published.

Second: Special Publishing Conditions

1. The researcher should adhere to the objectives and ethical values of scientific researches, including but not limited to:
   a. The originality and integrity of the research paper, both scientifically and intellectually.
   b. Refraining from offending individuals and institutions while undertaking scientific criticism in research.
   c. Addressing contemporary issues and that are in need for human realism in theoretical and applied spectrums.
   d. Ensuring the adherence to the objectivity without influence of any personal tendencies and trends.
2. The manuscript should meet the following scientific standards for presenting research:
   a. The linguistic accuracy free from linguistic and grammatical errors.
   b. Proper application of the punctuation and spelling rules.
   c. Accuracy in editing and citing the texts and references.
3. The number of pages of the research paper should not exceed (30) pages of normal (A4) size, including the summaries: Arabic and English, as well as the references and annexure.
4. Font size and type:
   a. Researches submitted in Arabic should be submitted in Traditional Arabic font: size (16), with margin line (12).
   b. Researches written in English should be submitted in (Times New Roman) font and size of (14), with the margin of (10).
5. The researches should be accompanied by abstracts in both Arabic and English, in no more than 300 words in a clear language. Both abstracts should include: Clarification of the research subject and the new idea presented at the beginning of the abstracts.
6. The research has to be divided and organized according to the requirements of the research method in order to maintain the styles of the researches and reports published in the journal as following:
   a. The introduction which shall includes: the research's subject, significance, problem, limitations, objectives, methodology, literature review (if any), and detailed research structure.
   b. The research contents should be divided into subtopics systematically and coherently.

Publishing Standards

Advisory Board

Dr. Ibrahim Abdullah Al-Ansari

Dean, College of Shariaa and Islamic Studies, Qatar University – Qatar

Prof. Dr. Abdullah Az-Zubair Abdurrahman

Chairperson, Higher Authority for Shari'ah Supervision of Banks & Financial Institutions & Professor at Al-Qur'an and Islamic Studies University– Sudan

Prof. Dr. Abdul Rahman Yousri Ahmad

Faculty of Economic Studies & Political Science - Alexandria University - Egypt

Prof. Dr. Saleh Qadir Kareem Azzanki

Head of Islamic Studies, College of Shariaa and Islamic Studies, Qatar University – Qatar

Prof. Dr. Essam Khalaf Alenazi

College of Shari'ah and Islamic Studies, Kuwait University – Kuwait

Dr. Alayyashi Al-Sadiq Faddad

Islamic Research & Training Institute (IRTI) KSA

Prof. Dr. Aisha Yousef Al-Mannai

Director, Muhammad Bin Hamad Al-Thani Center for Muslim Contribution to Civilization, Hamad Bin Khalifa University – Qatar

Dr. Khalid Al-Abdul Qadir

Vice President of Community College of Qatar – Qatar

Prof. Dr. Ali Muhammad Alsawa

Member, Fatwa & Shari'ah Supervisory Board of Safwa Islamic Bank, Jordan University- Jordan

Prof. Dr. Mohd. Akram Laal din

Executive Director, International Shari'ah Research Academy (ISRA) – Malaysia

Prof. Dr. Abdel Wadood Al-Saudi

Sultan Sherrif Ali Islamic University Brunei

Dr. Mourad Boudaia

College of Shariah and Islamic Studies, Qatar University – Qatar

Editor in Chief

Dr. Khaled bin Ibrahim Al-Sulaiti

General Manager of Cultural Village (Katara) – Qatar

Deputy Editor in Chief

Dr. Osama Qais Al-Dereai'

MD-CEO Bait Al-Mashura Finance Consultations – Qatar

Managing Editor

Dr. Fuaad Hameed Al-Dulaimi

Bait Al-Mashura Finance Consultations – Qatar

Editorial Team

Dr. Ebrahim Hasan Gamal

Bait Al-Mashura Finance Consultations – Qatar

Dr. Omar Yousef Ababneh

Bait Al-Mashura Finance Consultations – Qatar

Mr. Mohammed Muslehuddin Musab

Bait Al-Mashura Finance Consultations – Qatar

Mr. Mohamed Nafeel Mahboob

Bait Al-Mashura Finance Consultations – Qatar

Editorial Board

Prof. Dr. Habeeb Ahmed

Drham University - UK

Prof. Dr. Ibrahim Mohammad Khrais

Zarqa University – Jordan

Prof. Dr. Ahmad Belouafi

King Abdul Aziz University – KSA

Dr. Mohieddin Al-Hajjar

University of Paris VIII & University of Paris I (Pontion _Sorbonne) – France

Prof. Dr. Mohammed Al-Afandi

Sana'a University – Yemen

Prof. Dr. Usama Abdul Majid Alani

Al-Farabi University College – Iraq

Prof. Dr. Mohamed Qirat

Al Qaraouyine University – Morocco

Dr. Mohamed El Sherif El Omary

Istanbul Sabahattin Zaim University Turkey

جميع الحقوق محفوظة لبيت المشورة للاستشارات المالية ©

بسم الله الرحمن الرحيم

In the Name of Allah the Most Gracious the Most Merciful

Bait Al-Mashura Journal

مجلة بيت المشورة

International Academic Refereed Journal On Islamic Economics and Finance

Issue (13) (Special Issue) - August 2020 - State of Qatar

ISSN : 2409-0867 إلكتروني
ISSN : 2410-6836 ورقـــي

mashurajournal.com

Published by

Bait Al-Mashura Finance Consultations